صالح أحمد الشامي

الوجيز

في السنة النبوية

جمع ما لا يسع المسلم جهله



دمشق



الطبعة الأولى
١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦م

تُطلب جميع كتبنا من:

دار القلم - دمشق

هاتف: ٢٢٢٩١٧٧ فاكس: ٢٢٥٥٧٣٨ ص.ب: ٤٥٢٣

www.alkalam-sy.com

الدار الشامية - بيروت

هاتف: ٨٥٧٢٢٢ (٠١) فاكس: ٨٥٧٤٤٤ (٠١)

ص.ب: ١١٣/٦٥٠١

توزّع جميع كتبنا في السعودية عن طريق:

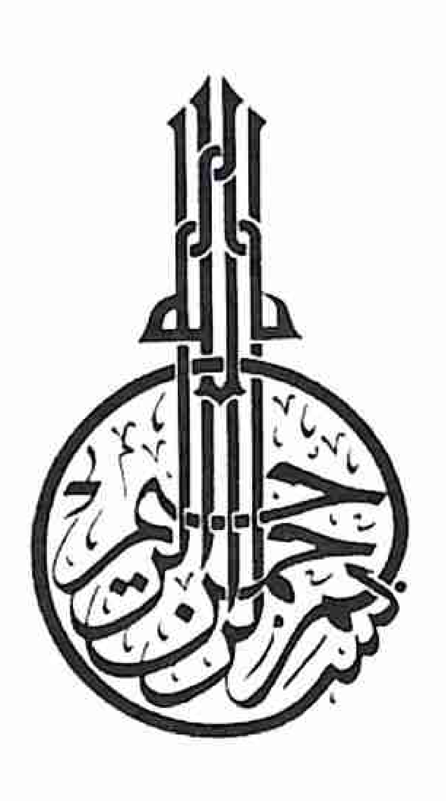
دار البشير - جدّة

٢١٤٦١ ص.ب: ٢٨٩٥ هاتف: ٦٦٥٧٦٢١ فاكس: ٦٦٠٨٩٠٤

الوجيز

في السنة النبوية

جمع ما لا يسع المسلم جهله


بسم الله الرحمن الرحيم



قال تعالى:

﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾

[النحل: ٤٤]

وقال تعالى:

﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾

[الحشر: ٧]

وقال تعالى:

﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾

[الأحزاب: ٢١]

المقدمة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

وبعد:

فقد طلبتْ مني إحدىٰ الهيئات الدعوية أن أختصر لهم كتاب «معالم السنة النبوية» ـ وهو الكتاب الجامع الذي يسر الله لي جمعه ـ بحيث يخرج في مجلد واحد، وذلك بغية ترجمته إلى اللغات الأخرى.

ولِمَا في ذلك من خير، فقد وافقت على الطلب، ورأيت أن هذا الكتاب ينبغي أن يتوفر فيه أمران:

الأول: أن يلبي حاجة الفرد المسلم في معرفة أحكام كل ما يهمه من أمر دينه، وكذلك في أمر دنياه، في معاملاته وعلاقاته الاجتماعية.. وغير ذلك.

الثاني: أن يعطي تصوراً عاماً عن هذا الدين الحنيف وخصائصه ومزاياه.

وقد يسَّر الله تعالى ـ بعونه ـ اختيار الأحاديث التي تلبي هذين المطلبين. وتم جمع المادة التي تكوِّن هذا الكتاب.

وبعد أن استكمل العمل، رأيت أن طباعته باللغة العربية قد تكون مفيدة لشريحة واسعة من القراء، الذين لا يجدون الوقت للمطولات.

وقد اقتصرت فيه على ذكر الأحاديث الصحيحة ـ ومعظمها مما في الصحيحين ـ وما ذكرته من الأحاديث الحسنة فهو قليل، ولم أذكر فيه حديثاً ضعيفاً.

وقد بلغ عدد أحاديث الكتاب (١٣٠٠) منها (٨٦٠) مما في الصحيحين.

واللهَ المرجو، أن ينفع به، وأن يكون مؤدياً للغرض الذي أنشئ من أجله.

هذا، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، وآخر دعوانا أنِ الحمد لله ربّ العالمين.

غرة المحرم ١٤٣٧هـ
١٤/١٠/٢٠١٥م

وكتبه
الفقير لله تعالى
صالح بن أحمد بوبس الشامي

بيان بحوث الكتاب

جاء الكتاب مقسماً إلى تسعة **مقاصد**، وتحت كل مقصد: **كتب**، وتحت كل كتاب: **فصول**، وتحت كل فصل: أبواب.

أما المقاصد فهي:

المقصد الأول: في العقيدة.

المقصد الثاني: في العلم ومصادره.

المقصد الثالث: في العبادات.

المقصد الرابع: في أحكام الأسرة.

المقصد الخامس: في الحاجات الضرورية.

المقصد السادس: في المعاملات.

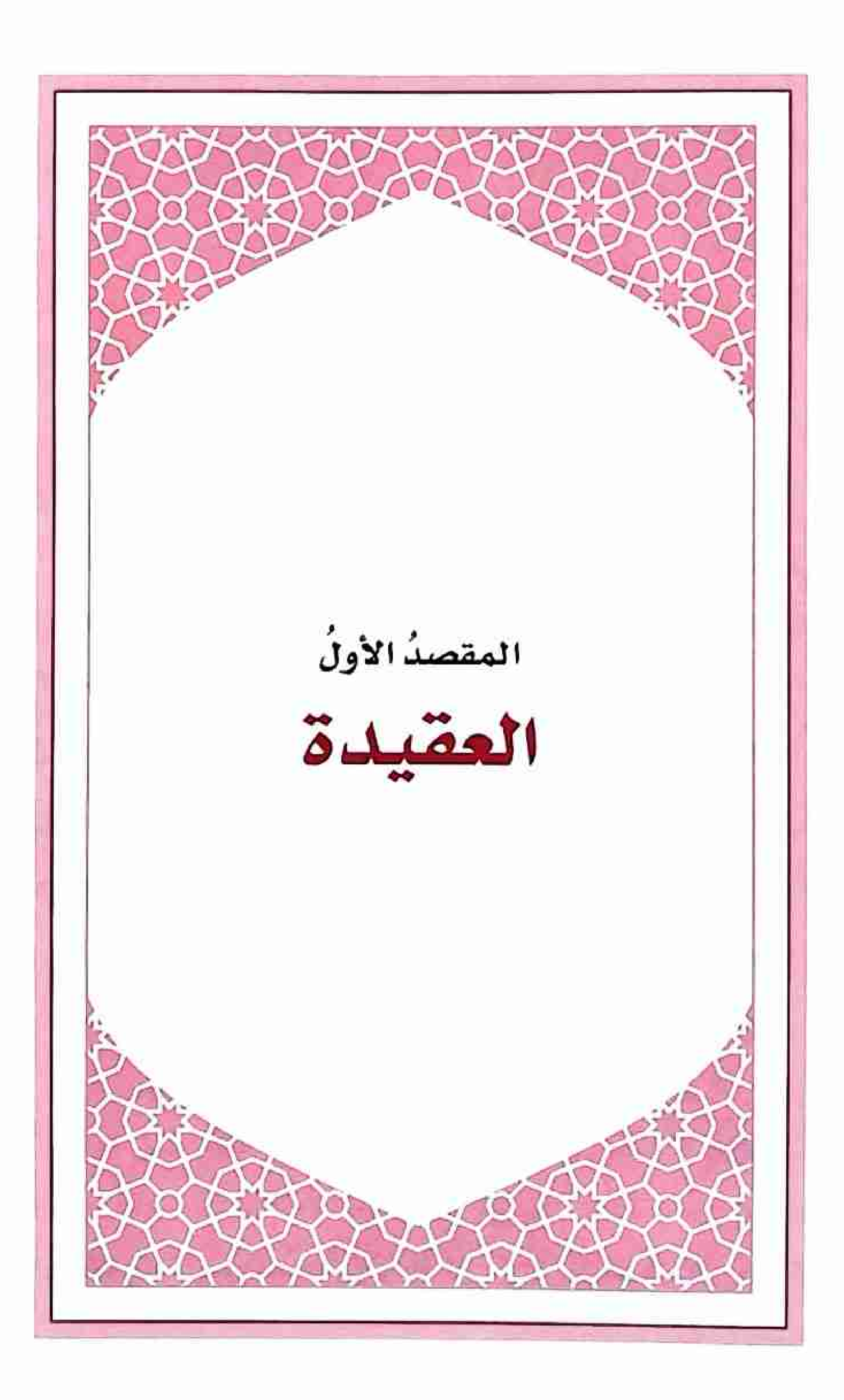
المقصد السابع: في الإمامة وشؤون الحكم.

المقصد الثامن: في الرقائق والأخلاق والآداب.

المقصد التاسع: في السيرة النبوية.

المصطلحات

الرمز	الكتاب
خ	البخاري
م	مسلم
ق	متفق عليه
خـ	معلقات البخاري
د	سنن أبي داود
ت	سنن الترمذي
ن	سنن النسائي
جه	سنن ابن ماجه
مي	سنن الدارمي
حم	المسند
ط	الموطأ
مه	ابن خزيمة
حب	ابن حبان
ك	المستدرك
هق	سنن البيهقي
مخ	الأحاديث المختارة
ت	إشارة إلى ذكر بعض التعليقات على بعض الأحاديث



المقصدُ الأولُ

العقيدة

الكتاب الأول

الإسلام والإيمان

١ ـ باب: أركان الإسلام والإيمان

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُۚ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾.

[النساء: ١٣٦]

١ ـ (ق) عَن ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَىٰ خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ**). [خ٨/ م١٦]

٢ ـ (م) عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَىٰ عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّىٰ جَلَسَ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَىٰ رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَىٰ فَخِذَيْهِ[١]، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَخْبِرْنِي عَنِ الإِسْلَامِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**الإِسْلَامُ: أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَتُقِيمَ**

---

٢ ـ (١) (ووضع كفيه على فخذيه): معناه: أن الرجل الداخل وضع كفيه على فخذي نفسه، وجلس على هيئة المتعلم.

الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ البَيْتَ، إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلاً)، قَالَ: صَدَقْتَ.

قَالَ: فَعَجِبْنَا لَهُ، يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ(٢). قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِيمَانِ؟ قَالَ: **(أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، وَاليَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ)**، قَالَ: صَدَقْتَ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِحْسَانِ؟ قَالَ: **(أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ، فَإِنَّهُ يَرَاكَ)**.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ؟ قَالَ: **(مَا المَسْؤُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ)**. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا(٣)؟ قَالَ: **(أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَىٰ الحُفَاةَ العُرَاةَ، العَالَةَ(٤)، رِعَاءَ الشَّاءِ، يَتَطَاوَلُونَ فِي البُنْيَانِ)**.

قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ، فَلَبِثْتُ مَلِيّاً(٥)، ثُمَّ قَالَ لِي: **(يَا عُمَرُ! أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ)**؟ قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: **(فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ، أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ)**. [م٨]

---

(٢) (فعجبنا له): جاء التعجب من أن السؤال يكون من الجاهل الذي يطلب العلم، والتصديق لا يكون إلا من عالم.

(٣) (أمارتها): علامتها، الأمارة: العلامة.

(٤) (العالة): أي: الفقراء، والعائل الفقير.

(٥) (فلبثت ملياً): أي: انتظرت وقتاً طويلاً.

(ت) هٰذا الحديث الشريف فيه شرح وبيان لكلمة «الدين» فقد قال ﷺ: **(فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم)**.

وهٰذه التعاليم التي جاء بها جبريل عليه السلام هي: أركان الإسلام، وأركان الإيمان، وبيان علامات الساعة، وبيان مقام الإحسان الذي يعني استشعار المسلم لرقابة الله تعالىٰ عليه في كل لحظة من لحظات حياته، هٰذا الاستشعار الذي يجعل المسلم دائماً في محاب الله تعالىٰ.

٣ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا الإِيمَانُ؟ قال: (**إِذَا سَرَّتْكَ حَسَنَتُكَ وَسَاءَتْكَ سَيِّئَتُكَ فَأَنْتَ مُؤْمِنٌ**). فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا الإِثْمُ؟ قَالَ: (**إِذَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ شَيْءٌ فَدَعْهُ**). [ك٣٣]

• قال الذهبي: على شرطهما.

٢ ـ باب: حلاوة الإيمان وشُعبه

٤ ـ (ق) عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**ثَلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا للهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ**). [خ١٦/ م٤٣]

٥ ـ (م) عَنِ العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**ذَاقَ طَعْمَ الإِيمَانِ، مَنْ رَضِيَ بِاللهِ رَبّاً وَبِالإِسْلَامِ دِيناً وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولاً**). [م٣٤]

٦ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**الإِيمَانُ بِضْعٌ**[1] **وَسِتُّونَ شُعْبَةً**[2]**، وَالحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ**). [خ٩/ م٣٥]

---

٤ ـ (ت) في هٰذا الحديث ـ والحديثين بعده ـ: أن الإيمان ليس مجرد دعوىٰ، وإنما هو قول وعمل ـ كما قال الإمام البخاري ـ وما جاء في هٰذه الأحاديث بيان لما يترتب علىٰ المؤمن من أعمال حتىٰ يكون مؤمناً.

٦ ـ (١) (بضع): البضع: في العدد ما بين الثلاث والعشر.

(٢) (شعبة): الشعبة: هي القطعة من الشيء. ومعنىٰ الحديث: بضع وستون خصلة.

٣ ـ باب: حبّ النبيّ ﷺ من الإيمان

٧ ـ (ق) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ). [خ١٥/ م٤٤]

٤ ـ باب: الإخلاص والنية

قال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾. [البينة: ٥]

٨ ـ (ق) عن عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ(١)، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَىٰ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَىٰ اللهِ وَرَسُولِهِ(٢)، فَهِجْرَتُهُ إِلَىٰ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ هَاجَرَ إِلَىٰ دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَىٰ مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ). [خ٦٩٥٣ (١)/ م١٩٠٧]

□ وفي رواية للبخاري: (إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَىٰ..). [خ١]

٩ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ

---

٨ ـ (١) (إنما الأعمال بالنية): أجمع المسلمون علىٰ عظم موقع هٰذا الحديث وكثرة فوائده وصحته. قال الشافعيّ وآخرون: هو ثلث الإسلام.
(٢) (فمن كانت هجرته إلىٰ الله ورسوله): معناه: من قصد بهجرته وجه الله وقع أجره علىٰ الله، ومن قصد بها دنيا أو امرأة فهي حظه، ولا نصيب له في الآخرة بسبب هٰذه الهجرة. وأصل الهجرة: الترك. والمراد هنا: ترك الوطن.
(ت) المراد بالنية: هو أن يكون العمل مقصوداً به وجه الله تعالىٰ. فيكون ظاهره وباطنه سواء، قال تعالىٰ ﴿مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنۡيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلۡأٓخِرَةَ﴾ [آل عمران: ١٥٢] فبينت الآية الكريمة أن العمل الصادر عنهم في ظاهره واحد، ولكنه تبعاً للنية والإرادة أصبح مختلفاً.

٩ ـ (ت) هٰذا الحديث جليل الشأن، إذ يعلِّم المسلم كيف يجعل عمله خالصاً لله =

أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ، رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا. قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّىٰ اسْتُشْهِدْتُ، قَالَ: كَذَبْتَ! وَلكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ جَرِيءٌ؛ فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّىٰ أُلْقِيَ فِي النَّارِ.

وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأُتِيَ بِهِ، فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا. قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ. قَالَ: كَذَبْتَ! وَلكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ هُوَ قَارِئٌ؛ فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّىٰ أُلْقِيَ فِي النَّارِ.

وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا. قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ. قَالَ: كَذَبْتَ! وَلكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ هُوَ جَوَادٌ؛ فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ، ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ). [م١٩٠٥]

٥ ـ باب: الإسلام يهدم ما قبله

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾.

[هود: ١١٤]

١٠ ـ (م) عَن عَمْرَو بْنَ العَاصِ قَال: فَلَمَّا جَعَلَ اللهُ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِي، أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَمِينَكَ فَلْأُبَايِعْكَ، فَبَسَطَ يَمِينَهُ، قَالَ: فَقَبَضْتُ يَدِي. قَالَ: (**مَا لَكَ يَا عَمْرُو**)؟ قَالَ قُلْتُ: أَرَدْتُ أَنْ

= تعالىٰ، وكيف يحرر نيته من الشوائب، التي من جملتها النظر إلىٰ الناس، وقد ضرب الحديث الأمثلة لإيضاح ذلك.

أَشْتَرِطَ قَالَ: (تَشْتَرِطُ بِمَاذَا)؟ قُلْتُ: أَنْ يُغْفَرَ لِي، قَالَ: (أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ؟ وَأَنَّ الهِجْرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلِهَا؟ وَأَنَّ الحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ)؟. [م١٢١]

٦ ـ باب: الإسلام نسخ الأديان السابقة

قال تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾. [آل عمران: ٨٥]

وقال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾. [الصف: ٩]

١١ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ، وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ؛ إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ). [م١٥٣]

٧ ـ باب: من مات على التوحيد دخل الجنة

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾. [آل عمران: ١٠٢]

١٢ ـ (ق) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي، فَأَخْبَرَنِي ـ أَوْ قَالَ: بَشَّرَنِي ـ أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئاً، دَخَلَ الجَنَّةَ). قُلْتُ: وَإِنْ زَنَىٰ وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: (وَإِنْ زَنَىٰ وَإِنْ سَرَقَ). [خ١٢٣٧/ م٩٤]

---

١٢ ـ (ت) هٰذا الحديث يبين أن أهم ما ينبغي أن يحرص عليه المسلم، هو أن يموت على عقيدة التوحيد، إذ في ذٰلك النجاة، ومن أجل ذلك ينبغي عليه أن يعيش عليها، فإذا مات مات عليها.

٨ ـ باب: من مات على الكفر دخل النار

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾. [النساء: ٤٨]

١٣ ـ عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (كُلُّ ذَنْبٍ عَسَىٰ اللهُ أَنْ يَغْفِرَهُ؛ إِلَّا الرَّجُلُ يَقْتُلُ المُؤْمِنَ مُتَعَمِّداً، أَوْ الرَّجُلُ يَمُوتُ كَافِراً). [ن٣٩٥٥]

• صحيح.

٩ ـ باب: الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان

قال تعالى: ﴿يَوۡمَ يَأۡتِي بَعۡضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفۡسًا إِيمَٰنُهَا لَمۡ تَكُنۡ ءَامَنَتۡ مِن قَبۡلُ أَوۡ كَسَبَتۡ فِيٓ إِيمَٰنِهَا خَيۡرٗاۗ﴾. [الأنعام: ١٥٨]

١٤ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (ثَلَاثٌ إِذَا خَرَجْنَ، لَا يَنْفَعُ نَفْساً إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ، أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْراً: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَالدَّجَّالُ، وَدَابَّةُ الأَرْضِ). [م١٥٨]

١٠ ـ باب: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾

قال تعالى: ﴿وَرَحۡمَتِي وَسِعَتۡ كُلَّ شَيۡءٖۚ﴾. [الأعراف: ١٥٦]

وقال تعالى: ﴿وَأَدۡخِلۡنَا فِي رَحۡمَتِكَۖ وَأَنتَ أَرۡحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ﴾. [الأعراف: ١٥١]

١٥ ـ (ق) عن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

---

١٥ ـ (ت) في هٰذا الحديث بيان عظم رحمة الله تعالىٰ، كيف لا ومن أسمائه (الرحمن الرحيم).

(جَعَلَ اللهُ الرَّحْمَةَ في مِئَةِ جُزْءٍ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ جُزْءاً، وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءاً وَاحِداً، فَمِنْ ذَلِكَ الجُزْءِ يَتَرَاحَمُ الخَلْقُ، حَتَّىٰ تَرْفَعَ الفَرَسُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا، خَشْيَةَ أَنْ تُصِيبَهُ). [خ٦٠٠٠/ م٢٧٥٢]

١٦ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَمَّا قَضَىٰ اللهُ الخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ العَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي). [خ٣١٩٤/ م٢٧٥١]

□ وفي رواية لهما: (سَبَقَتْ غَضَبِي). [خ٧٤٢٢]

١١ ـ باب: ﴿ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾

قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾. [غافر: ٦٠]

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ ۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾. [البقرة: ١٨٦]

١٧ ـ (م) عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِيمَا رَوَىٰ عَنِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أَنَّهُ قَالَ: (يَا عِبَادِي! إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَىٰ نَفْسِي(١) وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّماً، فَلَا تَظَالَمُوا(٢).

يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ؛ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ.

يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ؛ فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ.

يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ؛ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ.

---

١٧ ـ (١) (إني حرمت الظلم علىٰ نفسي): قال العلماء: معناه: تقدستُ عنه وتعاليت.
(٢) (فلا تظالموا): أي: لا تتظالموا. والمراد: لا يظلم بعضكم بعضاً.

يَا عِبَادِي! إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً؛ فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ.

يَا عِبَادِي! إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي.

يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ، كَانُوا عَلَىٰ أَتْقَىٰ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ، مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئاً.

يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ، كَانُوا عَلَىٰ أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئاً.

يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ، قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي، فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي؛ إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ المِخْيَطُ(٣) إِذَا أُدْخِلَ البَحْرَ.

يَا عِبَادِي! إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْراً فَلْيَحْمَدِ اللهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ). [م٢٥٧٧]

---

(٣) (إلا كما ينقص المِخْيط): قال العلماء: هٰذا تقريب إلىٰ الأفهام. ومعناه: لا ينقص شيئاً أصلاً.

(ت) هٰذا الحديث القدسي الشريف فيه فوائد كثيرة، منها:

ـ تحريم الظلم، والنهي أن يقع فيه المسلم فيظلم غيره.

ـ الإرشاد إلىٰ الدعاء وطلب الحاجات من الله تعالىٰ في كل الأمور: في طلب الهداية، وفي سؤال الطعام والكساء والمغفرة وغير ذٰلك.

ـ سعة ملك الله تعالىٰ وعظمته.. وهٰذا فيه التأكيد على التوجه بالمسألة إليه تعالىٰ.

١٢ ـ باب: إن الله لا ينام

قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُۚ لَا تَأۡخُذُهُۥ سِنَةٞ وَلَا نَوۡمٞۚ﴾. [البقرة: ٢٥٥]

١٨ ـ (م) عَنْ أَبِي مُوسَىٰ الأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ، فَقَالَ: (إِنَّ اللهَ ﷻ لَا يَنَامُ وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ، يَخْفِضُ القِسْطَ وَيَرْفَعُهُ[(١)]، يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ، وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ[(٢)]، حِجَابُهُ النُّورُ، لَوْ كَشَفَهُ لَأَحْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَىٰ إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ).

□ وَفِي رِوَايَةٍ: (حِجَابُهُ النار). [م١٧٩]

---

١٨ ـ قاعدة أهل السُّنَّة والجماعة في باب الأسماء والصفات كما يلي:
أنهم في باب الإثبات: يثبتون ما أثبته الله تعالىٰ لنفسه مما جاء في الكتاب والسُّنَّة الصحيحة علىٰ الوجه اللائق به من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل.
وأنهم في باب النفي: ينفون ما نفاه الله تعالىٰ عن نفسه في الكتاب والسُّنَّة مع إثبات كمال ضدها.
لأنَّ النفي المحض عدم، والعدم ليس شيئاً؛ فضلاً أن يكون كمالاً!
وعليه؛ فإنهم إذا نفوا عن الله تعالىٰ مثلاً: العَجْزَ أثبتوا له كمالَ القوةِ، وإذا نفوا عنه السِّنَةَ والنومَ أثبتوا له كمالَ القيومية، وإذا نفوا عنه الولدَ أثبتوا له كمالَ الوحدانية، وهكذا.
وعلىٰ هٰذه القاعدة قد أجمع أهل السُّنَّة والجماعة سلفاً وخلفاً.

(١) (يخفض القسط ويرفعه): قال ابن قتيبة: القسط الميزان. والمراد: أن الله تعالىٰ يخفض الميزان ويرفعه، بما يوزن من أعمال العباد المرتفعة، ويوزن من أرزاقهم النازلة.

(٢) (يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل): معناه ـ والله أعلم ـ: يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار الذي بعده. وعمل النهار قبل عمل الليل الذي بعده.

١٣ ـ باب: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

قال تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾. [آل عمران: ١٠٤]

وقال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾. [آل عمران: ١١٠]

١٩ ـ (خ) عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَثَلُ القَائِمِ عَلَىٰ حُدُودِ اللهِ وَالوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا[١] عَلَىٰ سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلاَهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ المَاءِ مَرُّوا عَلَىٰ مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَو أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقاً، وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعاً، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَىٰ أَيْدِيهِمْ[٢] نَجَوْا وَنَجَوْا جَمِيعاً). [خ٢٤٩٣]

٢٠ ـ (م) عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالخُطْبَةِ، يَوْمَ العِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ، مَرْوَانُ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ قَبْلَ الخُطْبَةِ، فَقَالَ: قَدْ تُرِكَ مَا هُنَالِكَ.

فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَمَّا هٰذَا، فَقَدْ قَضَىٰ مَا عَلَيْهِ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ رَأَىٰ مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ

---

١٩ ـ (١) (استهموا): أي: اقترعوا، فأخذ كل واحد منهم سهماً: أي: نصيباً من السفينة بالقرعة.

(٢) (أخذوا علىٰ أيديهم): أي: منعوهم.

(ت) هٰذا الحديث من روائع البيان النبوي، وقد سمي «حديث السفينة» وفيه البيان: بأن نجاة الأمة وصلاحها لا يكون إلا عندما يكون للعقلاء فيها القدرة على الأخذ على أيدي السفهاء، وإلا هلك الجميع.

يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذٰلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ). [م٤٩]

١٤ ـ باب: الوسوسة وحديث النفس

قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾. [البقرة: ٢٨٦]

٢١ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي ما حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، ما لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ).
[خ٥٢٦٩ (٢٥٢٨)/ م١٢٧]

١٥ ـ باب: كتابة الحسنات والسيئات

قال تعالى: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ۖ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾. [الأنعام: ١٦٠]

٢٢ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: قَالَ: (إِنَّ اللهَ كَتَبَ الحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَ ذٰلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا وَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ لَهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَىٰ سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ إِلَىٰ أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ لَهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً). [خ٦٤٩١/ م١٣١]

١٦ ـ باب: من عمل خيراً قبل إسلامه

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا﴾. [النساء: ٤٠]

---

٢٢ ـ (ت) هٰذا الحديث فيه بيان عظم رحمة الله بعباده وكرمه في معاملتهم، فإن مجرد الهم بالحسنة يكون حسنة، وعمل الحسنة يجعلها عشراً، وترك السيئة بعد الهم بها يكون حسنة.. إنه الإحسان منه تعالىٰ في حساب عبيده.

٢٣ ـ (ق) عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ: قلت: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ أَشْيَاءَ كُنْتُ أَتَحَنَّثُ[١] بِهَا فِي الجَاهِلِيَّةِ، مِنْ صَدَقَةٍ، أو عَتَاقَةٍ، وَصِلَةِ رَحِمٍ، فَهَلْ فِيهَا مِنْ أَجْرٍ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **(أَسْلَمْتَ عَلَىٰ ما سَلَفَ مِنْ خَيْرٍ)**[٢]. [خ١٤٣٦/ م١٢٣]

١٧ ـ باب: الاقتصار علىٰ الفروض

قال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ﴾. [البينة: ٥]

٢٤ ـ (ق) عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، ثَائِرَ الرَّأْسِ[١]، يُسْمَعُ دَوِيُّ صَوْتِهِ[٢] وَلَا يُفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّىٰ دَنَا، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ)**، فَقَالَ: هَلْ عَليَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: **(لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ)**، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(وَصِيَامُ رَمَضَانَ)**، قَالَ: هَلْ عَليَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: **(لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ)**، قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ الزَّكَاةَ، قَالَ: هَلْ عَليَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: **(لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ)**، قَالَ: فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللهِ لَا أَزِيدُ عَلَىٰ هَذَا وَلَا أَنْقُصُ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ)**. [خ٤٦/ م١١]

---

٢٣ ـ (١) (أتحنث): قال أهل اللغة: أصل التحنث أن يفعل فعلاً يخرج به من الحنث، وهو الإثم.
(٢) (أسلمت علىٰ ما أسلفت من خير): وهٰذا لفظ مسلم، قال ابن بطال وغيره من المحققين: إن الحديث علىٰ ظاهره وإنه إذا أسلم الكافر ومات علىٰ الإسلام يثاب علىٰ ما فعله من الخير في حال الكفر.

٢٤ ـ (١) (ثائر الرأس): معناه: أن شعره متفرق، إشارة إلىٰ قرب عهده بالوفادة.
(٢) (دوي صوته): الدوي: صوت متكرر لا يفهم. وذٰلك لأنه نادىٰ من بعد.

□ وفي رواية لهما: (دَخَلَ الجَنَّةَ إِنْ صَدَقَ). [خ٦٩٥٦]

١٨ ـ باب: الدين يسر

قال تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ۝٥ إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا﴾. [الشرح: ٥، ٦]

٢٥ ـ (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ(١) أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقارِبُوا، وأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ(٢)). [خ٣٩]

٢٦ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَىٰ رُخَصُهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَىٰ مَعْصِيَتُهُ). [حم٥٨٦٦]

● صحيح.

١٩ ـ باب: الدين النصيحة

قال تعالى: ﴿وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْاْ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْاْ بِٱلصَّبْرِ﴾. [العصر: ١ ـ ٣]

---

٢٥ ـ (١) (ولن يشادَّ): المشادة: المغالبة، والمعنىٰ: لا يتعمق أحد في الأعمال الدينية ويترك الرفق إلا عجز وانقطع فيغلب.
(٢) (فسددوا): أي: الزموا السداد، وهو الصواب، من غير إفراط ولا تفريط.
(وقاربوا): أي: إن لم تستطيعوا الأخذ بالأكمل، فاعملوا ما يقرب منه.
(وأبشروا): أي: بالثواب علىٰ العمل الدائم وإن قل.
(واستعينوا بالغدوة): أي: استعينوا علىٰ مداومة العبادة بإيقاعها في الأوقات المنشطة. والغدوة: سير أول النهار.
(والروحة): السير بعد الزوال.
(والدلجة): سير آخر الليل. وهٰذه الأوقات أطيب أوقات المسافر. وكأنه ﷺ خاطب مسافراً إلىٰ مقصد فنبهه علىٰ أوقات نشاطه.
(ت) هٰذا الحديث وما بعده يدل علىٰ أن اليسر والتيسير من الصفات البارزة لهٰذا الدين، ونفي الحرج والمشقة عن الناس مقصد من مقاصده، ولهٰذا أفلح من أحب أن يقتصر علىٰ أداء الفروض، كما جاء في الحديث الذي قبله.

٢٧ ـ (م) عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (الدِّينُ النَّصِيحَةُ) قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: (لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ). [م٥٥]

٢٠ ـ باب: المسلم والمهاجر

قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾. [الأحزاب: ٥٨]

٢٨ ـ (خ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللهُ عَنْهُ). [خ١٠]

٢٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ). [ت٢٦٢٧/ ن٥٠١٠]

- حسن صحيح.

---

٢٧ ـ (ت) (لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم).

أما النصيحة لله تعالى: فمعناها منصرف إلى الإيمان به، ونفي الشريك عنه وحقيقة هذه النصيحة راجعة إلى العبد في نصحه نفسه. فالله غني عن نصح الناصحين.

وأما النصيحة لكتابه سبحانه: فالإيمان بأنه كلام الله تعالى، والعمل به.

وأما النصيحة لرسوله ﷺ فتصديقه والإيمان بجميع ما جاء به.

وأما النصيحة لأئمة المسلمين ـ والمقصود بهم الخلفاء ومن يقوم بأمور المسلمين ـ فهي معاونتهم على الحق وطاعتهم فيه.

وأما نصيحة عامة المسلمين، فهي إرشادهم لمصالحهم في أمر آخرتهم ودنياهم.

٢١ ـ باب: (قل: آمنت بالله)

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُواْ تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَلَّا تَخَافُواْ وَلَا تَحْزَنُواْ وَأَبْشِرُواْ بِٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾. [فصلت: ٣٠]

٣٠ ـ (م) عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ الثَّقَفِيِّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! قُلْ لِي فِي الإِسْلَام قَوْلاً، لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحداً بَعْدَكَ، قَالَ: (**قُلْ: آمَنْتُ بِاللهِ فَاسْتَقِمْ**). [م٣٨]

٢٢ ـ باب: ما يحب لنفسه

قال تعالى: ﴿فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا﴾. [آل عمران: ١٠٣]

٣١ ـ (ق) عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**). [خ١٣/ م٤٥]

---

٣٠ ـ (ت) هٰذا الصحابي «سفيان» رضي الله عنه، لم يكن ـ فيما يبدو ـ قريباً من الرسول ﷺ، فيعلم ما يستجد كل يوم من أوامر ونواهٍ ومن فرائض وتوجيهات، فأراد أن يأخذ وصية من رسول الله ﷺ تكون هي المرجع في ضبط أعماله.
وقد حدد المطلوب بقوله «لا أسأل عنه أحداً بعدك» أن يكون هٰذا القول شافياً وافياً يلبي مطالبه، لا يحتاج معه أن يسأل أحداً بعد رسول الله ﷺ وكان هٰذا القول منه ﷺ كلمتين: (**قل آمنت بالله، فاستقم**) والرجل مؤمن يقول هٰذا القول، وأصبح المطلوب محصوراً في كلمة (**فاستقم**).
وكل إنسان بفطرته ـ التي فطر الله الناس عليها ـ يعرف الحق من الباطل، ويعرف الحسن من القبيح، ويعرف العدل من الظلم، ويعرف الصواب من الخطأ.. ويعرف الهدى من الضلال.. إنه ميزان الفطرة.. ومن هذه المعرفة يمكنه أن يكون مستقيماً.
ولو أن كل إنسان استفاد من هٰذا الميزان (**فاستقم**) وجعله البوصلة في حياته لكان المجتمع كله بخير.

٣١ ـ (ت) المراد من الحديث: الحث علىٰ أن يحب المسلم لأخيه ما يحب لنفسه، حتى يستكمل الإيمان.

٣٢ ـ وعَنْه، عَن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يُحِبَّ لِلنَّاسِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، وَحَتَّىٰ يُحِبَّ المَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ ﷻ). [حم١٣٨٧٥]

• إسناده صحيح علىٰ شرط الشيخين.

٢٣ ـ باب: المنافقون وصفاتهم

قال تعالى: ﴿يَحْذَرُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِى قُلُوبِهِمْ﴾. [التوبة: ٦٤]

٣٣ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ(١) كَانَ مُنَافِقاً خَالِصاً(٢)، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّىٰ يَدَعَهَا: إِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ)(٣). [خ٣٤/ م٥٨]

٢٤ ـ باب: الثبات علىٰ الدين

قال تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾. [آل عمران: ٨]

٣٤ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (يَأْتِي عَلَىٰ النَّاسِ زَمَانٌ، الصَّابِرُ فِيهِمْ عَلَىٰ دِينِهِ كَالقَابِضِ عَلَىٰ الجَمْرِ). [ت٢٢٦٠]

• صحيح.

[وانظر: ٤٢].

---

٣٣ ـ (١) (أربع من كن فيه): الذي قاله المحققون إن معناه: إن هٰذه الخصال خصال نفاق. وصاحبها شبيه بالمنافقين في هٰذه الخصال ومتخلق بأخلاقهم. لا أنه منافق في الإسلام، فيظهره وهو يبطن الكفر.

(٢) (كان منافقاً خالصاً): معناه: شديد الشبه بالمنافقين بسبب هٰذه الخصال.

(٣) (فجر): أي: مال عن الحق وقال الباطل.

٢٥ ـ باب: احفظ الله يحفظك

قال تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾.

[الحديد: ٤]

٣٥ ـ عَن ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْماً فَقَالَ: (يَا غُلَامُ، إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ، احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَىٰ أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَىٰ أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ). [ت٢٥١٦]

■ زاد في رواية لأحمد: (تَعَرَّفْ إِلَيْهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ... وَاعْلَمْ أَنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَىٰ مَا تَكْرَهُ خَيْراً كَثِيراً، وَأَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الفَرَجَ مَعَ الكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ العُسْرِ يُسْراً). [حم٢٨٠٣]

• صحيح.

٢٦ ـ باب: عظم أجر الدعوة إلىٰ الله

قال تعالى: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ﴾.

[النحل: ١٢٥]

---

٣٥ ـ (ت) ما جاء في هٰذا الحديث، يعدّ من أصول العقيدة. وقد علمه الرسول ﷺ لابن عباس ـ وهو غلام يومئذ ـ أثناء مسيرهما في الطريق.

ـ ففي الحديث: لفت النظر إلىٰ الاستفادة من الوقت الضائع، فالسائر في الطريق يمكنه أن يعلم صاحبه ما ينفعه، ويمكنه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.. ويمكنه أن يكون لسانه رطباً بذكر الله تعالىٰ.

ـ وفيه: أن الغلام يعلم في صغره أسس الاعتقاد حتى تستقر في ذهنه وحافظته، وأنه سوف يدرك معناها فيما بعد.

٣٦ ـ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (وَاللهِ لأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِهُدَاكَ رَجُلاً وَاحِداً، خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ). [د٣٦٦١]

• صحيح.

٢٧ ـ باب: افتراق هذه الأمة

قال تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾.

[آل عمران: ١٠٣]

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾. [آل عمران: ١٠٥]

٣٧ ـ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (افْتَرَقَتِ اليَهُودُ عَلَىٰ إِحْدَىٰ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَوَاحِدَةٌ فِي الجَنَّةِ، وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَافْتَرَقَتِ النَّصَارَىٰ عَلَىٰ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَإِحْدَىٰ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الجَنَّةِ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَتَفْتَرِقَنَّ أُمَّتِي عَلَىٰ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَاحِدَةٌ فِي الجَنَّةِ، وَثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ) قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ! مَنْ هُمْ؟ قَالَ: (الجَمَاعَةُ). [جه٣٩٩٢]

• صحيح.



الكِتَابُ الثّاني

الإيمان باليوم الآخر

الفَصْل الأَول

أشراط الساعة

قال تعالى: ﴿فَهَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا ٱلسَّاعَةَ أَن تَأْتِيَهُم بَغْتَةً فَقَدْ جَآءَ أَشْرَاطُهَا﴾. [محمد: ١٨]

وقال تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِيٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا﴾. [الأنعام: ١٥٨]

١ ـ باب: إجمال أشراط الساعة

٣٨ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يُقْبَضَ العِلْمُ، وَتَكْثُرَ الزَّلَازِلُ، وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، وَتَظْهَرَ الفِتَنُ، وَيَكْثُرَ الهَرْجُ ـ وَهُوَ القَتْلُ القَتْلُ ـ حَتَّىٰ يَكْثُرَ فِيكُمُ المَالُ فَيَفِيضُ). [خ١٠٣٦ (٨٥)/ م١٥٧م/ العلم ١١]

٣٩ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ سِتّاً: الدَّجَّالَ، وَالدُّخَانَ، وَدَابَّةَ الأَرْضِ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَأَمْرَ العَامَّةِ[1]، وَخُوَيْصَّةَ أَحَدِكُمْ[2]). [م٢٩٤٧]

---

٣٩ ـ (١) (أمر العامة): قال قتادة: يعني: القيامة. كذا في مشارق الأنوار.

(٢) (وخويصة أحدكم): خاصة أحدكم: الموت. وخويصة: تصغير خاصة.

٤٠ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَقْتَتِلَ فِئَتَانِ، فَيَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ، دَعْوَاهُمَا وَاحِدَةٌ؛ وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يُبْعَثَ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ، قَرِيباً مِن ثَلَاثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللهِ). [خ٣٦٠٩ (٨٥)/ م١٥٧م/ الفتن ١٧ و٨٤]

٤١ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَيَأْتِيَنَّ عَلَىٰ النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَدْرِي القَاتِلُ فِي أَيِّ شَيْءٍ قَتَلَ؟ وَلَا يَدْرِي المَقْتُولُ عَلَىٰ أَيِّ شَيْءٍ قُتِلَ)؟. [م٢٩٠٨]

٢ ـ باب: غبطة أهل القبور

٤٢ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ، فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ!).

[خ٧١١٥ (٨٥)/ م١٥٧م/ الفتن ٥٣]

٣ ـ باب: قتال اليهود

٤٣ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تُقَاتِلُوا اليَهُودَ، حَتَّىٰ يَقُولَ الحَجَرُ وَرَاءَهُ اليَهُودِيُّ: يَا مُسْلِمُ! هٰذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ). [خ٢٩٢٦/ م٢٩٢٢]

٤ ـ باب: كثرة المال واخضرار أرض العرب

٤٤ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَكْثُرَ فِيكُمُ المَالُ، فَيَفِيضَ، حَتَّىٰ يُهِمَّ رَبَّ المَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ، وَحَتَّىٰ يَعْرِضَهُ، فَيَقُولَ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْهِ: لَا أَرَبَ لِي[1]). [خ١٤١٢ (٨٥)/ م١٥٧م/ زكاة ٦٠]

---

٤٤ ـ (١) (لا أرب لي): أي: لا حاجة لي به.

□ زاد مسلم: (وَحَتَّىٰ تَعُودَ أَرْضُ العَرَبِ مُرُوجاً وَأَنْهَاراً).

٥ ـ باب: خروج الدَّجال ونزول عيسىٰ

٤٥ ـ (م) عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سِمْعَانَ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الدَّجَّالَ ذَاتَ غَدَاةٍ، فَخَفَّضَ فِيهِ وَرَفَّعَ(١)، حَتَّىٰ ظَنَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فِينَا، فَقَالَ: (مَا شَأْنُكُمْ)؟ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، ذَكَرْتَ الدَّجَّالَ غَدَاةً، فَخَفَّضْتَ فِيهِ وَرَفَّعْتَ، حَتَّىٰ ظَنَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَقَالَ: (غَيْرُ الدَّجَّالِ أَخْوَفُنِي عَلَيْكُمْ؛ إِنْ يَخْرُجْ وَأَنَا فِيكُمْ، فَأَنَا حَجِيجُهُ دُونَكُمْ؛ وَإِنْ يَخْرُجْ وَلَسْتُ فِيكُمْ، فَامْرُؤٌ حَجِيجُ نَفْسِهِ، وَاللهُ خَلِيفَتِي عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ. إِنَّهُ شَابٌّ قَطَطٌ(٢)، عَيْنُهُ طَافِئَةٌ، كَأَنِّي أُشَبِّهُهُ بِعَبْدِ العُزَّىٰ بْنِ قَطَنٍ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ؛ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الكَهْفِ. إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّامِ وَالعِرَاقِ(٣)، فَعَاثَ يَمِيناً وَعَاثَ شِمَالاً(٤)، يَا عِبَادَ اللهِ! فَاثْبُتُوا).

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ! وَمَا لَبْثُهُ فِي الأَرْضِ؟ قَالَ: (أَرْبَعُونَ يَوْماً، يَوْمٌ كَسَنَةٍ، وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ) قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ! فَذَلِكَ اليَوْمُ الَّذِي كَسَنَةٍ، أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ؟ قَالَ:

---

٤٥ ـ (١) (فخفض فيه ورفع): بتشديد الفاء فيهما. معناه: أن خفض بمعنىٰ حقّر. وقوله: رفع؛ أي: عظّمه وفخّمه. فمن تحقيره وهوانه علىٰ الله تعالىٰ عَوَرُهُ، وأنه لا يقدر علىٰ قتل أحد إلا ذٰلك الرجل، ثم يعجز عنه، وأنه يضمحل أمره، ويقتل بعد ذٰلك، هو وأتباعه. ومن تفخيمه وتعظيم فتنته والمحنة به هٰذه الأمور الخارقة للعادة، وأنه ما من نبيّ إلا وقد أنذره قومه.

(٢) (قطط): أي: شديد جعودة الشعر.

(٣) (خلة بين الشام والعراق): قيل معناه: سمتَ ذٰلك وقبالته.

(٤) (فعاث يميناً وعاث شمالاً): العيث الفساد، أو أشد الفساد والإسراع فيه.

(لَا، اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ(٥)).

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ! وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الأَرْضِ؟ قَالَ: (كَالغَيْثِ اسْتَدْبَرَتْهُ الرِّيحُ، فَيَأْتِي عَلَىٰ القَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ، فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتُمْطِرُ، وَالأَرْضَ فَتُنْبِتُ، فَتَرُوحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ، أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُراً(٦)، وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعاً، وَأَمَدَّهُ خَوَاصِرَ. ثُمَّ يَأْتِي القَوْمَ، فَيَدْعُوهُمْ، فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ، فَيُصْبِحُونَ مُمْحِلِينَ(٧) لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَيَمُرُّ بِالخَرِبَةِ فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي كُنُوزَكِ، فَتَتْبَعُهُ كُنُوزُهَا كَيَعَاسِيبِ النَّحْلِ(٨). ثُمَّ يَدْعُو رَجُلاً مُمْتَلِئاً شَبَاباً، فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ، فَيَقْطَعُهُ جِزْلَتَيْنِ رَمْيَةَ الغَرَضِ(٩)، ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيُقْبِلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ، يَضْحَكُ.

فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ، إِذْ بَعَثَ اللهُ المَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ، فَيَنْزِلُ عِنْدَ المَنَارَةِ البَيْضَاءِ(١٠) شَرْقِيَّ دِمَشْقَ، بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ(١١)، وَاضِعاً كَفَّيْهِ عَلَىٰ

---

(٥) (اقدروا له قدره): قال القاضي وغيره: هٰذا حكم مخصوص بذٰلك اليوم، شرعه لنا صاحب الشرع. قالوا: ولولا هٰذا الحديث، ووُكِلْنا إلىٰ اجتهادنا، لاقتصرنا فيه علىٰ الصلوات الخمس عند الأوقات المعروفة في غيره من الأيام.

(٦) (فتروح عليهم سارحتهم أطول ما كانت ذرا. . . إلخ) أما تروح فمعناه: ترجع آخر النهار. والسارحة هي الماشية التي تسرح؛ أي: تذهب أول النهار إلىٰ المرعىٰ. والذرا الأعالي والأسنمة جمع ذروة، بالضم والكسر. وأسبغه؛ أي: أطوله لكثرة اللبن، وكذا أمده خواصر، لكثرة امتلائها من الشبع.

(٧) (فيصبحون ممحلين): قال القاضي: أي: أصابهم المحل، من قلة المطر.

(٨) (كيعاسيب النحل): هي ذكور النحل. والمراد: جماعة النحل، لا ذكورها خاصة. لٰكنه كنىٰ عن الجماعة باليعسوب، وهو أميرها.

(٩) (فيقطعه جزلتين رمية الغرض): أي: قطعتين. ومعنىٰ رمية الغرض: أنه يجعل بين الجزلتين مقدار رمية.

(١٠) (عند المنارة البيضاء): هٰذه المنارة موجودة اليوم شرقي دمشق.

(١١) (بين مهرودتين): معناه: لابس مهرودتين؛ أي: ثوبين مصبوغين بورس.

أَجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ، إذَا طَأْطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ(١٢)، فَلَا يَحِلُّ(١٣) لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفَسِهِ إِلَّا مَاتَ، وَنَفَسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّىٰ يُدْرِكَهُ بِبَابِ لُدٍّ(١٤)، فَيَقْتُلُهُ. ثُمَّ يَأْتِي عِيسَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللهُ مِنْهُ، فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ(١٥) وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الجَنَّةِ. فَبَيْنَمَا هُوَ كَذٰلِكَ إِذْ أَوْحَىٰ اللهُ إِلَىٰ عِيسَىٰ: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَاداً لِي، لَا يَدَانِ لأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ(١٦)، فَحَرِّزْ عِبَادِي إِلَىٰ الطُّورِ(١٧).

وَيَبْعَثُ اللهُ يَأْجُوجَ ومَأْجُوجَ، وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ(١٨)، فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلَىٰ بُحَيْرَةِ طَبَرِيَّةَ، فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ بِهَذِهِ مَرَّةً مَاءٌ. وَيُحْصَرُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَىٰ وَأَصْحَابُهُ، حَتَّىٰ يَكُونَ رأْسُ الثَّوْرِ لأَحَدِهِمْ خَيْراً مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لأَحَدِكُمُ اليَوْمَ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللهِ(١٩) عِيسَىٰ وَأَصْحَابُهُ، فَيُرْسِلُ اللهُ عَلَيْهِمُ النَّغَفَ(٢٠) فِي رِقَابِهِمْ،

---

(١٢) (تحدر منه جمان كاللؤلؤ). المراد: يتحدر منه الماء علىٰ هيئة اللؤلؤ في صفائه.

(١٣) (فلا يحل): معنىٰ لا يحل، لا يمكن ولا يقع. وقال القاضي: معناه عندي: حق واجب.

(١٤) (بباب لد): بلدة قريبة من بيت المقدس.

(١٥) (فيمسح عن وجوههم): قال القاضي: يحتمل أن هٰذا المسح حقيقة علىٰ ظاهره. فيمسح علىٰ وجوههم تبركاً وبرّاً ويحتمل أنه إشارة إلىٰ كشف ما هم فيه من الشدة والخوف.

(١٦) (لا يدان لأحد بقتالهم): يدان تثنية يد. قال العلماء: معناه: لا قدرة ولا طاقة.

(١٧) (فحرز عبادي إلىٰ الطور): أي: ضمهم واجعله لهم حرزاً.

(١٨) (وهم من كل حدب ينسلون): الحدب النشز. قال الفراء: من كل أكمة، ومن كل موضع مرتفع. وينسلون يمشون مسرعين.

(١٩) (فيرغب نبيّ الله): أي: إلىٰ الله. أو يدعو.

(٢٠) (النغف): هو دود يكون في أنوف الإبل والغنم. الواحدة نغفة.

فَيُصْبِحُونَ فَرْسَىٰ[٢١] كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ.

ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَىٰ وَأَصْحَابُهُ إِلَىٰ الأَرْضِ، فَلَا يَجِدُونَ فِي الأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلأَهُ زَهَمُهُمْ[٢٢] وَنَتْنُهُمْ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَىٰ وَأَصْحَابُهُ إِلَىٰ اللهِ، فَيُرْسِلُ اللهُ طَيْراً كَأَعْنَاقِ البُخْتِ[٢٣]، فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللهُ مَطَراً لَا يَكُنُّ[٢٤] مِنْهُ بَيْتُ مَدَرٍ[٢٥] وَلَا وَبَرٍ، فَيَغْسِلُ الأَرْضَ حَتَّىٰ يَتْرُكَهَا كَالزَّلَفَةِ[٢٦]، ثُمَّ يُقَالُ لِلأَرْضِ: أَنْبِتِي ثَمَرَتَكِ، وَرُدِّي بَرَكَتَكِ، فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ العِصَابَةُ[٢٧] مِنَ الرُّمَّانَةِ، وَيَسْتَظِلُّونَ بِقِحْفِهَا[٢٨]، وَيُبَارَكُ فِي الرِّسْلِ[٢٩]، حَتَّىٰ أَنَّ اللِّقْحَةَ[٣٠] مِنَ الإِبِلِ لَتَكْفِي الفِئَامَ[٣١] مِنَ النَّاسِ، وَاللِّقْحَةَ مِنَ البَقَرِ لَتَكْفِي القَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ، وَاللِّقْحَةَ مِنَ الغَنَمِ لَتَكْفِي الفَخِذَ مِنَ النَّاسِ[٣٢]. فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللهُ رِيحاً طَيِّبَةً، فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَبْقَىٰ شِرَارُ النَّاسِ،

---

(٢١) (فرسىٰ): أي: قتلىٰ. واحدهم فريس. كقتيل وقتلىٰ.
(٢٢) (زهمهم): أي: دسمهم.
(٢٣) (البخت): وهي الإبل الخراسانية، وهي جمال طوال الأعناق.
(٢٤) (لا يكن): أي: لا يمنع من نزول الماء.
(٢٥) (مدر): هو الطين الصلب.
(٢٦) (كالزلفة): معناه: كالمرآة، وقيل: كالصفحة، وقيل: كالروضة.
(٢٧) (العصابة): هي الجماعة.
(٢٨) (بقحفها) بكسر القاف: هو مقعر قشرها.
(٢٩) (الرسل): هو اللبن.
(٣٠) (اللقحة): وهي القريبة العهد بالولادة.
(٣١) (الفئام): هي الجماعة الكثيرة.
(٣٢) (الفخذ من الناس): قال أهل اللغة: الفخذ الجماعة من الأقارب. وهم دون البطن. والبطن دون القبيلة.

يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الحُمُرِ[٣٣]، فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ). [م٢٩٣٧]

٤٦ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُوشِكَنَّ[١] أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمُ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَماً[٢] مُقْسِطاً، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ[٣]، وَيَقْتُلَ الخِنْزِيرَ، وَيَضَعَ الجِزْيَةَ[٤]، وَيَفِيضَ المَالُ حَتَّىٰ لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ). [خ٢٢٢٢، م١٥٥]

٦ ـ باب: طلوع الشمس من مغربها

٤٧ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ فَرَآهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ، فَذلِكَ حِينَ: ﴿لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام:١٥٨]. وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ نَشَرَ الرَّجُلَانِ ثَوْبَهُمَا بَيْنَهُمَا فَلَا يَتَبَايَعَانِهِ، وَلَا يَطْوِيَانِهِ. وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدِ انْصَرَفَ الرَّجُلُ بِلَبَنِ لِقْحَتِهِ[١] فَلَا يَطْعَمُهُ. وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَهُوَ يَلِيطُ حَوْضَهُ[٢] فَلَا يَسْقِي فِيهِ. وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ أُكْلَتَهُ إِلَىٰ فِيهِ فَلَا يَطْعَمُهَا). [خ٦٥٠٦ (٨٥)، م١٥٧ و٢٩٥٤]

---

(٣٣) (يتهارجون فيها تهارج الحمر): أي: يجامع الرجال النساء علانية بحضرة الناس، كما يفعل الحمير، ولا يكترثون لذلك. والهرْج: بإسكان الراء، الجماع.

٤٦ ـ (١) (ليوشكن): ليقربن.

(٢) (حكماً): أي: حاكماً بهٰذه الشريعة، لا ينزل نبياً برسالة مستقلة وشريعة ناسخة، بل هو حاكم من حكام هٰذه الأمة.

(٣) (فيكسر الصليب): معناه: يكسره حقيقة، ويبطل ما يزعمه النصارىٰ من تعظيمه.

(٤) (ويضع الجزية): أي: لا يقبلها ولا يقبل من الكفار إلا الإسلام.

٤٧ ـ (١) (اللقحة): هي ذات الدر من النوق.

(٢) (يليط حوضه): إذا سدَّ ما بين الفراغات بالمدر.

٧ ـ باب: تقارب الزمان

٤٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، فَتَكُونَ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ، وَيَكُونَ الشَّهْرُ كَالجُمُعَةِ، وَتَكُونَ الجُمُعَةُ كَاليَوْمِ، وَيَكُونَ اليَوْمُ كَالسَّاعَةِ، وَتَكُونَ السَّاعَةُ كَاحْتِرَاقِ السَّعَفَةِ الخُوصَةِ**). [حم١٠٩٤٣]

• إسناده صحيح علىٰ شرط مسلم.

٨ ـ باب: دابة الأرض

قال تعالى: ﴿وَإِذَا وَقَعَ ٱلْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَآبَّةً مِّنَ ٱلْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ ٱلنَّاسَ كَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾. [النمل: ٨٢]

٤٩ ـ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ حُذَيْفَةَ فَذَكَرْتُ الدَّابَّةَ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ ﷺ: إِنَّهَا تَخْرُجُ ثَلاثَ خَرَجَاتٍ فِي بَعْضِ البَوَادِي ثُمَّ تَكْمُنُ، ثُمَّ تَخْرُجُ فِي بَعْضِ القُرَىٰ حَتَّىٰ يُذْعَرُوا وَحَتَّىٰ تُهْرِيقَ فِيهَا الأُمَرَاءُ الدِّمَاءَ ثُمَّ تَكْمُنُ، قَالَ: فَبَيْنَمَا النَّاسُ عِنْدَ أَعْظَمِ المَسَاجِدِ وَأَفْضَلِهَا وَأَشْرَفِهَا ـ حَتَّىٰ قُلْنَا: المَسْجِدُ الحَرَامُ، وَمَا سَمَّاهُ ـ إِذِ ارْتَفَعَتِ الأَرْضُ وَيَهْرُبُ النَّاسُ، وَيَبْقَىٰ عَامَّةٌ مِنَ المُسْلِمِينَ يَقُولُونَ: إِنَّهُ لَنْ يُنْجِيَنَا مِنْ أَمْرِ اللهِ شَيْءٌ، فَتَخْرُجُ فَتَجْلُو وُجُوهَهُمْ حَتَّى تَجْعَلَهَا كَالْكَوَاكِبِ الدُّرِّيَّةِ وَتَتْبَعُ النَّاسُ جِيرَانٌ فِي الرِّبَاعِ شُرَكَاءُ فِي الأَمْوَالِ وَأَصْحَابٌ فِي الإِسْلامِ. [ك٨٤٩١]

• قال الذهبي: على شرطهما.

٩ ـ باب: المهدي

٥٠ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بن مسعود، عَن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ، لَطَوَّلَ اللهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ، حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِيهِ رَجُلاً مِنِّي ـ أَوْ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي ـ، يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي، وَاسْمُ أَبِيهِ اسْمَ أَبِي، يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطاً وَعَدْلاً كَمَا مُلِئَتْ ظُلْماً وَجَوْراً). [د٤٢٨٢/ ت٢٢٣٠]

• حسن صحيح.

١٠ ـ باب: رفع القرآن

٥١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: يُسرى عَلىٰ كِتَابِ اللهِ فَيُرْفَعُ إِلىٰ السَّمَاءِ، فَلا يُصْبِحُ فِي الأَرْضِ آيَةٌ مِنَ القُرْآنِ، وَلا مِنَ التَّوْرَاةِ والإِنْجِيلِ، وَلا الزَّبُورِ، وَيُنْتَزَعُ مِنْ قُلوبِ الرِّجَالِ فَيُصْبِحُونَ وَلا يَدْرُونَ مَا هُو. [ك٨٥٤٤]

• قال الذهبي: على شرط مسلم.

* * *

الفَصْل الثَّاني

صفة القيامة

قال تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا ٱلسَّاعَةَ أَن تَأْتِيَهُم بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾. [الزخرف: ٦٦]

١ ـ باب: قيام الساعة علىٰ شرار الخلق

٥٢ ـ (م) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَىٰ شِرَارِ النَّاسِ). [م٢٩٤٩]

٢ ـ باب: ذكر الصُّور وما بين النفختين

قال تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ۖ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ﴾. [الزمر: ٦٨]

٥٣ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ)، قَالَ: أَرْبَعُونَ يَوْماً؟ قَالَ: أَبَيْتُ[1]، قَالَ: أَرْبَعُونَ شَهْراً؟ قَالَ: أَبَيْتُ، قَالَ: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قَالَ: أَبَيْتُ. قَالَ: (ثُمَّ يُنْزِلُ اللهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً، فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ البَقْلُ، لَيْسَ مِنَ الْإِنْسَانِ

---

٥٣ ـ (١) (قال: أبيت): معناه: أبيت أن أجزم بأن المراد أربعون يوماً أو شهراً أو سنة. بل الذي أجزم به أنها أربعون، مجملة. وقد جاءت مفسرة من رواية غيره، في غير مسلم: أربعون سنة. والمسؤول هنا، هو أبو هريرة.

شَيْءٌ إِلَّا يَبْلَىٰ، إِلَّا عَظْماً وَاحِداً وَهُوَ عَجْبُ الذَّنَبِ[٢]، وَمِنْهُ يُرَكَّبُ الخَلْقُ يَوْمَ القِيَامَةِ). [خ٤٩٣٥، (٤٨١٤)/ م٢٩٥٥]

٥٤ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الصُّورُ قَرْنٌ يُنْفَخُ فِيهِ). [د٤٧٤٢/ ت٢٤٣٠/ مي٢٨٤٠]

• صحيح.

٣ ـ باب: الأرض يوم القيامة

قال تعالى: ﴿وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾. [الزمر: ٦٧]

٥٥ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (يَقْبِضُ اللهُ الأَرْضَ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، أَيْنَ مُلُوكُ الأَرْضِ). [خ٧٣٨٢، (٤٨١٢)/ م٢٧٨٧]

٤ ـ باب: في الحشر

قال تعالى: ﴿وَتَرَى ٱلْأَرْضَ بَارِزَةً وَحَشَرْنَٰهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾. [الكهف: ٤٧]

وقال تعالى: ﴿يَوْمَ تَشَقَّقُ ٱلْأَرْضُ عَنْهُمْ سِرَاعًا ۚ ذَٰلِكَ حَشْرٌ عَلَيْنَا يَسِيرٌ﴾. [ق: ٤٤]

٥٦ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (تُحْشَرُونَ

---

(٢) (عجب الذَّنَب): أي: العظم اللطيف الذي في أسفل الصلب، وهو رأس العصعص. ويقال له: عجم، بالميم. وهو أول ما يخلق من الآدميّ. وهو الذي يبقىٰ منه ليعاد تركيب الخلق عليه.

حُفَاةً عُرَاةً غُرْلاً[١]). قَالَتْ عائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ؟ فَقَالَ: (**الأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يُهِمَّهُمْ ذَاكِ**). [خ٦٥٢٧/ م٢٨٥٩]

٥٧ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: (**يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ العَالِمِينَ مِقْدَارَ نِصْفِ يَوْمٍ مِنْ خمسينَ ألفِ سنةٍ، يُهَوَّنُ ذلكَ عَلَىٰ المُؤمنينَ كَتَدَلِّي الشَّمْسِ لِلغُروبِ إِلىٰ أَنْ تَغْرُبَ**). [حب٧٣٣٣]

● إسناده صحيح علىٰ شرط البخاري.

٥٨ ـ (ق) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (**يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَىٰ أَرْضٍ بَيْضَاءَ عَفْرَاءَ[١]، كَقُرْصَةِ نَقِيٍّ[٢]**). قَالَ سَهْلٌ أَوْ غَيْرُهُ: لَيْسَ فِيهَا مَعْلَمٌ لأَحَدٍ[٣]. [خ٦٥٢١/ م٢٧٩٠]

٥ ـ باب: أهوال يوم القيامة

قال تعالى: ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَىْءٌ عَظِيمٌ ۝١ يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّآ أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَـٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَـٰرَىٰ وَلَـٰكِنَّ عَذَابَ ٱللَّهِ شَدِيدٌ﴾. [الحج: ١، ٢]

٥٩ ـ (م) عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ، حَدَّثَنِي المِقْدَادُ بْنُ الأَسْوَدِ قَالَ:

---

٥٦ ـ (١) (غرلاً): أي: غير مختونين، والمقصود: أنهم يحشرون كما خلقوا.

٥٨ ـ (١) (عفراء): بيضاء إلىٰ حمرة.

(٢) (النقيّ): هو الدقيق الحوّارى.

(٣) (ليس فيها معلم لأحد): أي: ليس بها علامة سكنىٰ أو بناء ولا أثر.

سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **(تُدْنَىٰ الشَّمْسُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنَ الخَلْقِ، حَتَّىٰ تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيلٍ)**.

قَالَ سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ: فَوَاللهِ مَا أَدْرِي مَا يَعْنِي بِالمِيلِ؛ أَمَسَافَةَ الأَرْضِ، أَمِ المِيلَ الَّذِي تُكْتَحَلُ بِهِ العَيْنُ؟

قَالَ: **(فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَىٰ قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فِي العَرَقِ: فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَىٰ كَعْبَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَىٰ رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَىٰ حَقْوَيْهِ(١)، وَمِنْهُمْ مَنْ يُلْجِمُهُ(٢) العَرَقُ إِلْجَاماً)**.

قَالَ: وَأَشَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ إِلَىٰ فِيهِ. [م٢٨٦٤]

٦ ـ باب: الشفاعة والمقام المحمود

قال تعالى: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾. [الإسراء: ٧٩]

٦٠ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِلَحْمٍ، فَرُفِعَ إِلَيْهِ الذِّرَاعُ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ، فَنَهَسَ(١) مِنْهَا نَهْسَةً ثُمَّ قَالَ: **(أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَهَلْ تَدْرُونَ مِمَّ ذٰلِكَ؟ يَجْمَعُ اللهُ النَّاسَ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ(٢)، يُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي وَيَنْفُذُهُمُ البَصَرُ(٣)، وَتَدْنُو الشَّمْسُ، فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الغَمِّ وَالكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ وَلَا يَحْتَمِلُونَ، فَيَقُولُ النَّاسُ: أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ؟ أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ**

---

٥٩ ـ (١) (حقويه): مثنى حقو، وهما معقد الإزار؛ أي: الوركان.
(٢) (يلجمه): أي: يبلغ فاه.

٦٠ ـ (١) (نهس): أخذ بأطراف أسنانه.
(٢) (في صعيد واحد): الصعيد: هو الأرض الواسعة المستوية.
(٣) (وينفذهم البصر): معناه: أنه يحيط بهم الناظر، لا يخفىٰ عليه منهم شيء لاستواء الأرض؛ أي: ليس فيها ما يستتر به أحد عن الناظرين.

لَكُمْ إِلَىٰ رَبِّكُمْ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: عَلَيْكُمْ بِآدَمَ.

فَيَأْتُونَ آدَمَ عليه السلام، فَيَقُولُونَ لَهُ: أَنْتَ أَبُو البَشَرِ، خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ المَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَىٰ رَبِّكَ، أَلَا تَرَىٰ إِلَىٰ مَا نَحْنُ فِيهِ، أَلَا تَرَىٰ إِلَىٰ ما قَدْ بَلَغَنَا؟ فَيَقُولُ آدَمُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَىٰ غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَىٰ نُوحٍ.

فَيَأْتُونَ نُوحاً، فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ، إِنَّكَ أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَىٰ أَهْلِ الأَرْضِ، وَقَدْ سَمَّاكَ اللهُ عَبْداً شَكُوراً، اشْفَعْ لَنَا إِلَىٰ رَبِّكَ، أَلَا تَرَىٰ إِلَىٰ ما نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي عز وجل قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، ولَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُهَا عَلَىٰ قَوْمِي، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَىٰ غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ.

فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمُ، أَنْتَ نَبِيُّ اللهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَىٰ رَبِّكَ، أَلَا تَرَىٰ إِلَىٰ مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ كُنْتُ كَذَبْتُ ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ ـ فَذَكَرَهُنَّ أَبُو حَيَّانَ في الحَدِيثِ ـ نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَىٰ غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلىٰ مُوسىٰ.

فَيَأْتُونَ مُوسىٰ، فَيَقُولُونَ: يَا مُوسىٰ، أَنْتَ رَسُولُ اللهِ، فَضَّلَكَ اللهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ عَلَىٰ النَّاسِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَىٰ رَبِّكَ، أَلا تَرَىٰ إِلَىٰ ما نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ قَتَلْتُ نَفْساً لَم أُومَرْ بِقَتْلِهَا، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَىٰ غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَىٰ عِيسىٰ.

فَيَأْتُونَ عِيسىٰ، فَيَقُولُونَ: يَا عِيسىٰ، أَنْتَ رَسُولُ اللهِ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَكَلَّمْتَ النَّاسَ فِي المَهْدِ صَبِيّاً، اشْفَعْ لَنَا، أَلَا تَرَىٰ إِلَىٰ ما نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ عِيسىٰ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ قَطُّ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ـ وَلَمْ يَذْكُرْ ذَنْباً ـ نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَىٰ غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَىٰ مُحَمَّدٍ ﷺ.

فَيَأْتُونَ محَمَّداً ﷺ، فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ! أَنْتَ رَسُولُ اللهِ، وَخَاتَمُ الأَنْبِيَاءِ، وَقَدْ غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَىٰ رَبِّكَ، أَلَا تَرَىٰ إِلَىٰ مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَأَنْطَلِقُ فَآتِي تَحْتَ العَرْشِ، فَأَقَعُ سَاجِداً لِرَبِّي ﷻ، ثُمَّ يَفْتَحُ اللهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئاً لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَىٰ أَحَدٍ قَبْلِي، ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ! ارْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ: أُمَّتِي يَا رَبِّ! أُمَّتِي يَا رَبِّ! فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ! أَدْخِلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ مِنَ البَابِ الأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الجَنَّةِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَىٰ ذلِكَ مِنَ الأَبْوَابِ، ثمَّ قالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنَّ مَا بَيْنَ المِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الجَنَّةِ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَحِمْيَرَ(٤)، أَوْ: كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَىٰ). [خ٤٧١٢ (٣٣٤٠)/ م١٩٤]

□ والذي في مسلم: (بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرٍ).

٧ ـ باب: إخراج بعث النار

قال تعالى: ﴿يَوْمًا يَجْعَلُ ٱلْوِلْدَٰنَ شِيبًا﴾. [المزمل:١٧]

---

(٤) (وحمير) قال القاضي: صوابه: (وهجر).

٦١ ـ (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخدري قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (يَقُولُ اللهُ: يَا آدَمُ! فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، قَالَ: يَقُولُ: أَخْرِجْ بَعْثَ النَّارِ، قَالَ: وَمَا بَعْثُ النَّارِ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَمِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ، فَذَاكَ حِينَ يَشِيبُ الصَّغِيرُ، وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا، وَتَرَىٰ النَّاسَ سَكْرَىٰ وَمَا هُمْ بِسَكْرَىٰ، وَلكِنَّ عَذَابَ اللهِ شَدِيدٌ). فَاشْتَدَّ ذلِكَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! أَيُّنَا ذلِكَ الرَّجُلُ؟ قَالَ: (أَبْشِرُوا، فَإِنَّ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفاً وَمِنْكُمْ رَجُلاً، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنِّي لأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الجَنَّةِ). قالَ: فَحَمِدْنَا اللهَ وكَبَّرْنَا، ثُمَّ قالَ: (وَالذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنِّي لأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الجَنَّةِ، إِنَّ مَثَلَكُمْ في الأُمَمِ كَمَثَلِ الشَّعْرَةِ البَيْضَاءِ في جِلْدِ الثَّوْرِ الأَسْوَدِ، أَوْ كَالرَّقْمَةِ[1] في ذِرَاعِ الحِمَارِ). [خ٦٥٣٠ (٣٣٤٨)/ م٢٢٢]

٨ ـ باب: الحساب وقصاص المظالم

قال تعالى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا ۖ وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا ۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ﴾. [الأنبياء: ٤٧]

وقال تعالى: ﴿وَوُضِعَ ٱلْكِتَٰبُ فَتَرَى ٱلْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَٰوَيْلَتَنَا مَالِ هَٰذَا ٱلْكِتَٰبِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّآ أَحْصَىٰهَا ۚ وَوَجَدُوا۟ مَا عَمِلُوا۟ حَاضِرًا ۗ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾. [الكهف: ٤٩]

٦٢ ـ (ق) عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ المَازِنِيِّ قالَ: بَيْنَما أَنا أَمْشِي مَعَ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما آخِذٌ بِيَدِهِ، إِذ عَرَضَ رَجُلٌ فَقَالَ: كَيْفَ سَمِعْتَ

---

٦١ ـ (١) (الرقمة): هي الدائرة في ذراع الحمار.

رَسُولَ اللهِ ﷺ في النَّجْوَىٰ[(١)]؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ اللهَ يُدْنِي المُؤْمِنَ، فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ[(٢)] وَيَسْتُرُهُ، فَيَقُولُ: أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ أَيْ رَبِّ! حَتَّىٰ إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ، وَرَأَىٰ فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ هَلَكَ، قَالَ: سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ اليَوْمَ، فَيُعْطَىٰ كِتَابَ حَسَنَاتِهِ. وَأَمَّا الكَافِرُ وَالمُنَافِقُ، فَيَقُولُ الأَشْهَادُ: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُواْ عَلَىٰ رَبِّهِمْۚ أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [هود: ١٨][(٣)]). [خ٢٤٤١/ م٢٧٦٨]

٦٣ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (أَتَدْرُونَ مَا المُفْلِسُ)؟ قَالُوا: المُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: (إِنَّ المُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي، يَأْتِي يَوْمَ القِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَٰذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَىٰ هذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ، قَبْلَ أَنْ يُقْضَىٰ مَا عَلَيْهِ، أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ). [م٢٥٨١]

٦٤ ـ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَا

---

٦٢ ـ (١) (النجوىٰ): هي المحادثة سراً، والمراد: ما يقع بين الله تعالىٰ وبين عبده يوم القيامة.
(٢) (كنفه): أي: ستره وحفظه.
(٣) (كذبوا علىٰ ربهم): بنسبة الشريك والولد له.

٦٤ ـ (ت) هٰذا الحديث يضع بين أيدينا الأسئلة التي على كل إنسان أن يجيب عليها يوم القيامة. وهٰذا من رحمته سبحانه وتعالىٰ بعباده. أن بين لهم ما يسألون عنه وأتاح فرصة الحياة كلها لإعداد الإجابة.
والملاحظ تميز السؤال عن المال بأنه ذو شقين: من أين اكتسبه؟ وفيم أنفقه؟ والذي يبدو: أن كثيراً من الناس في غفلة عن هذا.. فاللهم احفظنا بحفظك واسترنا بسترك الجميل.

تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ القِيَامَةِ حَتَّىٰ يُسْأَلَ: عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ؟ وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَ فَعَلَ؟ وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ؟ وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَ أَبْلَاهُ؟). [ت٢٤١٧/ مي٥٥٤]

● صحيح.

٩ ـ باب: المرور علىٰ الصراط

قال تعالى: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ۚ كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا﴾.
[مريم: ٧١]

٦٥ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: (فَيُضْرَبُ الصِّراطُ بين ظَهرانَي جهنَّم، فأكونُ أنا وأمتي أولَ مَنْ يُجِيزُ، ولا يتكلمُ يومئذٍ إلا الرُّسُلُ ودعوىٰ الرسل يومئذٍ: اللّهم! سلِّمْ سَلِّم..). [خ٨٠٦/ م١٨٢]

٦٦ ـ عن أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (يُوضَعُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ جَهَنَّمَ، عَلَىٰ حَسَكٍ كَحَسَكِ السَّعْدَانِ[١]، ثُمَّ يَسْتَجِيزُ النَّاسُ، فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ، وَمَخْدُوجٌ[٢] بِهِ، ثُمَّ نَاجٍ وَمُحْتَبَسٌ بِهِ، وَمَنْكُوسٌ[٣] فِيهَا). [جه٤٢٨٠]

● صحيح.

٦٧ ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: إِنَّ خَلِيلِي ﷺ عَهِدَ إِلَيَّ أَنَّ دُونَ جِسْرِ جَهَنَّمَ طَرِيقاً ذَا دَحْضٍ وَمَزِلَّةٍ، وَإِنَّا نَأْتِي عَلَيْهِ وَفِي أَحْمَالِنَا اقْتِدَارٌ[١]

---

٦٦ ـ (١) (السعدان): نبات ذو شوك.
(٢) (مخدوج): أي: ناقص من خلقته.
(٣) (منكوس): أي: يلقىٰ في النار علىٰ رأسه.
٦٧ ـ (١) (الاقتدار): التوسط.

ـ وفي لفظ: وَفِي أَحْمَالِنَا اضْطِمارٌ(٢) ـ أَحْرَىٰ أَنْ نَنْجُوَ عَنْ أَنْ نَأْتِيَ عَلَيْهِ وَنَحْنُ مَوَاقِيرُ. [حم٢١٤١٦]

• إسناده صحيح علىٰ شرط مسلم.

١٠ ـ باب: ما جاء في الحوض

قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾. [الكوثر:١]

٦٨ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قال: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ، ماؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ المِسْكِ، وَكِيزَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهَا فَلَا يَظْمَأُ أَبَداً**). [خ٦٥٧٩/ م٢٢٩٢]

٦٩ ـ (ق) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ﵄ قالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**إِنِّي عَلَىٰ الحَوْضِ حَتَّىٰ أَنْظُرَ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ، وَسَيُؤْخَذُ نَاسٌ دُونِي، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي، فَيُقَالُ: هَلْ شَعَرْتَ ما عَمِلُوا بَعْدَكَ؟ واللهِ ما بَرِحُوا يَرْجِعُونَ عَلَىٰ أَعْقَابِهِمْ**). [خ٦٥٩٣/ م٢٢٩٣]

١١ ـ باب: الميزان وحديث البطاقة

قال تعالى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾. [الأنبياء:٤٧]

٧٠ ـ عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**إِنَّ اللهَ سَيُخَلِّصُ رَجُلاً مِنْ أُمَّتِي عَلَىٰ رُؤُوسِ الخَلَائِقِ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَيَنْشُرُ عَلَيْهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ سِجِلًّا، كُلُّ سِجِلٍّ مِثْلُ مَدِّ البَصَرِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَتُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئاً؟ أَظَلَمَكَ كَتَبَتِي الحَافِظُونَ؟ فَيَقُولُ: لَا، يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: أَفَلَكَ عُذْرٌ؟ فَيَقُولُ: لَا، يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: بَلَىٰ، إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً، فَإِنَّهُ لَا**

---

(٢) (الاضطمار): الخلو والخفة.

ظُلْمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ، فَتُخْرَجُ بِطَاقَةٌ فِيهَا: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ: احْضُرْ وَزْنَكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ! مَا هَذِهِ الْبِطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السِّجِلَّاتِ؟ فَقَالَ: إِنَّكَ لَا تُظْلَمُ، قَالَ: فَتُوضَعُ السِّجِلَّاتُ فِي كَفَّةٍ وَالْبِطَاقَةُ فِي كَفَّةٍ، فَطَاشَتِ السِّجِلَّاتُ وَثَقُلَتِ الْبِطَاقَةُ، فَلَا يَثْقُلُ مَعَ اسْمِ اللهِ شَيْءٌ). [ت٢٦٣٩/ جه٤٣٠٠]

• صحيح.

١٢ ـ باب: أول الأمم حساباً

٧١ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (نَحْنُ آخِرُ الْأُمَمِ، وَأَوَّلُ مَنْ يُحَاسَبُ، يُقَالُ: أَيْنَ الْأُمَّةُ الْأُمِّيَّةُ وَنَبِيُّهَا؟ فَنَحْنُ الْآخِرُونَ الْأَوَّلُونَ). [جه٤٢٩٠]

• صحيح.

* * *

الفَصْل الثالِث

أحاديث في الجنة والنار

قال تعالى: ﴿وَأُزْلِفَتِ الْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٩٠﴾ وَبُرِّزَتِ الْجَحِيمُ لِلْغَاوِينَ﴾. [الشعراء: ٩٠، ٩١]

١ ـ باب: (حجبت الجنة بالمكاره)

٧٢ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ، وَحُجِبَتِ الجَنَّةُ بِالمكارِهِ).. [خ٦٤٨٧، م٢٨٢٣]

٢ ـ باب: رؤية الإنسان مقعده من الجنة والنار

٧٣ ـ (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا يَدْخُلُ أَحَدٌ الجَنَّةَ؛ إِلَّا أُرِيَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ لَوْ أَسَاءَ، لِيَزْدَادَ شُكْراً، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ؛ إِلَّا أُرِيَ مَقْعَدَهُ مِنَ الجَنَّةِ لَوْ أَحْسَنَ، لِيَكُونَ عَلَيْهِ حَسْرَةً). [خ٦٥٦٩]

٣ ـ باب: (تحاجت الجنة والنار)

٧٤ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (تَحَاجَّتِ الجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أُوثِرْتُ بِالمُتَكَبِّرِينَ وَالمُتَجَبِّرِينَ، وَقَالَتِ الجَنَّةُ: ما لِي لَا يَدْخُلُنِي؛ إِلَّا ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ؟ قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ

عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مِلْؤُهَا، فَأَمَّا النَّارُ: فَلَا تَمْتَلِئُ حَتَّىٰ يَضَعَ رِجْلَهُ(١) فَتَقُولُ: قَطٍ قَطٍ قَطٍ(٢)، فَهُنَالِكَ تَمْتَلِئُ وَيُزْوَىٰ(٣) بَعْضُهَا إِلَىٰ بَعْضٍ، وَلَا يَظْلِمُ اللهُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَداً، وَأَمَّا الجَنَّةُ: فَإِنَّ اللهَ ﷻ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقاً). [خ٤٨٥٠ (٤٨٤٩)/ م٢٨٤٦]

٤ ـ باب: عامة أهل الجنة وعامة أهل النار

٧٥ ـ (ق) عَنْ أُسَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (قُمْتُ عَلَىٰ بَابِ الجَنَّةِ، فَكَانَ عامَّةَ مَنْ دَخَلَهَا المَسَاكِينُ، وَأَصْحَابُ الجَدِّ(١) مَحْبُوسُونَ، غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَىٰ النَّارِ، وَقُمْتُ عَلَىٰ بابِ النَّارِ فَإِذَا عامَّةُ مَنْ دَخَلَهَا النِّسَاءُ). [خ٥١٩٦/ م٢٧٣٦]

٥ ـ باب: في نعيم الجنة وعذاب النار

٧٦ ـ (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (يُؤْتَىٰ بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا، مِنْ أَهْلِ النَّارِ، يَوْمَ القِيَامَةِ، فَيُصْبَغُ فِي النَّارِ صَبْغَةً(١)، ثُمَّ يُقَالُ: يَا ابْنَ آدَمَ! هَلْ رَأَيْتَ خَيْراً قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعِيمٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا، وَاللهِ! يا رَبِّ! وَيُؤْتَىٰ بِأَشَدِّ النَّاسِ بُؤْساً فِي الدُّنْيَا، مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، فَيُصْبَغُ صَبْغَةً فِي الجَنَّةِ، فَيُقَالُ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ! هَلْ رَأَيْتَ بُؤْساً

---

٧٤ ـ (١) قال الإمام البغوي رحمه الله: القدم والرجل المذكوران في هٰذا الحديث من صفات الله تعالىٰ المنزَّه عن التكييف والتشبيه، ... فالإيمان بها فرض، والامتناع عن الخوض فيها واجب. [«شرح السنة» (١٥/ ٢٥٧) رقم (٤٤٢٢)].

(٢) (قط. قط): معنىٰ قط حسبي؛ أي: يكفيني هٰذا.

(٣) (يزوىٰ): يضم بعضها إلىٰ بعض، فتجتمع وتلتقي علىٰ من فيها.

٧٥ ـ (١) (أصحاب الجد): المراد: أصحاب الغنىٰ والوجاهة في الدنيا.

٧٦ ـ (١) (صبغة): أي: يغمس غمسة.

قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا وَاللهِ! يَا رَبِّ! مَا مَرَّ بِي بُؤْسٌ قَطُّ، وَلَا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ). [م٢٨٠٧]

٦ ـ باب: ينادىٰ (خلود فلا موت)

قال تعالى: ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْحَسْرَةِ إِذْ قُضِىَ ٱلْأَمْرُ﴾. [مريم:٣٩]

٧٧ ـ (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخدْرِيِّ ﷺ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (يُؤْتَىٰ بِالمَوْتِ كَهَيْئَةِ كَبْشٍ أَمْلَحَ[1]، فَيُنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الجَنَّةِ، فَيَشْرَئِبُّونَ[2] وَيَنْظُرونَ، فَيَقُولُ: هَلْ تعْرِفُونَ هَذا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هٰذَا المَوْتُ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَآهُ. ثُمَّ يُنَادِي: يَا أَهْلَ النَّارِ، فَيَشْرَئِبُّونَ وَيَنْظُرُونَ، فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هٰذَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هٰذَا المَوْتُ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَآهُ، فَيُذْبَحُ. ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الجَنَّةِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْحَسْرَةِ إِذْ قُضِىَ ٱلْأَمْرُ وَهُمْ فِى غَفْلَةٍ﴾ ـ وهؤُلاءِ في غَفْلَةٍ أَهْلُ الدُّنْيَا ـ ﴿وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [مريم:٣٩]). [خ٤٧٣٠/ م٢٨٤٩]

* * *

٧٧ ـ (١) (أملح): هو الذي فيه بياض وسواد، وبياضه أكثر.
(٢) (فيشرئبون): أي: يرفعون رؤوسهم إلى المنادي.

الفَصْل الرَّابع

عذاب أهل النار

١ ـ باب: شدة حر نار جهنم

قال تعالى: ﴿فَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّن نَّارٍ يُصَبُّ مِن فَوْقِ رُءُوسِهِمُ ٱلْحَمِيمُ ﴿١٩﴾ يُصْهَرُ بِهِۦ مَا فِى بُطُونِهِمْ وَٱلْجُلُودُ ﴿٢٠﴾ وَلَهُم مَّقَٰمِعُ مِنْ حَدِيدٍ ﴿٢١﴾ كُلَّمَآ أَرَادُوٓاْ أَن يَخْرُجُواْ مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُواْ فِيهَا وَذُوقُواْ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ﴾. [الحج: ١٩ ـ ٢٢]

٧٨ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (نَارُكُمْ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءاً مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ). قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنْ كانَتْ لَكَافِيَةً، قَالَ: (فُضِّلَتْ عَلَيْهِنَّ بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءاً، كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا). [خ٣٢٦٥، م٢٨٤٣]

٢ ـ باب: قول النار: (هل من مزيد)

قال تعالى: ﴿يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ ٱمْتَلَأْتِ وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾. [ق: ٣٠]

٧٩ ـ (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ حَتَّىٰ يَضَعَ رَبُّ العِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ[1]، فَتَقُولُ: قَطِ قَطِ وَعِزَّتِكَ، وَيُزْوَىٰ بَعْضُهَا إِلَىٰ بَعْضٍ). [خ٦٦٦١، (٤٨٤٨)/ م٢٨٤٨]

---

٧٩ ـ (١) انظر شرح الحديث (٧٤).

□ وزاد في رواية لهما: (وَلَا تَزَالُ الجَنَّةُ تَفْضُلُ، حَتَّىٰ يُنْشِىءَ اللهُ لَهَا خَلْقاً، فَيُسْكِنَهُمْ فَضْلَ الجَنَّةِ). [خ٧٣٨٤]

٣ ـ باب: بيان حال الكافر في النار

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِنَا سَوۡفَ نُصۡلِيهِمۡ نَارٗا كُلَّمَا نَضِجَتۡ جُلُودُهُم بَدَّلۡنَٰهُمۡ جُلُودًا غَيۡرَهَا لِيَذُوقُواْ ٱلۡعَذَابَۗ﴾. [النساء: ٥٦]

٨٠ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (ضِرْسُ الكَافِرِ، أَوْ نَابُ الكَافِرِ، مِثْلُ أُحُدٍ. وَغِلَظُ جِلْدِهِ مَسِيرَةُ ثَلَاثٍ). [م٢٨٥١]

٨١ ـ (ق) عَن النعمانِ بْنِ بشير قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَاباً يَوْمَ القِيَامَةِ لَرَجُلٌ، تُوضَعُ فِي أَخْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَةٌ، يَغْلِي مِنْهَا دِمَاغُهُ). [خ٦٥٦١/ م٢١٣]

٤ ـ باب: التحذير من النار

قال تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِي وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُۖ﴾.

[البقرة: ٢٤]

٨٢ ـ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ: (أَنْذَرْتُكُمْ النَّارَ، أَنْذَرْتُكُمْ النَّارَ، أَنْذَرْتُكُمْ النَّارَ)، فَمَا زَالَ يَقُولُهَا حَتَّىٰ لَوْ كَانَ فِي مَقَامِي هَذَا لَسَمِعَهُ أَهْلُ السُّوقِ، حَتَّىٰ سَقَطَتْ خَمِيصَةٌ كَانَتْ عَلَيْهِ عِنْدَ رِجْلَيْهِ. [مي٢٨٥٤]

• إسناده جيد.

❋ ❋ ❋

الفَصْل الخامِس

صفة الجنة وبيان أهلها

قال تعالى: ﴿جَنَّٰتِ عَدْنٍ ٱلَّتِي وَعَدَ ٱلرَّحْمَٰنُ عِبَادَهُۥ بِٱلْغَيْبِ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ وَعْدُهُۥ مَأْتِيًّا ﴿٦١﴾ لَّا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلَٰمًا ۖ وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴿٦٢﴾ تِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِي نُورِثُ مِنْ عِبَادِنَا مَن كَانَ تَقِيًّا﴾. [مريم: ٦١ ـ ٦٣]

١ ـ باب: أول من يقرع باب الجنة

٨٣ ـ (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (أَنَا أَكْثَرُ الأَنْبِيَاءِ تَبَعاً يَوْمَ القِيَامَةِ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَقْرَعُ بَابَ الجَنَّةِ).

□ وفي رواية: (أَنَا أَوَّلُ شَفِيعٍ فِي الجَنَّةِ، لَمْ يُصَدَّقْ نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ مَا صُدِّقْتُ، وَإِنَّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ نَبِيّاً مَا يُصَدِّقُهُ مِنْ أُمَّتِهِ إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ). [م١٩٦]

٢ ـ باب: نعيم الجنة لم يخطر علىٰ قلب بشر

قال تعالى: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾.

[السجدة: ١٧]

٨٤ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (يَقُولُ اللهُ تَعَالَىٰ: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ: مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَىٰ قَلْبِ بَشَرٍ، ذُخْراً، بَلْهَ[1] مَا أُطْلِعْتُمْ عَلَيْهِ).

---

٨٤ ـ (١) (بله ما أطلعتم عليه): معناه: دع عنك ما أطلعكم عليه، فالذي لم يطلعكم عليه أعظم.

ثُــمَّ قَــرَأَ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءً بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾﴾ [السجدة]. [خ٤٧٨٠ (٣٢٤٤)/ م٢٨٢٤]

٣ ـ باب: شجرة في الجنة ظلها مائة عام

قال تعالى: ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ﴾. [الواقعة: ٣٠]

٨٥ ـ (ق) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: (**إِنَّ فِي الجَنَّةِ لَشَجَرَةً، يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا**). [خ٦٥٥٢/ م٢٨٢٧]

٤ ـ باب: يدخل الجنة سبعون ألفاً علىٰ صورة القمر

٨٦ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي زُمْرَةٌ هُمْ سَبْعُونَ أَلْفاً، تُضِيءُ وُجُوهُهُمْ إِضَاءَةَ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ**). وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ الأَسَدِيُّ يَرْفَعُ نَمِرَةً عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: (**اللَّهُمَّ! اجْعَلْهُ مِنْهُمْ**)، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: (**سَبَقَكَ عُكَّاشَةُ**). [خ٦٥٤٢ (٥٨١١)، م٢١٦]

٥ ـ باب: يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب

٨٧ ـ (م) عَنْ عِمْرَانَ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ: (**يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفاً بِغَيْرِ حِسَابٍ**) قَالُوا: وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: (**هُمُ الَّذِينَ لَا يَكْتَوُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ**). [م٢١٨]

٦ ـ باب: تسبيح أهل الجنة

٨٨ ـ (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (يَأْكُلُ أَهْلُ الجنَّةِ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ، وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَبُولُونَ، وَلَكِنْ طَعَامُهُمْ ذَاكَ جُشَاءٌ[1] كَرَشْحِ المِسْكِ يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالحَمْدَ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفَسَ). [م٢٨٣٥]

٧ ـ باب: دوام نعيم أَهل الجنة

قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدۡخِلُهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ وَعۡدَ ٱللَّهِ حَقّٗاۚ وَمَنۡ أَصۡدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلٗا﴾. [النساء: ١٢٢]

٨٩ ـ (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (يُنَادِي مُنَادٍ: إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا فَلَا تَسْقَمُوا أبداً، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيَوْا فَلَا تَمُوتُوا أَبداً، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشِبُّوا فَلَا تَهرمُوا أَبداً، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا فَلَا تَبْأَسُوا أَبداً)، فَذَلِكَ قَوْلُهُ ﷻ: ﴿وَنُودُوٓاْ أَن تِلۡكُمُ ٱلۡجَنَّةُ أُورِثۡتُمُوهَا بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٤٦]. [م٢٨٣٧]

٨ ـ باب: إخراج الموحدين من النار

٩٠ ـ (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، يَقُولُ اللهُ: مَنْ كانَ في قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ، فَأَخْرِجُوهُ، فَيَخْرُجُونَ قَد امْتُحِشُوا[1]

---

٨٨ ـ (١) (جشاء): هو تنفس المعدة من الإمتلاء.

٩٠ ـ (١) (امتحشوا): احترقوا.

وَعَادُوا حُمَماً(٢)، فَيُلْقَوْنَ في نَهرِ الحَيَاةِ، فَيَنْبُتُونَ كما تَنْبُتُ الحِبَّةُ في حَمِيلِ السَّيْلِ ـ أوْ قالَ: حَمِيَّةِ السَّيْلِ ـ وقَالَ النَّبيُّ ﷺ: أَلَمْ تَرَوْا أَنَّهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً). [خ٦٥٦٠ (٢٢)، م١٨٤]

٩ ـ باب: رضوان الله على أهل الجنة

قال تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍ وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾. [التوبة: ٧٢]

٩١ ـ (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ يَقُولُ لأَهْلِ الجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الجَنَّةِ، فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَما لَنَا لا نَرْضَىٰ وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا ما لَمْ تُعْطِ أَحَداً مِنْ خَلْقِكَ، فَيَقُولُ: أَنَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذلِكَ، قالُوا: يَا رَبِّ، وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذلِكَ؟ فَيَقُولُ: أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوانِي، فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَداً). [خ٦٥٤٩/ م٢٨٢٩]

١٠ ـ باب: رؤية المؤمنين ربهم سبحانه في الآخرة

قال تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾. [القيامة: ٢٢، ٢٣]

٩٢ ـ (م) عَنْ صُهَيْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، قَالَ: يَقُولُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: تُرِيدُونَ شَيْئاً أَزِيدُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا؟ أَلَمْ تُدْخِلْنَا الجَنَّةَ وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: فَيَكْشِفُ الحِجَابَ، فَمَا أُعْطُوا شَيْئاً أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ ﷻ). [م١٨١]

---

(٢) (حمماً): أي: فحماً.

١١ ـ باب: درجات الجنة

وقال تعالى: ﴿وَلَلْآخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَٰتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا﴾. [الإسراء: ٢١]

٩٣ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (فِي الجَنَّةِ مِائَةُ دَرَجَةٍ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ مِائَةُ عَامٍ). [ت٢٥٢٩]

● صحيح.

١٢ ـ باب: ما جاء في الجنة وأهلها

قال تعالى: ﴿مَّثَلُ ٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِي وُعِدَ ٱلْمُتَّقُونَ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ أُكُلُهَا دَآئِمٌ وَظِلُّهَا تِلْكَ عُقْبَى ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا﴾. [الرعد: ٣٥]

٩٤ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (يُبْعَثُ أَهْلُ الجَنَّةِ عَلىٰ صُورَةِ آدَمَ، فِي مِيلادِ ثَلاثٍ وثَلاثِينَ سَنَةٍ، جُرْداً مُرْداً مُكَحَّلينَ، ثُمَّ يُذْهَبُ بِهِمْ إِلىٰ شَجَرَةٍ فِي الجَنَّةِ، فيُكتبونَ فِيها، لا تَبْلَىٰ ثِيَابُهُمْ، وَلا يَفْنَىٰ شَبَابُهم). [مخ٧/ ٢٧١٦]

● إسناده صحيح.



الكِتَابُ الثَّالِث

الإِيمان بالقدر

١ ـ باب: الإيمان بالقدر خيره وشره

وقال تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا﴾. [الفرقان: ٢]

وقال تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ﴾. [الحديد: ٢٢]

وقال تعالى: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا﴾. [التوبة: ٥١]

٩٥ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، حَتَّىٰ يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَأَنَّ مَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ). [ت٢١٤٤]

• صحيح.

٢ ـ باب: بدء الخلق

٩٦ ـ (م) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (خُلِقَتِ

---

٩٥ ـ (ت) الإيمان بالقدر خيره وشره ركن من أركان الإيمان التي جاء ذكرها في حديث جبريل ﷺ الذي سبق ذكره، وعدم الإيمان به مخرج من الدين، كما ورد في الأحاديث التالية.

الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ[(١)] مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ). [م٢٩٩٦]

٩٧ ـ (م) عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (لَمَّا صَوَّرَ اللهُ آدَمَ فِي الْجَنَّةِ تَرَكَهُ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَتْرُكَهُ، فَجَعَلَ إِبْلِيسُ يُطِيفُ بِهِ[(١)]، يَنْظُرُ مَا هُوَ، فَلَمَّا رَآهُ أَجْوَفَ[(٢)] عَرَفَ أَنَّهُ خُلِقَ خَلْقاً لَا يَتَمَالَكُ[(٣)]). [م٢٦١١]

٣ ـ باب: خلق الآدمي في بطن أُمه

٩٨ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: (إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوماً وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً[(١)] مِثْلَهُ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً[(٢)] مِثْلَهُ، ثُمَّ يُبْعَثُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ، فَيُؤْذَنُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، فَيَكْتُبُ: رِزْقَهُ، وَأَجَلَهُ، وَعَمَلَهُ، وَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ، ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّىٰ لَا يَكُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُ النَّارَ. وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّىٰ مَا يَكُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا). [خ٧٤٥٤ (٣٢٠٨)، م٢٦٤٣]

---

٩٦ ـ (١) (من مارج): المارج: اللهب المختلط بسواد النار.

٩٧ ـ (١) (يطيف به): طاف بالشيء: إذا استدار حواليه.

(٢) (أجوف): الأجوف: صاحب الجوف، وقيل: هو الذي داخله خال.

(٣) (لا يتمالك): لا يملك نفسه عن الشهوات، والمراد به: جنس بني آدم.

٩٨ ـ (١) (علقة): الدم الغليظ المتجمد.

(٢) (مضغة): هي قطعة اللحم.

٤ ـ باب: (كل مولود يولد علىٰ الفطرة)

٩٩ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (ما مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَىٰ الفِطْرَةِ[١]، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، كما تُنْتَجُ البَهِيمَةُ[٢] بَهِيمَةً جَمْعَاءَ، هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ)، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا﴾ الآيَةَ [الروم:٣٠]. [خ١٣٥٩ (١٣٥٨)/ م٢٦٥٨]

٥ ـ باب: جف القلم بما أنت لاق

١٠٠ ـ (ق) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَيُعْرَفُ أَهْلُ الجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: (نَعَمْ). قَالَ: فَلِمَ يَعْمَلُ العَامِلُونَ؟ قَالَ: (كُلٌّ يَعْمَلُ لِمَا خُلِقَ لَهُ، أَوْ لِمَا يُيَسَّرُ لَهُ). [خ٦٥٩٦/ م٢٦٤٩]

٦ ـ باب: كل شيء بقدر

قال تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَىْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ﴾. [القمر:٤٩]

١٠١ ـ (م) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ

---

٩٩ ـ (١) (الفطرة): قال المازريّ: قيل: هي ما أخذ عليهم في أصلاب آبائهم، وإن الولادة تقع عليها حتىٰ يحصل التغيير بالأبوين. وقيل: هي ما قضىٰ عليه من سعادة أو شقاوة يصير إليها.

(٢) (كما تنتج البهيمة بهيمة): بضم التاء الأولىٰ وفتح الثانية. ورفع البهيمة، ونصب بهيمة. ومعناه: كما تلد البهيمة بهيمة جمعاء؛ أي: مجتمعة الأعضاء، سليمة من نقص. لا توجد فيها جدعاء، وهي مقطوعة الأذن أو غيرها من الأعضاء، ومعناه: أن البهيمة تلد بهيمة كاملة الأعضاء لانقص فيها، وإنما يحدث فيها الجدع والنقص بعد ولادتها.

رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ. قَالَ: وَعَرْشُهُ عَلَىٰ المَاءِ). [م٢٦٥٣]

١٠٢ ـ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا بَعَثَنِي فِي حَاجَةٍ لَمْ تَتَهَيَّأْ إِلَّا قَالَ: (لَوْ قُضِيَ لَكَانَ، أَوْ لَوْ قُدِّرَ لَكَانَ). [حب٧١٧٩]

• إسناده صحيح على شرطهما.

٧ ـ باب: تصريف الله تعالىٰ القلوب

١٠٣ ـ (م) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ أُصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ، كَقَلْبٍ وَاحِدٍ، يُصَرِّفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ)، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ القُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَىٰ طَاعَتِكَ). [م٢٦٥٤]

٨ ـ باب: ما قدر علىٰ ابن آدم من الزنىٰ

١٠٤ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ما رَأَيْتُ شَيْئاً أَشْبَهَ بِاللَّمَمِ مِمَّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (إِنَّ اللهَ كَتَبَ عَلَىٰ ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزِّنَىٰ، أَدْرَكَ ذٰلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَزِنَىٰ العَيْنِ النَّظَرُ، وَزِنَىٰ اللِّسَانِ المَنْطِقُ، وَالنَّفْسُ تَتَمَنَّىٰ وَتَشْتَهِي، وَالفَرْجُ يُصَدِّقُ ذٰلِكَ كُلَّهُ أَوْ يُكَذِّبُهُ). [خ٦٢٤٣/ م٢٦٥٧]

---

١٠٢ ـ (ت) هٰذا المسلك الذي سنَّه رسول الله ﷺ يريح الإنسان في عدم التحسر علىٰ شيء قصد إليه فلم يدركه. ويطمئن قلبه إلىٰ أنه لم يقدر، ولو قدر لكان.

٩ ـ باب: النهي عن الخوض في القدر

١٠٥ ـ عَنْ عبدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَخْتَصِمُونَ فِي القَدَرِ، فَكَأَنَّمَا يُفْقَأُ فِي وَجْهِهِ حَبُّ الرُّمَّانِ مِنَ الغَضَبِ، فَقَالَ: (**بِهَذَا أُمِرْتُمْ، أَوَ لِهَذَا خُلِقْتُمْ؟ تَضْرِبُونَ القُرْآنَ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ، بِهَذَا هَلَكَتِ الأُمَمُ قَبْلَكُمْ**).

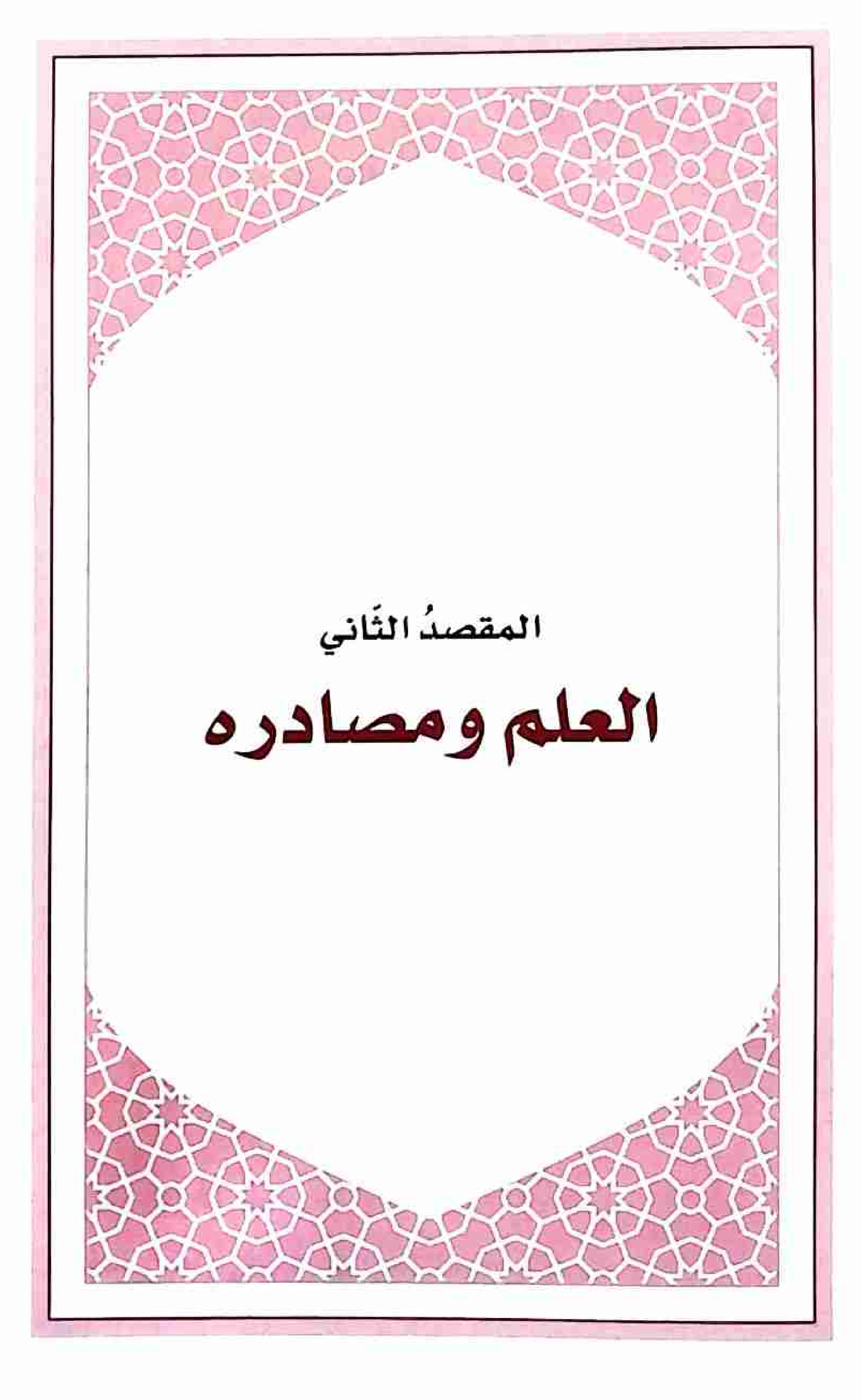
قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو: مَا غَبَطْتُ نَفْسِي بِمَجْلِسٍ تَخَلَّفْتُ فِيهِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا غَبَطْتُ نَفْسِي بِذَلِكَ المَجْلِسِ، وَتَخَلُّفِي عَنْهُ. [جه٨٥]

• حسن صحيح.



---

١٠٥ ـ (ت) هٰذا الحديث يؤكد أمراً واحداً، وهو النهي عن الخوض في «القدر» والملاحظ: أن النبي ﷺ لما خرج على أصحابه وهم يتنازعون، لم يصوِّب أحد الرأيين، وإنما نهى عن الخوض في ذلك، فهذه القضية أمر إيماني يدخل في جملة «الإيمان بالغيب» الذي من واجب العقل التسليم به. وجاء في هٰذا الحديث عند الإمام أحمد زيادة نصها: (انظروا الذي أمرتم به فاعملوا به، والذي نهيتم عنه فانتهوا) فوجههم ﷺ إلىٰ الالتزام بالأمر والنهي، وهو أمر مقدور عليه. وترك الخوض في أمرٍ مهمة العقل فيه التسليم، ولهٰذا كان ركناً من أركان الإيمان.



المقصدُ الثّاني

العلم ومصادره

الكِتَابُ الأوَّل

العـلـم

١ ـ باب: الفقه في الدين

قال تعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾. [طه: ١١٤]

١٠٦ ـ (ق) عَنْ مُعَاوِيَةَ قالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللهُ يُعْطِي، وَلَنْ تَزَالَ هذِهِ الأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَىٰ أَمْرِ اللهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّىٰ يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ). [خ٧١/ م١٠٣٧]

٢ ـ باب: فضل العلم والتعليم

قال تعالى: ﴿ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ ۝٣ ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾. [العلق: ٣ ـ ٥]

وقال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾. [الزمر: ٩]

١٠٧ ـ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّهُ لَيَسْتَغْفِرُ لِلْعَالِمِ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ، حَتَّىٰ الحِيتَانُ فِي البَحْرِ). [جه٢٣٩]

• صحيح.

١٠٨ ـ عَنْ أَبي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ للهِ ﷺ: (مَنْ غَدَا إِلَىٰ **المَسْجِدِ لا يُرِيْدُ إِلَّا لِيَتَعَلَّمَ خَيْراً أَوْ يُعَلِّمَهُ، كَانَ لَهُ أَجْرُ مُعْتَمِرٍ تَامِّ العُمْرَةِ، فَمَنْ رَاحَ إِلَى المَسْجِدِ لا يُرِيْدُ إِلَّا لِيَتَعَلَّمُ خَيْراً أَوْ يُعَلِّمَهُ، فَلَهُ أَجْرُ حَاجٍ تَامِّ الحِجَّةِ**). [ك٣١١]

• قال الذهبي: علىٰ شرط البخاري.

٣ ـ باب: (بلغوا عني ولو آية)

قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَٰلَٰتِ ٱللَّهِ وَيَخۡشَوۡنَهُۥ وَلَا يَخۡشَوۡنَ أَحَدًا إِلَّا ٱللَّهَۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبٗا﴾. [الأحزاب: ٣٩]

١٠٩ ـ (خ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (**بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ**[1]**، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**). [خ٣٤٦١]

١١٠ ـ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثاً، فَحَفِظَهُ حَتَّىٰ يُبَلِّغَهُ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَىٰ مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ**).

• صحيح. [د٣٦٦٠/ ت٢٦٥٦/ جه٢٣٠/ مي٢٣٥]

---

١٠٩ ـ (١) (حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج): قال مالك: المراد جواز التحدث عنهم بما كان من أمر حسن، وأما ما علم كذبه فلا. وقال الشافعي: من المعلوم أن النبي ﷺ لا يجيز التحدث بالكذب، فالمعنىٰ: حدثوا عن بني إسرائيل بما لا تعلمون كذبه.

(ت) هٰذا الحديث وما بعده، فيها الحث علىٰ تبليغ العلم ونشره، والعملُ في هٰذا الميدان فيه الأجر الكبير لأنه إسهام في الدعوة إلىٰ الله سبحانه.

٤ ـ باب: إثم الكذب على النبي ﷺ

١١١ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**). [خ١١٠/ م٣ مقدمة]

٥ ـ باب: الجلوس لاستماع العلم

١١٢ ـ (ق) عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي المَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ، إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَذَهَبَ وَاحِدٌ، قَالَ: فَوَقَفَا عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا: فَرَأَىٰ فُرْجَةً فِي الحَلْقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا، وَأَمَّا الآخَرُ: فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، وَأَمَّا الثَّالِثُ: فَأَدْبَرَ ذَاهِباً. فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: (**أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَىٰ إِلَىٰ اللهِ فآوَاهُ اللهُ، وَأَمَّا الآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللهُ عَنْهُ**). [خ٦٦/ م٢١٧٦]

٦ ـ باب: الاقتصاد في الموعظة

قال تعالى: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾. [الذاريات: ٥٥]

١١٣ ـ (ق) عَنْ أَبِي وائلٍ قالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مسعودٍ يُذَكِّرُ النَّاسَ فِي كُلِّ خَمِيسٍ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمنِ، لَوَدِدْتُ أَنَّكَ ذَكَّرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُمِلَّكُمْ(١)، وَإِنِّي أَتَخَوَّلُكُمْ بِالمَوْعِظَةِ، كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا(٢)

---

١١٣ ـ (١) (أملكم): أي: أوقعكم في الملل.

(٢) (يتخولنا): أي: يتعاهدنا، وقيل: يصلحنا.

بِهَا، مَخَافَةَ السَّآمَةِ(٣) عَلَيْنَا. [خ٧٠ (٦٨)/ م٢٨٢١]

٧ ـ باب: كيفية الدعوة إلىٰ الله تعالىٰ

قال تعالى: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ﴾. [النحل: ١٢٥]

١١٤ ـ (ق) عَن ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، حِينَ بَعَثَهُ إِلَىٰ اليَمَنِ: **(إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْماً أَهْلَ كِتَابٍ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَىٰ: أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَىٰ فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ(١)، وَاتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ).** [خ١٤٩٦ (١٣٩٥)/ م١٩]

---

(٣) (السآمة): الملل.

(ت) هذه هي السنة في موعظة الناس، أن تكون في المكان المناسب والوقت المناسب، وعندئذ تكون قابلة لأن تؤتي ثمارها.

١١٤ ـ (١) (وكرائم أموالهم): الكرائم جمع كريمة. قال صاحب «المطالع»: هي جامعة الكمال الممكن في حقها، من غزارة لبن وجمال صورة أو كثرة لحم أو صوف.

(ت) هٰكذا تكون الدعوة إلىٰ الله تعالىٰ ـ وكذلك النصح ـ، بحيث يكون المدعو إليه المطلوب العمل به أمراً واحداً، فإذا استجاب المدعو ومرت أيام دعي إلىٰ أمر آخر.

وأما ما يلجأ إليه بعض خطباء المساجد من إطالة الخطبة وطرح موضوعات متعددة في آن واحد، فهو مخالف للسُّنَّة والحكمة، فإن كثرة الكلام ينسي بعضه بعضاً.

ومن هنا جاءت السُّنَّة بقصر الخطبة ليكون الموضوع محل البحث أمراً واحداً، وعندها يرسخ في ذهن المستمع ويستقر فيه.

٨ ـ باب: تعليم النساء

١١٥ ـ (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قالَ: جاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ! ذَهَبَ الرِّجَالُ بِحَدِيثِكَ، فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْماً نَأْتِيكَ فِيهِ، تُعَلِّمُنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللهُ، فَقَالَ: (**اجْتَمِعْنَ فِي يَوْمِ كَذَا وَكَذَا، فِي مَكَانِ كَذَا وَكَذَا**)، فَاجْتَمَعْنَ، فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللهُ، ثُمَّ قَالَ: (**مَا مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ تُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ وَلَدِهَا ثَلَاثَةً؛ إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَاباً مِنَ النَّارِ**)، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: يَا رَسُولَ اللهِ! اثْنَيْنِ؟ قَالَ: فَأَعادَتْهَا مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: (**وَاثْنَيْنِ وَاثْنَيْنِ وَاثْنَيْنِ**). [خ١٠١ (٧٣١٠)/ م٢٦٣٣]

٩ ـ باب: قبض العلم

١١٦ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْن عَمْرِو بْنِ العَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**إِنَّ اللهَ لَا يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعاً يَنْتَزِعُهُ مِنَ العِبَادِ، وَلكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ، حَتَّىٰ إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِماً، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوساً جُهَّالاً، فَسُئِلُوا، فَأَفْتَوا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا**). [خ١٠٠/ م٢٦٧٣]

١٠ ـ باب: يحدث القوم بما تبلغه عقولهم

١١٧ ـ (خ) عَنْ علي رضي الله عنه قَالَ: حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ[١]، أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللهُ وَرَسُولُهُ. [خ١٢٧]

---

١١٧ ـ (١) (بما يعرفون): أي: بما يفهمون.

١١٨ ـ (م) عن عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْماً حَدِيثاً لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ؛ إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةً. [مقدمة مسلم]

١١ ـ باب: من العلم قول: لا أعلم

قال تعالى: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾. [الإسراء: ٨٥]

١١٩ ـ عَن ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: إِنَّ الَّذِي يُفْتِي النَّاسَ فِي كُلِّ مَا يُسْتَفْتَىٰ لَمَجْنُونٌ. [مي١٧٦]

• إسناده صحيح.

١٢٠ ـ عَن الشَّعْبِيِّ قَالَ: لَا أَدْرِي، نِصْفُ العِلْمِ. [مي١٨٥]

• إسناده صحيح.

١٢ ـ باب: طلب العلم لغير الله

١٢١ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (**لَا تَعَلَّمُوا العِلْمَ لِتُبَاهُوا بِهِ العُلَمَاءَ، وَلَا لِتُمَارُوا بِهِ السُّفَهَاءَ، وَلَا تَخَيَّرُوا**[1] **بِهِ المَجَالِسَ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ، فَالنَّارُ النَّارُ**). [جه٢٥٤]

• صحيح.

١٣ ـ باب: مجالس العلم

قال تعالى: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾. [المجادلة: ١١]

١٢٢ ـ عَن ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ

---

١٢١ ـ (١) (ولا تخيروا): أي: ولا تختاروا به خيار المجالس وصدرها.

بُيُوتِ اللهِ، يَتَذَاكَرُونَ كِتَابَ اللهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ؛ إِلَّا أَظَلَّتْهُمُ المَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا، حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَبْتَغِي بِهِ العِلْمَ، سَهَّلَ اللهُ طَرِيقَهُ مِنَ الجَنَّةِ، وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ. [مي٣٦٨]

• إسناده صحيح.

١٤ ـ باب: ما جاء في كتمان العلم

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَشْتَرُونَ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا أُو۟لَٰٓئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ إِلَّا ٱلنَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

[البقرة: ١٧٤]

١٢٣ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ، أَلجَمَهُ اللهُ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ يَوْمَ القِيَامَةِ**).

• حسن صحيح. [د٣٦٥٨/ ت٢٦٤٩/ جه٢٦١، ٢٦٦]

١٥ ـ باب: فضل العلم على العبادة

قال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

[الزمر: ٩]

١٢٤ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ البَاهِلِيِّ قَالَ: ذُكِرَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ رَجُلَانِ: أَحَدُهُمَا عَابِدٌ، وَالآخَرُ عَالِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**فَضْلُ العَالِمِ عَلَى العَابِدِ، كَفَضْلِي عَلَىٰ أَدْنَاكُمْ**). ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

---

١٢٤ ـ (ت) وهٰذا لأن العالم نفعه متعدٍ إلىٰ غيره، والعابد نفعه قاصر علىٰ نفسه.

(إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرَضِينَ، حَتَّىٰ النَّمْلَةَ فِي جُحْرِهَا، وَحَتَّىٰ الحُوتَ، لَيُصَلُّونَ عَلَىٰ مُعَلِّمِ النَّاسِ الخَيْرَ). [ت٢٦٨٥/ مي٢٩٧]

• صحيح.



الكِتَابُ الثّاني

جمع القرآن وفضائله

قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾. [الحجر: ٩]

الفصل الأول

جمع القرآن الكريم

١ ـ باب: نزول الوحي ومدة ذٰلك

قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾. [النساء: ١٦٣]

١٢٥ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (ما مِنَ الأَنْبِيَاءِ نَبِيٌّ إِلَّا أُعْطِيَ ما مِثْلُه آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وإِنَّمَا كانَ الَّذِي أُوتِيتُهُ وَحْياً أَوْحاهُ اللهُ إِلَيَّ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعاً يَوْمَ الْقِيامَةِ). [خ٤٩٨١/ م١٥٢]

١٢٦ ـ (خ) عَنْ عائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ، يُنْزَلُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، وَبِالمَدِينَةِ عَشْراً. [خ٤٤٦٤، ٤٤٦٥ (٣٨٥١)]

٢ ـ باب: أول ما نزل وآخر ما نزل

١٢٧ ـ عَنْ أَبي رَجاء العُطَارِديِّ، عَنْ أَبي مُوسىٰ الأَشْعَرِيِّ ﷺ قَالَ: تَعَلَّمْنَا القُرْآنَ فِي المَسْجِدِ ـ يعني: مَسْجَدَ البَصْرَةِ ـ وكنا نَجْلِسُ

حِلَقاً حِلقاً، وَكَأَنَّما أَنْظُرُ إِلَيْه بَيْنَ ثَوْبَيْنِ أَبْيَضَيْنِ، وَعَنْهُ أَخَذْتُ هٰذِهِ السُّورَةَ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝١﴾ [العلق] قَالَ: وَكَانَتْ أَوَّلَ سُورَةٍ أُنْزِلَتْ عَلَىٰ مُحمَّدٍ ﷺ. (ك٢٨٧٢)

• قال الذهبي: على شرطهما.

١٢٨ ـ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه قَالَ: آخِرُ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ۝١٢٨﴾ [التوبة]. (ك٣٢٩٦)

• قال الذهبي: على شرطهما.

٣ ـ باب: جمع القرآن الكريم

١٢٩ ـ (خ) عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ مَقْتَلَ أَهْلِ الْيَمامَةِ وَعِنْدَهُ عُمَرُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدِ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقُرَّاءِ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَخْشَىٰ أَنْ يَسْتَحِرَّ الْقَتْلُ بِقُرَّاءِ الْقُرْآنِ فِي الْمَوَاطِنِ كُلِّهَا، فَيَذْهَبَ قُرْآنٌ كَثِيرٌ، وَإِنِّي أَرَىٰ أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ، قُلْتُ: كَيْفَ أَفْعَلُ شَيْئاً لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ عُمَرُ: هُوَ وَاللهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي فِي ذٰلِكَ حَتَّىٰ شَرَحَ اللهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ عُمَرَ، وَرَأَيْتُ فِي ذٰلِكَ الَّذِي رَأَىٰ عُمَرُ.

قال زَيْدٌ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَإِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ لَا نَتَّهِمُكَ، قَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَتَتَبَّعِ الْقُرْآنَ، فَاجْمَعْهُ.

قَالَ زَيْدٌ: فَوَاللهِ! لَوْ كَلَّفَنِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كانَ بِأَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا كَلَّفَنِي مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ. قُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلَانِ شَيْئاً لَمْ يَفْعَلْهُ

رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قَالَ أَبُو بكرٍ: هُوَ وَاللهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ يحُثُّ مُرَاجَعَتِي حَتَّىٰ شَرَحَ اللهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ اللهُ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَرَأَيْتُ فِي ذلِكَ الَّذِي رَأَيَا.

فَتَتَبَّعْتُ الْقُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ الْعُسُبِ[1] وَالرِّقَاعِ وَاللِّخَافِ[2] وَصُدُورِ الرِّجَالِ، فَوَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [التوبة:١٢٨] إِلَىٰ آخِرِهَا مَعَ خُزَيْمَةَ ـ أَوْ أَبِي خُزَيْمَةَ ـ فَأَلْحَقْتُهَا فِي سُورَتِهَا، فَكَانَتِ الصُّحُفُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَيَاتَهُ حَتَّىٰ تَوَفَّاهُ اللهُ ﷻ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَيَاتَهُ حَتَّىٰ تَوَفَّاهُ اللهُ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ. [خ١٩١٧، (٢٨٠٧)]

٤ ـ باب: نزول القرآن علىٰ سبعة أحرف

١٣٠ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **(أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَىٰ حَرْفٍ، فَرَاجَعْتُهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ وَيَزِيدُنِي، حَتَّىٰ انْتَهَىٰ إِلَىٰ سَبْعَةِ أَحْرُفٍ)**. [خ٤٩٩١ (٣٢١٩)/ م٨١٩]

□ زاد مسلم: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: بَلَغَنِي أَنَّ تِلْكَ السَّبْعَةَ الْأَحْرُفَ، إِنَّمَا هِيَ فِي الْأَمْرِ الَّذِي يَكُونُ وَاحِداً، لَا يَخْتَلِفُ فِي حَلَالٍ وَلَا حَرَامٍ.

٥ ـ باب: القراء من الصحابة

١٣١ ـ (ق) عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: ذُكِرَ عَبْدُ اللهِ عَنْدَ عَبْدِ اللهِ بْنِ

---

١٢٩ ـ (١) (العسب): قال في «القاموس»: والعسيب: جريدة من النخل مستقيمة.

(٢) (اللخاف): يعني: الخزف، وقال في «القاموس»: حجارة بيض رقاق.

عَمْرٍو فَقَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ، بَعْدَ ما سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (اسْتَقْرِئُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ـ فَبَدَأَ بِهِ ـ وَسَالِمٍ مَوْلَىٰ أَبِي حُذَيْفَةَ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ). قَالَ: لَا أَدْرِي بَدَأَ بِأُبَيٍّ أَوْ بِمُعاذٍ. [خ٣٧٥٨/ م٢٤٦٤]

٦ ـ باب: العرضة الأخيرة

١٣٢ ـ (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كانَ يَعْرِضُ(١) عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ الْقُرْآنَ كُلَّ عام مَرَّةً، فَعَرَضَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ في الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، وَكَانَ يَعْتَكِفُ كُلَّ عامٍ عَشْراً، فَاعْتَكَف عِشْرِينَ في الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ. [خ٤٩٩٨ (٢٠٤٤)]

* * *

١٣٢ ـ (١) الفاعل محذوف هو جبريل، كما جاء في الروايات الأخرىٰ.

الفَصْل الثَّاني

فضل القرآن وفضل تلاوته

١ ـ باب: فضل القرآن

قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَكِتَٰبٌ عَزِيزٌ ۝٤١ لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾. [فصلت: ٤١، ٤٢]

وقال تعالى: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُۥ خَٰشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ﴾. [الحشر: ٢١]

١٣٣ ـ عَنِ الْحَارِثِ الأَعْوَرِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ أُمَّتَكَ سَتُفْتَتَنُ مِنْ بَعْدِكَ؟ قَالَ: فَسَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَوْ سُئِلَ: مَا الْمَخْرَجُ مِنْهَا؟ قَالَ: (**الْكِتَابُ الْعَزِيزُ، الَّذِي** ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ۝٤٢﴾ [فصلت]، **مَنِ ابْتَغَى الْهُدَى فِي غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللهُ، وَمَنْ وَلِيَ هَذَا الأَمْرَ مِنْ جَبَّارٍ فَحَكَمَ بِغَيْرِهِ قَصَمَهُ اللهُ، هُوَ الذِّكْرُ الْحَكِيمُ، وَالنُّورُ الْمُبِينُ، وَالصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ، فِيهِ خَبَرُ مَنْ قَبْلَكُمْ، وَنَبَأُ مَا بَعْدَكُمْ، وَحُكْمُ مَا بَيْنَكُمْ، وَهُوَ الْفَصْلُ لَيْسَ بِالْهَزْلِ، وَهُوَ الَّذِي سَمِعَتْهُ الْجِنُّ فَلَمْ تَتَنَاهَ أَنْ قَالُوا:** ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ۝١ يَهْدِيٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ﴾ [الجن]، **وَلَا يَخْلَقُ عَنْ كَثْرَةِ الرَّدِّ، وَلَا تَنْقَضِي عِبَرُهُ، وَلَا تَفْنَى عَجَائِبُهُ**).

ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ لِلْحَارِثِ: خُذْهَا إِلَيْكَ يَا أَعْوَرُ. [مي٣٣٧٥]

• إسناده حسن.

١٣٤ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ قَرَأَ القُرْآنَ فَقَدِ اسْتَدْرَجَ النُّبوَّةَ بَيْنَ جَنْبَيْهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لا يُوحىٰ إِلَيْهِ، لا يَنْبَغِي لِصَاحِبِ القُرْآنِ أَنْ يَجِدَ[١] مَعْ مَنْ وَجَدَ، وَلا يَجْهَلَ مَعْ مَنْ جَهِلَ، وَفِي جَوْفِهِ كَلامُ اللهِ تَعَالىٰ). (ك٢٠٢٨)

• قال الذهبي: صحيح.

٢ ـ باب: فضل تلاوة القرآن

قال تعالى: ﴿وَٱتْلُ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن كِتَابِ رَبِّكَ لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَـٰتِهِۦ وَلَن تَجِدَ مِن دُونِهِۦ مُلْتَحَدًا﴾. [الكهف: ٢٧]

١٣٥ ـ (ق) عَنْ أَبِي مُوسىٰ الأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَثَلُ المُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الأُتْرُجَّةِ[١]، رِيحُهَا طَيِّبٌ، وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ. وَمَثَلُ المُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ، لَا رِيحَ لَهَا، وَطَعْمُهَا حُلْوٌ. وَمَثَلُ المُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الرَّيْحَانَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ، وَطَعْمُهَا مُرٌّ. وَمَثَلُ المُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ، لَيْسَ لَهَا رِيحٌ، وَطَعْمُهَا مُرٌّ). [خ٥٤٢٧ (٥٠٢٠)/ م٧٩٧]

١٣٦ ـ (ق) عَنْ عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٍ آتَاهُ اللهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَتْلُوهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ. وَرَجُلٍ آتَاهُ اللهُ مالاً، فَهُوَ يُنْفِقُهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ). [خ٧٥٢٩ (٥٠٢٥)/ م٨١٥]

---

١٣٤ ـ (١) (يجد): أي يغضب.

١٣٥ ـ (١) (الأترجة): لعلها البرتقالة.

١٣٧ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَنْ قَرَأَ حَرْفاً مِنْ كِتَابِ اللهِ، فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لَا أَقُولُ الٓمٓ حَرْفٌ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ، وَلَامٌ حَرْفٌ، وَمِيمٌ حَرْفٌ). [ت٢٩١٠]

• صحيح.

٣ ـ باب: خيركم من تعلم القرآن وعلمه

١٣٨ ـ (خ) عَنْ عُثْمَانَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ). [خ٥٠٢٧]

٤ ـ باب: فضل سورة الفاتحة

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ﴾.

[الحجر: ٨٧]

١٣٩ ـ (م) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَمَا جِبْرِيلُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعَ نَقِيضاً[١] مِنْ فَوْقِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فُتِحَ الْيَوْمَ، لَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ، فَقَالَ: هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَىٰ الأَرْضِ، لَمْ يَنْزِلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَسَلَّمَ وَقَالَ: أَبْشِرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيتَهُمَا، لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ: فَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَخَوَاتِيمِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيتَهُ. [م٨٠٦]

٥ ـ باب: فضل البقرة وآل عمران وآية الكرسي

١٤٠ ـ (ق) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ

---

١٣٩ ـ (١) (نقيضاً): أي: صوتاً كصوت الباب إذا فتح.

١٤٠ ـ (ت) هٰذا الحديث يلفت النظر إلىٰ هاتين الآيتين، ويحث علىٰ أن تكونا آخر ما =

رَسُولُ اللهِ ﷺ: (الآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبقرَةِ. مَنْ قَرَأَهُمَا في لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ). [خ٤٠٠٨/ م٨٠٧، ٨٠٨]

١٤١ ـ (م) عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ (يَا أَبَا الْمُنْذِرِ! أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ مَعَكَ أَعْظَمُ)؟ قَالَ قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: (يَا أَبَا الْمُنْذِرِ! أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ مَعَكَ أَعْظَمُ)؟ قَالَ قُلْتُ: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، قَالَ: فَضَرَبَ فِي صَدْرِي وقَالَ: (واللهِ! لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ[1] أَبَا الْمُنْذِرِ). [م٨١٠]

٦ ـ باب: فضل ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾

١٤٢ ـ (م) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثُلُثَ الْقُرْآنِ)؟ قَالُوا: وَكَيْفَ يَقْرَأُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: (﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ). [م٨١١]

٧ ـ باب: فضل المعوذات

١٤٣ ـ (م) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (أَلَمْ تَرَ آيَاتٍ أُنْزِلَتِ اللَّيْلَةَ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ قَطُّ؟ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾). [م٨١٤]

❁ ❁ ❁

= يختم الإنسان بهما يومه، وليعش المسلم مع معناهما وهو يتلوهما، وليكونا دعاءه الذي يختم به يومه.

١٤١ ـ (١) (ليهنك العلم): أي: ليكن العلم هنيئاً لك.

الكِتَابُ الثَّالث

الاعتصام بالسنة

قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾.
[النحل: ٤٤]

١ ـ باب: وجوب إطاعة النبي ﷺ

قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾. [النساء: ٥٩]

وقال تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾. [النساء: ٨٠]

١٤٤ ـ (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ؛ إِلَّا مَنْ أَبىٰ)، قالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَنْ يَأْبىٰ؟ قَالَ: (مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبىٰ). [خ٧٢٨٠]

١٤٥ ـ (ق) وعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُم سُؤَالُهُمْ وَاخْتِلافُهُمْ عَلَىٰ أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ). [خ٧٢٨٨، م١٣٣٧]

٢ ـ باب: السُّنَّة من الوحي

قال تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾.
[النجم: ٣، ٤]

١٤٦ ـ عَنْ مَالِك أَنَّهُ بَلَغَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا: كِتَابَ اللهِ، وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ**). [ط ١٦٦٢]

٣ ـ باب: «هلك المتنطعون»

قال تعالى: ﴿وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ﴾. [ص: ٨٦]

١٤٧ ـ (ق) عَنْ عائِشَةَ قالَتْ: صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئاً فَرَخَّصَ(١) فِيهِ، فَتَنَزَّهَ(٢) عَنْهُ قَوْمٌ، فَبَلَغَ ذلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَخَطَبَ فَحَمِدَ اللهَ، ثُمَّ قَالَ: (**مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَنَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ، فَوَاللهِ إِنِّي لأَعْلَمُهُمْ بِاللهِ، وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً**). [خ٦١٠١/ م٢٣٥٦]

٤ ـ باب: التزام السنة ورفض المحدثات

قال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾. [الحشر: ٧]

١٤٨ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**مَنْ أَحْدَثَ في أَمْرِنَا هَذَا ما لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ**)(١). [خ٢٦٩٧/ م١٧١٨]

□ وفي رواية لمسلم: (**مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**).

---

١٤٧ ـ (١) (رخَّص): أي: أخذ بالرخصة.
(٢) (تنزَّه): التنزه: البُعد عن الشيء.
(ت) هٰذا يؤكد المنهج العام في أن هٰذا الدين يُسر.

١٤٨ ـ (١) (رد): أي: مردود، ومعناه: فهو باطل غير معتدٍ به. وهٰذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام، وهو من جوامع كلمه ﷺ، فإنه صريح في ردِّ كل البدع والمخترعات. فإن معناه: من اخترع في الدين ما لا يشهد له أصل من أصوله فلا يلتفت إليه.

١٤٩ ـ عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ قَالَ: صَلَّىٰ بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً، ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟

فَقَالَ: **(أُوصِيكُمْ بِتَقْوَىٰ اللهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْداً حَبَشِيّاً، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَىٰ اخْتِلَافاً كَثِيراً، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ)**.

• صحيح. [د٤٦٠٧/ ت٢٦٧٦/ جه ٤٢/ مي٩٦]

٥ ـ باب: من دعا إلىٰ هدًى

قال تعالى: ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِ﴾. [النحل: ١٢٥]

١٥٠ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **(مَنْ دَعَا إِلَىٰ هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً. وَمَنْ دَعَا إِلَىٰ ضَلَالَةٍ، كانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئاً)**. [م٢٦٧٤]

٦ ـ باب: من سن سُنَّة حسنة

قال تعالى: ﴿وَٱجۡعَلۡنَا لِلۡمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾. [الفرقان: ٧٤]

وقال تعالى: ﴿وَجَعَلۡنَٰهُمۡ أَئِمَّةً يَهۡدُونَ بِأَمۡرِنَا﴾. [الأنبياء: ٧٣]

١٥١ ـ (م) عَنْ جَرِير بنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(مَنْ**

سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ. وَمَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَن يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ). [م١٠١٧]

٧ ـ باب: وجوب العمل بالسنة

قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ﴾.
[النساء: ٦٤]

وقال تعالى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ﴾.
[آل عمران: ١٣٢]

١٥٢ ـ عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (أَلَا هَلْ عَسَىٰ رَجُلٌ يَبْلُغُهُ الْحَدِيثُ عَنِّي، وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَىٰ أَرِيكَتِهِ، فَيَقُولُ: بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللهِ، فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ حَلَالاً اسْتَحْلَلْنَاهُ، وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ حَرَاماً حَرَّمْنَاهُ، وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَمَا حَرَّمَ اللهُ).

• صحيح. [ت٢٦٦٤/ جه١٢/ مي٦٠٦]

٨ ـ باب: تأويل حديث النبي ﷺ

١٥٣ ـ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: أَنَّهُ حَدَّثَ يَوْماً بِحَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ: فِي كِتَابِ اللهِ مَا يُخَالِفُ هَذَا. قَالَ: أَلَا أُرَانِي

---

١٥٢ ـ (ت) هٰذا الحديث والذي بعده وغيرهما كثير يدل علىٰ مكانة السُّنَّة.

١٥٣ ـ (ت) رحم الله سعيد بن جبير فقد وضع بكلمته هٰذه حلاً لهٰذا الإشكال الذي يبدو لبعض الناس في حديث ما. والمخرج من هٰذا الرجوع إلىٰ أهل العلم، فلا يتصور أن يعارض حديث آية كريمة.

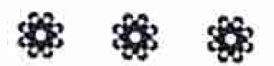
أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَتُعَرِّضُ فِيهِ بِكِتَابِ اللهِ. كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَعْلَمَ بِكِتَابِ اللهِ مِنْكَ. [مي٦١٠]

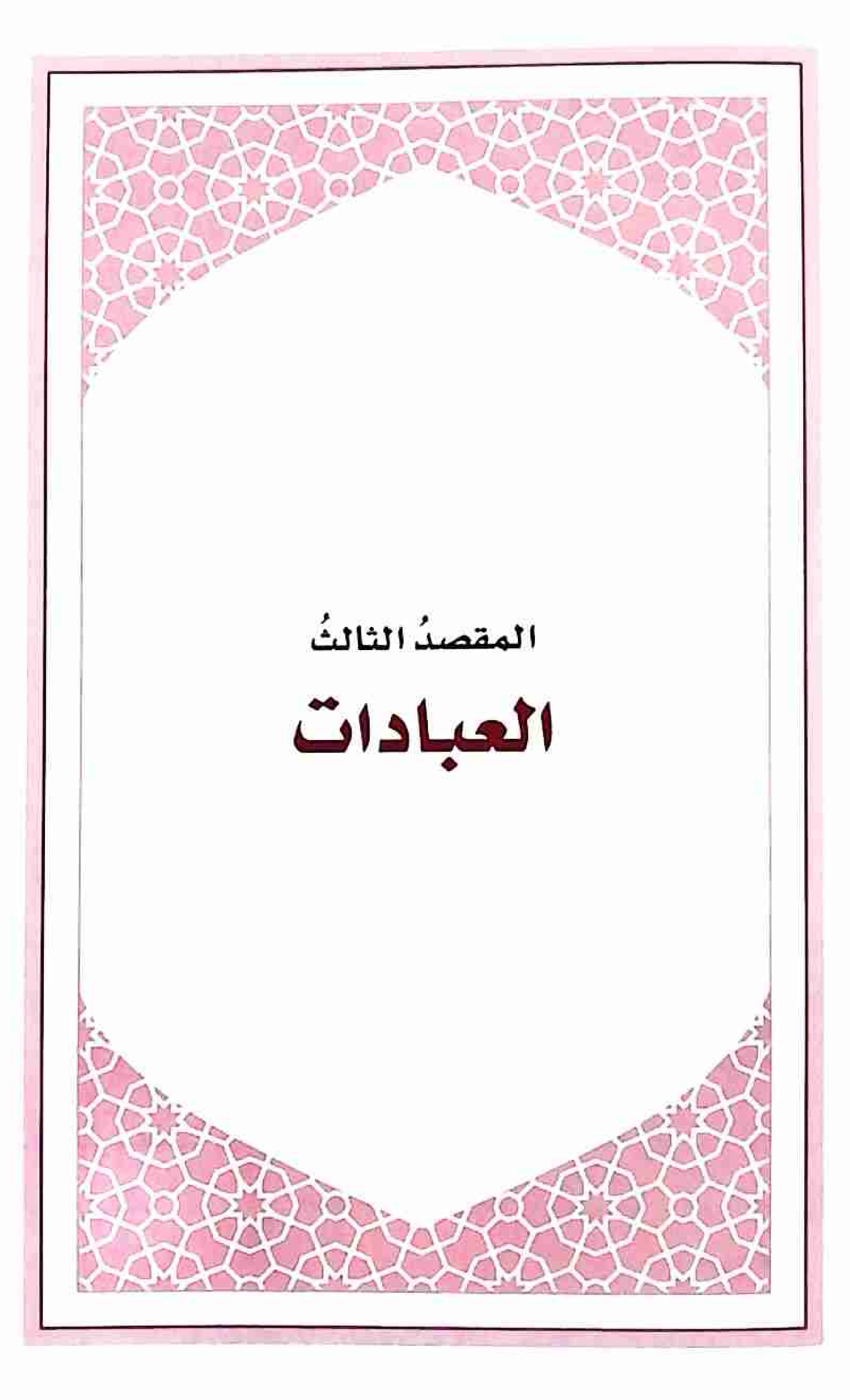
• إسناده صحيح.

٩ ـ باب: لا تجتمع الأمة علىٰ ضلالة

١٥٤ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: إِنَّ اللهَ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَوَجَدَ قَلْبَ مُحَمَّدٍ ﷺ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَاصْطَفَاهُ لِنَفْسِهِ، فَابْتَعَثَهُ بِرِسَالَتِهِ، ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ بَعْدَ قَلْبِ مُحَمَّدٍ، فَوَجَدَ قُلُوبَ أَصْحَابِهِ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَجَعَلَهُمْ وُزَرَاءَ نَبِيِّهِ، يُقَاتِلُونَ عَلَىٰ دِينِهِ، فَمَا رَأَىٰ الْمُسْلِمُونَ حَسَناً فَهُوَ عِنْدَ اللهِ حَسَنٌ، وَمَا رَأَوْا سَيِّئاً فَهُوَ عِنْدَ اللهِ سَيِّئٌ. [حم٣٦٠٠]

• إسناده حسن.





المقصدُ الثالثُ

العبادات

الكِتَابُ الأَوَّل

الطَّهــارة

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾. [البقرة: ٢٢٢]

وقال تعالى: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾. [التوبة: ١٠٨]

الفصل الأول

الطهارة من النجاسات

١ ـ باب: الاستنجاء بالماء

١٥٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَهْلِ قُبَاءٍ ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ﴾ [التوبة: ١٠٨] قَالَ: كَانُوا يَسْتَنْجُونَ بِالْمَاءِ، فَنَزَلَتْ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةُ). [د٤٤/ ت٣١٠٠/ جه٣٥٧]

• صحيح.

١٥٦ ـ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مُرْنَ أَزْوَاجَكُنَّ أَنْ يَسْتَطِيبُوا بِالْمَاءِ، فَإِنِّي أَسْتَحْيِيهِمْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ. [ت١٩/ ن٤٦]

• صحيح.

٢ ـ باب: الاستجمار بالحجارة

١٥٧ ـ (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: اتَّبَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَخَرَجَ

لِحَاجَتِهِ، فَكَانَ لَا يَلْتَفِتُ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ، فَقَالَ: (**ابْغِنِي أَحْجَاراً أَسْتَنْفِضْ**[١] **بِهَا** ـ أَوْ نَحْوَهُ ـ **وَلَا تَأْتِنِي بِعَظْمٍ، وَلَا رَوْثٍ**)، فَأَتَيْتُهُ بِأَحْجَارٍ بِطَرَفِ ثِيَابِي، فَوَضَعْتُهَا إِلَىٰ جَنْبِهِ، وَأَعْرَضْتُ عَنْهُ، فَلَمَّا قَضَىٰ أَتْبَعَهُ بِهِنَّ. [خ١٥٥]

٣ ـ باب: النهي عن الاستنجاء باليمين

١٥٨ ـ (ق) عن أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَأْخُذَنَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَسْتَنْجِ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الإِنَاءِ**). [خ١٥٤، (١٥٣)/ م٢٦٧]

٤ ـ باب: الاستتار لقضاء الحاجة

١٥٩ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ الْبَرَازَ، انْطَلَقَ حَتَّىٰ لَا يَرَاهُ أَحَدٌ. [د٢/ جه٣٣٥]

• صحيح.

٥ ـ باب: النهي عن التخلي في الطرق والظلال

١٦٠ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**اتَّقُوا اللَّعَّانَيْنِ**[١])، قَالُوا: وَمَا اللَّعَّانَانِ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: (**الَّذِي يَتَخَلَّىٰ**[٢] **فِي طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ فِي ظِلِّهِمْ**). [م٢٦٩]

---

١٥٧ ـ (١) (أستنفض): معناه: أستنجي.

١٦٠ ـ (١) (اللعانين): المراد: الأمرين الجالبين للعن، الحاملين الناس عليه.

(٢) (يتخلىٰ): أي: يتغوط.

٦ ـ باب: النهي عن البول في الماء الراكد

١٦١ ـ (ق) عن أبي هُرَيْرَة: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي المَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ**). [خ٢٣٩/ م٢٨٢]

٧ ـ باب: حكم المذي

١٦٢ ـ (ق) عن عليٍّ قال: كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً[١]، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَأَمَرْتُ الْمِقْدَادَ بْنَ الأَسْوَدِ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: (**فِيهِ الْوُضُوءُ**). [خ١٧٨، (١٣٢)/ م٣٠٣]

٨ ـ باب: الاستطابة وعدم استقبال القبلة

١٦٣ ـ (ق) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (**إِذَا أَتَيْتُمُ الغَائِطَ؛ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا، وَلكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا**).

قَالَ أَبُو أَيُّوبَ: فَقَدِمْنَا الشَّامَ، فَوَجَدْنَا مَرَاحِيضَ بُنِيَتْ قِبَلَ الْقِبْلَةِ، فَنَنْحَرِفُ، وَنَسْتَغْفِرُ اللهَ تَعَالَىٰ. [خ٣٩٤، (١٤٤)/ م٢٦٤]

٩ ـ باب: ما يقول عند الخلاء

١٦٤ ـ (ق) عن أنسٍ قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ: (**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبُثِ والْخَبَائِثِ**[١]). [خ١٤٢/ م٣٧٥]

---

١٦٢ ـ (١) (مذاء): أي: كثير المذي. والمَذْي ماء أبيض رقيق لزج يخرج عند شهوة، لا بشهوة ودفق، ولا يعقبه فتور. وربما لا يُحَسّ بخروجه، ويكون ذلك للرجل والمرأة، وهو في النساء أكثر منه في الرجال.

١٦٤ ـ (١) (الخبث والخبائث): المراد: ذكران الشياطين وإناثهم.

١٦٥ ـ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْغَائِطِ قَالَ: (غُفْرَانَكَ[١]). [د٣٠/ ت٧/ جه٣٠٠/ مي٧٠٧]

• صحيح.

١٠ ـ باب: بول الصبيان

١٦٦ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُؤْتَىٰ بِالصِّبْيَانِ، فَيَدْعُو لَهُمْ، فَأُتِيَ بِصَبِيٍّ فَبَالَ عَلَىٰ ثَوْبِهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَتْبَعَهُ إِيَّاهُ، وَلَمْ يَغْسِلْهُ. [خ٦٣٥٥، (٢٢٢)/ م٢٨٦]

١١ ـ باب: حكم المني

١٦٧ ـ (ق) عن سليمانَ بنِ يَسَارٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: عَنِ المَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ، فَقَالَتْ: كُنْتُ أَغسِلُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَيَخْرُجُ إِلَىٰ الصَّلَاةِ، وَأَثَرُ الْغَسْلِ فِي ثَوْبِهِ: بُقَعُ المَاءِ. [خ٢٣٠، (٢٢٩)/ م٢٨٩]

١٢ ـ باب الأذىٰ يصيب النعل

١٦٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**إِذَا وَطِئَ أَحَدُكُمْ بِنَعْلِهِ الْأَذَىٰ، فَإِنَّ التُّرَابَ لَهُ طَهُورٌ**). [د٣٨٥، ٣٨٦]

• صحيح.

١٣ ـ باب حكم الهرة

١٦٩ ـ عَنْ كَبْشَةَ بِنْتِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ـ وَكَانَتْ تَحْتَ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ ـ: أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ دَخَلَ، فَسَكَبْتُ لَهُ وَضُوءاً، فَجَاءَتْ هِرَّةٌ

---

١٦٥ ـ (١) أي: أسألك غفرانك.

فَشَرِبَتْ مِنْهُ، فَأَصْغَىٰ[١] لَهَا الْإِنَاءَ حَتَّىٰ شَرِبَتْ. قَالَتْ كَبْشَةُ: فَرَآنِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَتَعْجَبِينَ يَا ابْنَةَ أَخِي؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ، إِنَّهَا مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ وَالطَّوَّافَاتِ**). [د٧٥/ ت٩٢/ ن٦٨، ٣٣٩/ جه٣٦٧/ مي٧٦٣]

● صحيح.

١٤ ـ باب: المياه

قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً طَهُورًا﴾. [الفرقان:٤٨]

١٧٠ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا نَرْكَبُ الْبَحْرَ، وَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطِشْنَا، أَفَنَتَوَضَّأُ بِمَاءِ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ**). [د٨٣/ ت٦٩/ ن٥٩/ جه٣٨٦/ مي٧٥٦]

● صحيح.

١٧١ ـ عَن ابنِ عُمَرَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْمَاءِ وَمَا يَنُوبُهُ مِنَ الدَّوَابِّ وَالسِّبَاعِ، فَقَالَ ﷺ: (**إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ[١] لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ**). [د٦٣/ ت٦٧/ ن٥٢/ جه٥١٧/ مي٧٥٨]

● صحيح.

* * *

---

١٦٩ ـ (١) (أصغىٰ لها): أي: أمال لها الإناء.

١٧١ ـ (١) (قلتين): قال (البغا) في حاشية الدارمي: وعاء يتسع لنحو مائة لتر ماء.

الفصل الثاني

الحيض

١ ـ باب: تترك الحائض الصلاة والصوم

١٧٢ ـ (ق) عَنْ مُعَاذَةَ: أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِعَائِشَةَ: أَتَجْزِي إِحْدَانَا صَلَاتَهَا إِذَا طَهُرَتْ؟ فَقَالَتْ: أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟[١] كُنَّا نَحِيضُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَا يَأْمُرُنَا بِهِ، أَوْ قَالَتْ: فَلَا نَفْعَلُهُ. [خ٣٢١/ م٣٣٥]

□ وفي رواية لمسلم: قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: مَا بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ؟ فَقَالَتْ: أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟ قُلْتُ: لَسْتُ بِحَرُورِيَّةٍ، وَلكِنِّي أَسْأَلُ، قَالَتْ: كَانَ يُصِيبُنَا ذلِكَ فَنُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ، وَلَا نُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ.

٢ ـ باب: الغسل من الحيض والنفاس

١٧٣ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِهَا مِنَ المَحِيضِ، فَأَمَرَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ، قَالَ: **(خُذِي فِرْصَةً مِنْ مِسْكٍ**[١]،

---

١٧٢ ـ (١) (أحرورية أنت): نسبة إلىٰ حروراء، وهي قرية بقرب الكوفة، كان أول اجتماع الخوارج بها. قال الهرويّ: تعاقدوا في هٰذه القرية فنسبوا إليها. فمعنىٰ قول عائشة ﵂: إن طائفة من الخوارج يوجبون علىٰ الحائض قضاء الصلاة الفائتة في زمن الحيض، وهو خلاف إجماع المسلمين. وهٰذا الاستفهام الذي استفهمته عائشة هو استفهام إنكاريّ؛ أي: هٰذه طريقة الحرورية، وبئست الطريقة.

١٧٣ ـ (١) (فرصة من مسك): قطعة قطن أو خرقة تستعملها المرأة في مسح دم الحيض. والمعنىٰ: تأخذ فرصة مطيبة من مسك.

فَتَطَهَّرِي بِهَا). قَالَتْ: كَيْفَ أَتَطَهَّرُ؟ قَالَ: (تَطَهَّرِي بِهَا)، قَالَتْ: كَيْفَ؟ قَالَ: (سُبْحَانَ اللهِ[٢]! تَطَهَّرِي)، فَاجْتَبَذْتُهَا إِلَيَّ، فَقُلْتُ: تَتَبَّعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ[٣]. [خ٣١٤/ م٣٣٢]

٣ ـ باب: الاستحاضة

١٧٤ ـ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ دَمَ الْحَيْضِ دَمٌ أَسْوَدُ يُعْرَفُ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَأَمْسِكِي عَنِ الصَّلَاةِ، وَإِذَا كَانَ الْآخَرُ فَتَوَضَّئِي وَصَلِّي). [د٢٨٦/ ن٢١٦، ٣٦١]

• صحيح.

٤ ـ باب: طهارة جسم الحائض

١٧٥ ـ (ق) عَنْ عُرْوَةَ أَنَّهُ سُئِلَ: أَتَخْدُمُنِي الْحَائِضُ، أَوْ تَدْنُو مِنِّي الْمَرْأَةُ وَهِيَ جُنُبٌ؟ فَقَالَ عُرْوَةُ: كُلُّ ذلِكَ عَلَيَّ هَيِّنٌ، وَكُلُّ ذَلِكَ تَخْدُمُنِي، وَلَيْسَ عَلَىٰ أَحَدٍ فِي ذَلِكَ بِأْسٌ، أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ: أَنَّهَا كَانَتْ تُرَجِّلُ ـ تَعْنِي: رَأْسَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ـ وَهِيَ حَائِضٌ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَئِذٍ مُجَاوِرٌ[١] فِي الْمَسْجِدِ، يُدْنِي لَهَا رَأْسَهُ، وَهِيَ فِي حُجْرَتِهَا، فَتُرَجِّلُهُ وَهْيَ حَائِضٌ. [خ٢٩٦/ م٢٩٧]

---

(٢) (سبحان الله): يراد بها التعجب، ومعنىٰ التعجب هنا: كيف يخفىٰ مثل هٰذا الظاهر الذي لا يحتاج الإنسان في فهمه إلىٰ فكر.

(٣) (تتبعي بها أثر الدم): قال جمهور العلماء: يعني به: الفرْج.

١٧٥ ـ (١) (مجاور): أي: معتكف.

٥ ـ باب: إتيان الحائض وكفارة ذلك

قال تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَۖ﴾. [البقرة: ٢٢٢]

١٧٦ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: فِي الَّذِي يَأْتِي امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ؟ قَالَ: (**يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ، أَوْ نِصْفِ دِينَارٍ**).

● صحيح. [د٢٦٤/ ن٢٨٨/ جه٦٤٠/ مي١١٤٦]

* * *

الفصل الثالث

الوضوء

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾.
[البقرة: ٢٢٢]

١ ـ باب: فضل الوضوء

١٧٧ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: (إِذَا تَوَضَّأَ العَبْدُ المُسْلِمُ ـ أَوِ المُؤْمِنُ ـ فَغَسَلَ وَجْهَهُ، خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ المَاءِ ـ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ المَاءِ ـ. فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ، خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ المَاءِ ـ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ المَاءِ ـ. فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ، خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ المَاءِ ـ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ المَاءِ ـ حَتَّىٰ يَخْرُجَ نَقِيّاً مِنَ الذُّنُوبِ). [م٢٤٤]

٢ ـ باب: لا تقبل صلاة بغير طهور

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾. [المائدة: ٦]

١٧٨ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ مَنْ أَحْدَثَ، حَتَّىٰ يَتَوَضَّأَ). [خ١٣٥/ م٢٢٥]

□ زاد في البخاري: قَالَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ: مَا الحَدَثُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: فُسَاءٌ أَوْ ضُرَاطٌ.

٣ ـ باب: وضوء النَّبي ﷺ

١٧٩ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ الله بْنِ زيد: وسئل عَنْ وُضوءِ النَّبيِّ ﷺ؟ فَدَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ فَتَوَضَّأَ لَهُمْ، فَكَفَأَ عَلَىٰ يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ثَلاثاً، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرَ ثَلاثاً، بِثَلاثِ غَرفَاتٍ مِنْ مَاءٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثاً، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ إِلَىٰ المِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، فَأَقْبَلَ بِيَدَيْهِ وَأَدْبَرَ بِهِمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ. [خ١٩٢/ م٢٣٥]

١٨٠ ـ (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ مَرَّةً مَرَّةً. [خ١٥٧]

١٨١ ـ (خ) عَنْ عَبْدِ الله بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ. [خ١٥٨]

١٨٢ ـ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **(الأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ)**. [جه٤٤٣]

• صحيح.

٤ ـ باب: إسباغ الوضوء

١٨٣ ـ (م) عَنْ سَالِمٍ ـ مَوْلَىٰ شَدَّادٍ ـ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَىٰ عَائِشَةَ ـ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ـ يَوْمَ تُوُفِّيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، فَدَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَتَوَضَّأَ عِنْدَهَا، فَقَالَتْ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ! أَسْبِغِ الوُضُوءَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: **(وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ)**. [م٢٤٠]

٥ ـ باب: الذكر عقب الوضوء

١٨٤ ـ (م) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: كَانَتْ عَلَيْنَا رِعَايَةُ الإِبِلِ(١)، فَجَاءَتْ نَوْبَتِي، فَرَوَّحْتُهَا بِعَشِيٍّ، فَأَدْرَكْتُ رَسُولَ الله ﷺ قَائِماً يُحَدِّثُ النَّاسَ، فَأَدْرَكْتُ مِنْ قَوْلِهِ: (**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ، فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، مُقْبِلٌ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ؛ إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ**)، قَالَ: فَقُلْتُ: مَا أَجْوَدَ هَذِهِ!(٢) فَإِذَا قَائِلٌ بَيْنَ يَدَيَّ يَقُولُ: الَّتِي قَبْلَهَا أَجْوَدُ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ، قَالَ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُكَ جِئْتَ آنِفاً(٣)، قَالَ: (**مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ، فَيُبْلِغُ ـ أَوْ فَيُسْبِغُ ـ الوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُ الله وَرَسُولُهُ؛ إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الجَنَّةِ الثَّمَانِيَةُ، يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ**). [م٢٣٤]

٦ ـ باب: غسل اليدين عند الاستيقاظ

١٨٥ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (**إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ؛ فَلَا يَغْمِسْ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ حَتَّىٰ يَغْسِلَهَا ثَلَاثاً، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ**). [م٢٧٨]

---

١٨٤ ـ (١) (كانت علينا رعاية الإبل): معنىٰ هٰذا الكلام: أنهم كانوا يتناوبون رعي إبلهم، فيجتمع الجماعة، ويضمون إبلهم بعضهم إلىٰ بعض فيرعاها كل يوم واحد منهم، ليكون أرفق بهم، وينصرف الباقون في مصالحهم. والرِّعاية هي الرعي. ومعنىٰ روحتها بعشي: أي: رددتها إلىٰ مراحها في آخر النهار، وتفرغت من أمرها، ثم جئت إلىٰ مجلس رسول الله ﷺ.

(٢) (ما أجود هٰذه): يعني: الفائدة أو البشارة أو العبادة.

(٣) (آنفاً): أي: قريباً.

(ت) هكذا كان حرص الصحابة ﷺ، أن يبلغ أحدهم أخاه ما فاته سماعه. وفي الحديث: عظم فضل الله فهٰذا العمل اليسير له ذٰلك الأجر الكبير.

٧ ـ باب: لا يتوضأ من الشك

١٨٦ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي بَطْنِهِ شَيْئاً، فَأَشْكَلَ عَلَيْهِ، أَخَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ أَمْ لَا؟ فَلَا يَخْرُجَنَّ مِنَ المَسْجِدِ حَتَّىٰ يَسْمَعَ صَوْتاً، أَوْ يَجِدَ رِيحاً**). [م٣٦٢]

٨ ـ باب: التيمن في الطهور وغيره

١٨٧ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيَمُّنُ(١) فِي تَنَعُّلِهِ(٢)، وَتَرَجُّلِهِ(٣)، وَطُهُورِهِ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ. [خ١٦٨/ م٢٦٨]

١٨٨ ـ عَنْ حَفْصَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْعَلُ يَمِينَهُ لِطَعَامِهِ وَشَرَابِهِ وَثِيَابِهِ، وَيَجْعَلُ شِمَالَهُ لِمَا سِوَىٰ ذَلِكَ. [د٣٢]

• صحيح.

٩ ـ باب: يتمضمض من الطعام ولا يتوضأ

١٨٩ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ شَرِبَ لَبَناً، فَمَضْمَضَ وَقَالَ: (**إِنَّ لَهُ دَسَماً**). [خ٢١١/ م٣٥٨]

١٠ ـ باب: الوضوء من لحوم الإبل

١٩٠ ـ (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: أَأَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الغَنَمِ؟ قَالَ: (**إِنْ شِئْتَ فَتَوَضَّأْ، وَإِنْ شِئْتَ فَلَا تَوَضَّأْ**).

---

١٨٧ ـ (١) (التيمن): هو الابتداء في الأفعال باليد اليمنىٰ، والرجل اليمنىٰ، والجانب الأيمن.

(٢) (في تنعله): أي: لبس نعله.

(٣) (وترجله): أي: ترجيل شعره، وهو تسريحه ودهنه.

قَالَ: أَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الإِبِلِ؟ قَالَ: (**نَعَمْ، فَتَوَضَّأْ مِنْ لُحُومِ الإِبِلِ**). قَالَ: أُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الغَنَمِ؟ قَالَ: (**نَعَمْ**). قَالَ: أُصَلِّي فِي مَبَارِكِ الإِبِلِ؟ قَالَ: (**لَا**). [م٣٦٠]

١١ ـ باب: نوم الجالس لا ينقض الوضوء

١٩١ ـ (ق) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يُنَاجِي رَجُلاً فِي جَانِبِ المَسْجِدِ، فَمَا قَامَ إِلَىٰ الصَّلَاةِ حَتَّىٰ نَامَ القَوْمُ. [خ٦٤٢/ م٣٧٦]

١٢ ـ باب: السواك

١٩٢ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَىٰ أُمَّتِي ـ أَوْ عَلَىٰ النَّاسِ ـ لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ**). [خ٨٨٧/ م٢٥٢]

١٣ ـ باب: المسح علىٰ العمامة والخفين

١٩٣ ـ (خ) عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ: أَنَّهُ رَأَىٰ النَّبِيَّ ﷺ يَمْسَحُ عَلَىٰ الخُفَّيْنِ. وَقَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَمْسَحُ عَلَىٰ عِمَامَتِهِ. [خ٢٠٤ و٢٠٥]

١٤ ـ باب: هل يتوضأ من مس الذكر

١٩٤ ـ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ، فَلْيَتَوَضَّأْ**). [جه٤٨٢]

• صحيح.

١٥ ـ باب: الوضوء من النوم

١٩٥ ـ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **(وِكَاءُ السَّهِ[١] العَيْنَانِ، فَمَنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ)**. [د٢٠٣/ جه٤٧٧]

● حسن.

* * *

١٩٥ ـ (١) (وكاء السّه): الوكاء: الرباط، والسَّه: من أسماء الدبر.

الفصل الرابع

الغسل

قال تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾. [المائدة: ٦]

١ ـ باب: المسلم لا ينجس

١٩٦ ـ (م) عَنْ حُذَيْفَةَ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ لَقِيَهُ وَهُوَ جُنُبٌ، فَحَادَ عَنْهُ، فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ جاءَ فَقَالَ: كُنْتُ جُنُباً، قَالَ: (**إِنَّ المُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ**). [م٣٧٢]

٢ ـ باب: إذا التقى الختانان

١٩٧ ـ عَنْ عَبْدِ الله بن عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (**إِذَا التَقَىٰ الخِتَانَانِ، وَتَوَارَتِ الحَشَفَةُ؛ فَقَدْ وَجَبَ الغُسْلُ**). [جه٦١١]

• صحيح.

٣ ـ باب: إذا احتلمت المرأة

١٩٨ ـ (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَىٰ رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَتْ لَهُ، وَعَائِشَةُ عِنْدَهُ: يَا رَسُولَ الله، المَرْأَةُ تَرَىٰ مَا يَرَىٰ الرَّجُلُ فِي المَنَامِ، فَتَرَىٰ مِنْ نَفْسِهَا مَا يَرَىٰ الرَّجُلُ مِنْ نَفْسِهِ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ؛ فَضَحْتِ النِّسَاءَ، تَرِبَتْ يَمِينُكِ، فَقَالَ لِعَائِشَةَ: (**بَلْ أَنْتِ، فَتَرِبَتْ يَمِينُكِ، نَعَمْ، فَلْتَغْتَسِلْ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ إِذَا رَأَتْ ذَاكِ**). [م٣١٠]

٤ ـ باب: صفة الغسل

١٩٩ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ ـ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ـ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الجَنَابَةِ، بَدَأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يُدْخِلُ أَصَابِعَهُ فِي المَاءِ، فَيُخَلِّلُ بِهَا أُصُولَ شَعْرِهِ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَىٰ رَأْسِهِ ثَلَاثَ غُرَفٍ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ يُفِيضُ المَاءَ عَلَىٰ جِلْدِهِ كُلِّهِ. [خ٢٤٨/ م٣١٦]

٥ ـ باب: الغسل كل سبعة أيام

٢٠٠ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: (**حَقٌّ عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ، أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْماً، يَغْسِلُ فِيهِ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ**). [خ٨٩٧/ م٨٤٩]

٦ ـ باب: حكم ضفائر المغتسلة

٢٠١ ـ (م) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قالتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، إِنِّي امْرَأَةٌ أَشُدُّ ضَفْرَ رَأْسِي، فَأَنْقُضُهُ لِغُسْلِ الجَنَابَةِ؟ قَالَ: (**لَا، إِنَّمَا يَكْفِيكِ أَنْ تَحْثِي عَلَىٰ رَأْسِكِ ثَلَاثَ حَثَيَاتٍ، ثُمَّ تُفِيضِينَ عَلَيْكِ المَاءَ، فَتَطْهُرِينَ**). [م٣٣٠]

□ وفي رواية: فَأَنْقُضُهُ لِلْحَيْضَةِ وَالجَنَابَةِ؟ فقال: (**لَا**).

❁ ❁ ❁

الفصل الخامس

التيمم

قال تعالى: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾. [المائدة: ٦]

١ ـ باب: كيفية التيمم

٢٠٢ ـ عَنْ مَالِك، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّهُ أَقْبَلَ هُوَ وَعَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ مِنَ الجُرُفِ، حَتَّىٰ إِذَا كَانَا بِالمِرْبَدِ، نَزَلَ عَبْدُ الله، فَتَيَمَّمَ صَعِيداً طَيِّباً، فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَىٰ المِرْفَقَيْنِ، ثُمَّ صَلَّىٰ. [ط١٢٣، ١٢٤]

• إسناده صحيح.

٢٠٣ ـ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ التَّيَمُّمِ؟ فَأَمَرَنِي ضَرْبَةً وَاحِدَةً لِلْوَجْهِ وَالكَفَّيْنِ. [د٣٢٧، ت١٤٤/ مي٧٧٢]

• صحيح.

٢ ـ باب: هل يعيد الصلاة إذا وجد الماء

٢٠٤ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: خَرَجَ رَجُلَانِ فِي سَفَرٍ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَلَيْسَ مَعَهُمَا مَاءٌ، فَتَيَمَّمَا صَعِيداً طَيِّباً، فَصَلَّيَا، ثُمَّ وَجَدَا المَاءَ فِي الوَقْتِ، فَأَعَادَ أَحَدُهُمَا الصَّلَاةَ وَالوُضُوءَ، وَلَمْ يُعِدِ

الآخَرُ. ثُمَّ أَتَيَا رَسُولَ الله ﷺ فَذَكَرَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يُعِدْ: (**أَصَبْتَ السُّنَّةَ، وَأَجْزَأَتْكَ صَلاَتُكَ**)، وَقَالَ لِلَّذِي تَوَضَّأَ وَأَعَادَ: (**لَكَ الأَجْرُ مَرَّتَيْنِ**). [د٣٣٨، ٣٣٩/ ن٤٣١، ٤٣٢/ مي٧٧١]

• صحيح.

٣ ـ باب: التيمم للجنابة

٢٠٥ ـ (ق) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ الخُزَاعِيِّ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ رَأَىٰ رَجُلاً مُعْتَزِلاً، لَمْ يُصَلِّ فِي القَوْمِ، فَقَالَ: (**يَا فُلانُ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ فِي القَوْمِ**)؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ وَلَا مَاءَ، قَالَ: (**عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ، فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ**). [خ٣٤٨ (٣٤٤)/ م٦٨٢]

٤ ـ باب: التيمم في السفر

٢٠٦ ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (**إِنَّ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ طَهُورُ المُسْلِمِ، وَإِنْ لَمْ يَجِدِ المَاءَ عَشْرَ سِنِينَ، فَإِذَا وَجَدَ المَاءَ، فَلْيُمِسَّهُ بَشَرَتَهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ**). [د٣٣٢/ ت١٢٤/ ن٣٢١]

• صحيح.

٥ ـ باب: التيمم للمرض والجراح

٢٠٧ ـ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: خَرَجْنَا فِي سَفَرٍ، فَأَصَابَ رَجُلاً مِنَّا حَجَرٌ، فَشَجَّهُ فِي رَأْسِهِ، ثُمَّ احْتَلَمَ، فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ فَقَالَ: هَلْ تَجِدُونَ لِي رُخْصَةً فِي التَّيَمُّمِ؟ فَقَالُوا: مَا نَجِدُ لَكَ رُخْصَةً، وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَىٰ

---

٢٠٧ ـ (ت) هٰذا الحديث يبين عظيم إثم من أفتىٰ بغير علم، وأن الواجب علىٰ من سئل عما لا يعلم أن يقول: لا أعلم.

المَاءِ، فَاغْتَسَلَ فَمَاتَ. فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ أُخْبِرَ بِذَلِكَ، فَقَالَ: **(قَتَلُوهُ، قَتَلَهُمْ اللهُ! أَلَا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا، فَإِنَّمَا شِفَاءُ العِيِّ السُّؤَالُ؛ إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَتَيَمَّمَ وَيَعْصِرَ** ـ أَوْ يَعْصِبَ، شَكَّ مُوسَىٰ ـ **عَلَىٰ جُرْحِهِ خِرْقَةً، ثُمَّ يَمْسَحَ عَلَيْهَا، وَيَغْسِلَ سَائِرَ جَسَدِهِ)**. [د٣٣٦]

● حسن.



الكِتَابُ الثّاني

الأذان ومواقيت الصلاة

الفصل الأول

الأذان

١ ـ باب: بدء الأذان وبيان ألفاظه

٢٠٨ ـ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ زَيْدٍ قَالَ: لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ الله ﷺ بِالنَّاقُوسِ يُعْمَلُ لِيُضْرَبَ بِهِ لِلنَّاسِ لِجَمْعِ الصَّلَاةِ، طَافَ بِي وَأَنَا نَائِمٌ رَجُلٌ يَحْمِلُ نَاقُوساً فِي يَدِهِ، فَقُلْتُ: يَا عَبْدَ الله، أَتَبِيعُ النَّاقُوسَ؟ قَالَ: وَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ فَقُلْتُ: نَدْعُو بِهِ إِلَىٰ الصَّلَاةِ، قَالَ: أَفَلَا أَدُلُّكَ عَلَىٰ مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ؟ فَقُلْتُ: بَلَىٰ، قَالَ: فقالَ: تَقُولُ: الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ. أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله. أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله. حَيَّ عَلَىٰ الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَىٰ الصَّلَاةِ. حَيَّ عَلَىٰ الفَلَاحِ، حَيَّ عَلَىٰ الفَلَاحِ. الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا الله. قَالَ: ثُمَّ اسْتَأْخَرَ عَنِّي غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ قَالَ: وَتَقُولُ إِذَا أَقَمْتَ الصَّلَاةَ: الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله، حَيَّ عَلَىٰ الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَىٰ الفَلَاحِ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا الله.

فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَتَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا رَأَيْتُ، فَقَالَ: (**إِنَّهَا لَرُؤْيَا حَقٌّ إِنْ شَاءَ الله، فَقُمْ مَعَ بِلَالٍ، فَأَلْقِ عَلَيْهِ مَا رَأَيْتَ فَلْيُؤَذِّنْ بِهِ، فَإِنَّهُ أَنْدَىٰ صَوْتاً مِنْكَ**). فَقُمْتُ مَعَ بِلَالٍ، فَجَعَلْتُ أُلْقِيهِ عَلَيْهِ وَيُؤَذِّنُ بِهِ، قَالَ: فَسَمِعَ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، وَهُوَ فِي بَيْتِهِ، فَخَرَجَ يَجُرُّ رِدَاءَهُ وَيَقُولُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ يَا رَسُولَ الله! لَقَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ مَا أُرِيَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (**فَلِلَّهِ الحَمْدُ**). [د٤٩٩/ جه٧٠٦]

□ وأخرج الترمذي بعضه، وفيه: (**فَإِنَّهُ أَنْدَىٰ وَأَمَدُّ صَوْتاً مِنْكَ**). [ت١٨٩]

• حسن صحيح.

٢ ـ باب: إجابة المؤذن

٢٠٩ ـ (م) عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (**إِذَا قَالَ المُؤَذِّنُ: الله أَكْبَرُ الله أَكْبَرُ، فَقَالَ أَحَدُكُمْ: الله أَكْبَرُ الله أَكْبَرُ. ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله. ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله، قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله. ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِالله. ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَىٰ الفَلَاحِ، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِالله. ثُمَّ قَالَ: الله أَكْبَرُ الله أَكْبَرُ، قَالَ: الله أَكْبَرُ الله أَكْبَرُ. ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا الله، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا الله، مِنْ قَلْبِهِ، دَخَلَ الجَنَّةَ**). [م٣٨٥]

٣ ـ باب: الدعاء عند النداء

٢١٠ ـ (خ) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: (مَنْ

قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلَاةِ القَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّداً الوَسِيلَةَ وَالفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَاماً مَحْمُوداً الَّذِي وَعَدْتَهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ). [خ٦١٤]

٢١١ ـ (م) عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا سَمِعْتُمُ المُؤَذِّنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلَاةً، صَلَّىٰ الله عَلَيْهِ بِهَا عَشْراً، ثُمَّ سَلُوا الله لِي الوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ الله، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ). [م٣٨٤]

٤ ـ باب: التثويب في أذان الفجر

٢١٢ ـ عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ قَالَ: كُنْتُ أُؤَذِّنُ لِرَسُولِ الله ﷺ، وَكُنْتُ أَقُولُ فِي أَذَانِ الفَجْرِ الأَوَّلِ: حَيَّ عَلَىٰ الفَلَاحِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا الله. [ن٦٤٦]

• صحيح.

٥ ـ باب: الأذان لمن يصلي وحده

٢١٣ ـ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: (يَعْجَبُ رَبُّكُمْ مِنْ رَاعِي غَنَمٍ، فِي رَأْسِ شَظِيَّةٍ[1] بِجَبَلٍ، يُؤَذِّنُ لِلصَّلَاةِ وَيُصَلِّي، فَيَقُولُ الله ﷻ: انْظُرُوا إِلَىٰ عَبْدِي هَذَا، يُؤَذِّنُ وَيُقِيمُ لِلصَّلَاةَ، يَخَافُ مِنِّي، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي، وَأَدْخَلْتُهُ الجَنَّةَ). [د١٢٠٣/ ن٦٦٥]

• صحيح.

---

٢١٣ ـ (١) (شظية): هي القطعة في رأس جبل.

الفصل الثاني

مواقيت الصلاة

١ ـ باب: أوقات الصلوات الخمس

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا﴾. [النساء: ١٠٣]

وقال تعالى: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ ۖ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾. [الإسراء: ٧٨]

٢١٤ ـ (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالهَاجِرَةِ(١)، وَالعَصْرَ وَالشَّمسُ نَقِيَّةٌ، وَالمَغْرِبَ إِذَا وَجَبَتْ(٢)، وَالعِشَاءَ أَحْيَاناً وَأَحْيَاناً: إِذَا رَآهُمْ اجْتَمَعُوا عَجَّلَ، وَإِذَا رَآهُمْ أَبْطَؤُوا أَخَّرَ، وَالصُّبْحَ ـ كَانُوا، أَوْ ـ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيهَا بِغَلَسٍ(٣). [خ٥٦٠/ م٦٤٦]

٢ ـ باب: فضل صلاتي الصبح والعصر

قال تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ ٱلْغُرُوبِ﴾. [ق: ٣٩]

٢١٥ ـ (م) عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُؤَيْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ

---

٢١٤ ـ (١) (بالهاجرة): هي شدة الحر نصف النهار، عقب الزوال.
(٢) (وجبت): أي: غابت الشمس، والوجوب: السقوط.
(٣) (بغلس): هو ظلمة آخر الليل بعد طلوع الفجر.

يَقُولُ: (**لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّىٰ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا**)؛ يَعْنِي: الفَجْرَ وَالعَصْرَ. [م٦٣٤].

٣ ـ باب: الإبراد بالظهر في شدة الحر

٢١٦ ـ (ق) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: أَذَّنَ مُؤَذِّنُ النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ، فَقَالَ: (**أَبْرِدْ أَبْرِدْ**)، أَوْ قَالَ: (**انْتَظِرْ انْتَظِرْ**)، وَقَالَ: (**شِدَّةُ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الحَرُّ؛ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ**)، حَتَّىٰ رَأَيْنَا فَيْءَ التُّلُولِ. [خ٥٣٥/ م٦١٦]

٤ ـ باب: إثم من فاتته العصر

٢١٧ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: (**الَّذِي تَفُوتُهُ صَلَاةُ العَصْرِ، كَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ**[1]). [خ٥٥٢/ م٦٢٦]

٥ ـ باب: الأوقات المنهي عن الصلاة فيها

٢١٨ ـ (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: (**لَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّىٰ تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ العَصْرِ حَتَّىٰ تَغِيبَ الشَّمْسُ**). [خ٥٨٦/ م٨٢٧]

٦ ـ باب: قضاء الصلاة الفائتة

٢١٩ ـ (ق) عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: (**مَنْ نَسِيَ صَلَاةً؛**

---

٢١٧ ـ (١) (وتر أهله وماله): وتر: سلب، والمعنىٰ: ليحذر من ذلك، كحذره من ذهاب أهله وماله.

فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَهَا، لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَٰلِكَ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكْرِىٓ﴾ [طه: ١٤]). [خ٥٩٧/ م٦٨٤]

□ وفي رواية لمسلم: (.. **أو نامَ عنها**..).

٧ ـ باب: فضل الصلاة لوقتها

٢٢٠ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ العَمَلِ أَحَبُّ إِلَىٰ الله؟ قَالَ: (**الصَّلَاةُ عَلَىٰ وَقْتِهَا**)، قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: (**ثُمَّ بِرُّ الوَالِدَيْنِ**)، قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: (**الجِهَادُ فِي سَبِيلِ الله**)، قَالَ: حدَّثَنِي بِهِنَّ، وَلَوِ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي. [خ٥٢٧/ م٨٥]

٨ ـ باب: الترتيب بين الصلوات

٢٢١ ـ عَنْ مَالِك، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: مَنْ نَسِيَ صَلَاةً، فَلَمْ يَذْكُرْهَا إِلَّا وَهُوَ مَعَ الإِمَامِ، فَإِذَا سَلَّمَ الإِمَامُ؛ فَلْيُصَلِّ الصَّلَاةَ الَّتِي نَسِيَ، ثُمَّ لِيُصَلِّ بَعْدَهَا الأُخْرَىٰ. [ط٤٠٨]

• إسناده صحيح.



الكِتَابُ الثّالِث

المساجد ومواضع الصلاة

١ ـ باب: أول المساجد في الأرض

قال تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ﴾. [آل عمران: ٩٦]

٢٢٢ ـ (ق) عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ في الأَرْضِ أَوَّلُ؟ قَالَ: (**المَسْجِدُ الحَرَامُ**)، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: (**المَسْجِدُ الأَقْصَىٰ**)، قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: (**أَرْبَعُونَ سَنَةً، ثُمَّ أَيْنَمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ بَعْدُ فَصَلِّهْ، فَإِنَّ الفَضْلَ فِيهِ**). [خ٣٣٦٦/ م٥٢٠]

٢ ـ باب: الأرض مسجد وطهور

٢٢٣ ـ (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (**أُعْطِيتُ خَمْساً، لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهُوراً، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ؛ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِيَ المَغَانِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَىٰ قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَىٰ النَّاسِ عَامَّةً**). [خ٣٣٥/ م٥٢١]

٢٢٤ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (**الأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ؛ إِلَّا الحَمَّامَ وَالمَقْبَرَةَ**). [د٤٩٢/ ت٣١٧/ جه٧٤٥/ مي١٤٣٠]

• صحيح.

٣ ـ باب: المسجد الذي أسس علىٰ التقوىٰ

قال تعالى: ﴿لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ﴾. [التوبة:١٠٨]

٢٢٥ ـ (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَىٰ رَسُولِ الله ﷺ فِي بَيْتِ بَعْضِ نِسَائِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أَيُّ المَسْجِدَيْنِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَىٰ التَّقْوَىٰ؟ قَالَ: فَأَخَذَ كَفّاً مِنْ حَصْبَاءَ فَضَرَبَ بِهِ الأَرْضَ، ثُمَّ قَالَ: (**هُوَ مَسْجِدُكُمْ هَذَا**) لِمَسْجِدِ المَدِينَةِ. [م١٣٩٨]

٤ ـ باب: فضل ما بين الحجرة والمنبر

٢٢٦ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَىٰ حَوْضِي**). [خ١١٩٦/ م١٣٩١]

٥ ـ باب: مسجد قباء

٢٢٧ ـ (ق) عَن ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ كُلَّ سَبْتٍ، ماشِياً وَرَاكِباً. [خ١١٩٣ (١١٩١)/ م١٣٩٩]

□ وفي رواية عندهما: فيصلي فيه ركعتين. [خ١١٩٤]

٢٢٨ ـ عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (**مَنْ خَرَجَ حَتَّىٰ يَأْتِيَ هَذَا المَسْجِدَ ـ مَسْجِدَ قُبَاءَ ـ فَصَلَّىٰ فِيهِ، كَانَ لَهُ عَدْلَ عُمْرَةٍ**). [ن٦٩٨]

□ وفي رواية: (**مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ أَتَىٰ مَسْجِدَ قُبَاءَ، فَصَلَّىٰ فِيهِ صَلَاةً، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ عُمْرَةٍ**). [جه١٤١٢]

• صحيح.

٦ ـ باب: فضل بناء المساجد

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾. [التوبة: ١٨]

٢٢٩ ـ (ق) عَنْ عُبَيْدِ الله الخَوْلَانِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ ـ عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَىٰ مَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ ـ: إِنَّكُمْ أَكْثَرْتُمْ، وَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (**مَنْ بَنَىٰ مَسْجِداً** ـ قَالَ بُكَيْرٌ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: ـ **يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ الله، بَنَىٰ الله لَهُ مِثْلَهُ فِي الجَنَّةِ**). [خ٤٥٠/ م٥٣٣]

□ وفي رواية لمسلم: أَنَّ عُثْمَانَ قَالَ ذَلِكَ عندما كَرِهَ النَّاسُ بِنَاءَ المَسْجِدِ، وَأَحَبُّوا أَنْ يَدَعَهُ عَلَىٰ هَيْئَتِهِ.

٧ ـ باب: المساجد أحب البلاد إلىٰ الله

٢٣٠ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: (**أَحَبُّ البِلَادِ إِلَىٰ الله مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ البِلَادِ إِلَىٰ الله أَسْوَاقُهَا**). [م٦٧١]

٨ ـ باب: لا تشد الرحال إلا إلىٰ ثلاثة مساجد

٢٣١ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: المَسْجِدِ الحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ، وَمَسْجِدِ الأَقْصَىٰ**). [خ١١٨٩/ م١٣٩٧]

٢٣٢ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عبدِ الله: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: (**صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنَ ألف صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ؛ إِلَّا المَسْجِدَ الحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي المَسْجِدِ الحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ ألف صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ**). [جه١٤٠٦]

● صحيح.

٩ ـ باب: النهي عن بناء المساجد علىٰ القبور

٢٣٣ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: **(قَاتَلَ الله الْيَهُودَ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ)**. [خ٤٣٧/ م٥٣٠]

١٠ ـ باب: المساجد في البيوت

٢٣٤ ـ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ الله ﷺ بِبِنَاءِ الْمَسَاجِدِ فِي الدُّورِ، وَأَنْ تُنَظَّفَ وَتُطَيَّبَ. [د٤٥٥/ ت٥٩٤/ جه٧٥٨، ٧٥٩]

• صحيح.

٢٣٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ أَرْسَلَ إِلَىٰ رَسُولِ الله ﷺ: أَنْ تَعَالَ فَخُطَّ لِي مَسْجِداً فِي دَارِي أُصَلِّي فِيهِ، وَذَلِكَ بَعْدَ مَا عَمِيَ، فَجَاءَ فَفَعَلَ. [جه٧٥٥]

• صحيح.

١١ ـ باب: تحية المسجد

٢٣٦ ـ (ق) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ السَّلَمِيِّ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: **(إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ؛ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ)**. [خ٤٤٤/ م٧١٤]

١٢ ـ باب: فضل الجلوس في المسجد

٢٣٧ ـ عَنْ سَهْلٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: **(مَنْ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، فَهُوَ فِي الصَّلَاةِ)**. [ن٧٣٣]

• صحيح.

١٣ ـ باب: خدمة المسجد ونظافته

قال تعالى: ﴿وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ﴾.

[البقرة: ١٢٥]

٢٣٨ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ أَسْوَدَ ـ رَجُلاً أَوِ امْرَأَةً ـ كَانَ يَقُمُّ[(١)] المَسْجِدَ، فَمَاتَ، وَلَمْ يَعْلَمِ النَّبِيُّ ﷺ بِمَوْتِهِ، فَذَكَرَهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: (**مَا فَعَلَ ذلِكَ الإِنْسَانُ**)؟ قَالُوا: مَاتَ يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ: (**أَفَلَا آذَنْتُمُونِي**)؟ فَقَالُوا: إِنَّهُ كَانَ كَذَا وَكَذَا ـ قِصَّتُهُ ـ قَالَ: فَحَقَرُوا شَأْنَهُ، قَالَ: (**فَدُلُّونِي عَلَىٰ قَبْرِهِ**)، فَأَتَىٰ قَبْرَهُ، فَصَلَّىٰ عَلَيْهِ. [خ١٣٣٧ (٤٥٨)/ م٩٥٦]

٢٣٩ ـ (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**البُزَاقُ فِي المَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا**). [خ٤١٥/ م٥٥٢]

١٤ ـ باب: رفع الصوت في المساجد

٢٤٠ ـ (خ) عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: كُنْتُ قَائِماً فِي المَسْجِدِ، فَحَصَبَنِي[(١)] رَجُلٌ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، فَقَالَ: اذْهَبْ فَأْتِنِي بِهذَيْنِ، فَجِئْتُهُ بِهِمَا، قَالَ: مَنْ أَنْتُمَا ـ أَوْ مَنْ أَيْنَ أَنْتُمَا ـ؟ قَالَا: مِنْ

---

٢٣٨ ـ (١) (يقم): أي: يكنس، والقمامة: الكناسة.

(ت) خدمة المسجد والقيام على طهارته ونظافته عمل جليل أمر إبراهيم ﷺ أن يقوم به، فينبغي أن نكرِّم القائم به، وأن يكون محل احترام وتقدير. وهو ما فعله النبي ﷺ عندما ذهب إلى المقبرة وصلى عليه. فأشعر الصحابة بمكانة العمل بعد أن كانوا قد حقروا من شأنه.

وكانت هذه الخدمة عملاً يتقرب به إلى الله تعالى فهذه امرأة عمران ـ أم مريم ـ نذرت ما في بطنها لخدمة بيت المقدس فقالت: ﴿رَبِّ إِنِّى نَذَرْتُ لَكَ مَا فِى بَطْنِى مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّىٓ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [آل عمران: ٣٥].

٢٤٠ ـ (١) (حصبني): أي: رماني بالحصباء.

أَهْلِ الطَّائِفِ، قَالَ: لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ البَلَدِ لأَوْجَعْتُكُمَا، تَرْفَعَانِ أَصْوَاتَكُمَا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ الله ﷺ! [خ٤٧٠]

١٥ ـ باب: لا يخرج من المسجد بعد الأذان

٢٤١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ الله ﷺ: **(إِذَا كُنْتُمْ فِي المَسْجِدِ؛ فَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ، فَلَا يَخْرُجْ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يُصَلِّيَ)**.

• إسناده صحيح. [حم١٠٩٣٣، ١٠٩٣٤]

١٦ ـ باب: لا تمنعوا إماء الله مساجد الله

٢٤٢ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَتِ امْرَأَةٌ لِعُمَرَ تَشْهَدُ صَلَاةَ الصُّبْحِ وَالعِشَاءِ في الجَمَاعَةِ فِي المَسْجِدِ، فَقِيلَ لَهَا: لِمَ تَخْرُجِينَ، وَقَدْ تَعْلَمِينَ أَنَّ عُمَرَ يَكْرَهُ ذَلِكَ وَيَغَارُ؟ قَالَتْ: وَمَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْهَانِي؟ قَالَ: يَمْنَعُهُ قَوْلُ رَسُولِ الله ﷺ: **(لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ الله مَسَاجِدَ الله)**. [خ٩٠٠ (٨٦٥)/ م٤٤٢]

٢٤٣ ـ (م) عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ قَالَتْ: قَالَ لَنَا رَسُولُ الله ﷺ: **(إِذَا شَهِدَتْ إِحْدَاكُنَّ المَسْجِدَ؛ فَلَا تَمَسَّ طِيباً)**. [م٤٤٣]

٢٤٤ ـ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **(صَلَاةُ المَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي حُجْرَتِهَا، وَصَلَاتُهَا فِي مَخْدَعِهَا[١] أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي بَيْتِهَا)**. [د٥٧٠]

• صحيح.

---

٢٤٤ ـ (١) (مخدعها): المخدع: البيت الصغير داخل البيت الكبير.

١٧ ـ باب: دخول المسجد وما يقول عنده

٢٤٥ ـ (م) عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ ـ أَوْ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ ـ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (**إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ المَسْجِدَ، فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ**). [م٧١٣]

١٨ ـ باب: لا يدخل المسجد من أكل ثوماً أو بصلاً

٢٤٦ ـ (ق) عَنْ عَطَاء أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ الله زَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (**مَنْ أَكَلَ ثُوماً، أَوْ بَصَلاً؛ فَلْيَعْتَزِلْنَا**)، أَوْ قَالَ: (**فَلْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا، وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ**). [خ٨٥٥ (٨٥٤)/ م٥٦٤]

١٩ ـ باب: النهي عن نشد الضالة في المسجد

٢٤٧ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (**مَنْ سَمِعَ رَجُلاً يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي المَسْجِدِ، فَلْيَقُلْ: لَا رَدَّهَا الله عَلَيْكَ، فَإِنَّ المَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا**). [م٥٦٨]



الكِتَابُ الرَّابع

فضل الصلاة وشروطها وصفتها

الفصل الأوَل

فضل الصلاة وشروطها

١ ـ باب: فضل الصلاة وحكم تاركها

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾. [العنكبوت: ٤٥]

وقال تعالى: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾. [هود: ١١٤]

٢٤٨ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: (أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهراً بِبَابِ أَحَدِكُمْ، يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْساً، مَا تَقُولُ: ذلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ[1])؟ قَالُوا: لَا يُبْقِي مِن دَرَنِهِ شَيْئاً، قَالَ: (فَذلِكَ مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ، يَمْحُو الله بِهَا الخَطَايَا). [خ٥٢٨/ م٦٦٧]

٢٤٩ ـ (م) وَعَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: (أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ مَا يَمْحُو الله بِهِ الخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ)؟ قَالُوا: بَلَىٰ يَا رَسُولَ الله،

٢٤٨ ـ (١) (درنه): الدرن: الوسخ.

قَالَ: «إِسْبَاغُ الوُضُوءِ عَلَىٰ المَكَارِهِ(١)، وَكَثْرَةُ الخُطَا إِلَىٰ المَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ؛ فَذٰلِكُمُ الرِّبَاطُ(٢)». [م٢٥١]

٢٥٠ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَقُولُ: «الصَّلَوَاتُ الخَمْسُ، وَالجُمُعَةُ إِلَىٰ الجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَىٰ رَمَضَانَ؛ مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ، إِذَا اجْتَنَبَ الكَبَائِرَ». [م٢٣٣]

٢٥١ ـ (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِي ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالكُفْرِ، تَرْكَ الصَّلَاةِ». [م٨٢]

٢٥٢ ـ عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ العَبْدُ الصَّلَاةُ، فَإِنْ وَجَدَ صَلَاتَهُ كَامِلَةً كُتِبَتْ لَهُ كَامِلَةً، وَإِنْ كَانَ فِيهَا نُقْصَانٌ، قَالَ الله تَعَالَىٰ لِمَلَائِكَتِهِ: انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ، فَأَكْمِلُوا لَهُ مَا نَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ، ثُمَّ الزَّكَاةُ، ثُمَّ الأَعْمَالُ عَلَىٰ حَسَبِ ذَلِكَ». [مي١٣٩٥/ د٨٦٦/ جه١٤٢٦]

• صحيح.

٢ ـ باب: استقبال القبلة

قال تعالى: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾. [البقرة: ١٥٠]

---

٢٤٩ ـ (١) (إسباغ الوضوء علىٰ المكاره): المكاره: جمع مكره، وهو ما يكرهه الإنسان ويشق عليه. والمعنىٰ: أن يتوضأ مع البرد الشديد والعلل التي يتأذىٰ معها بمس الماء.

(٢) (فذٰلكم الرباط): أي: الرباط المرغَّب فيه. وأصل الرباط الحبس علىٰ الشيء؛ كأنه حبس نفسه علىٰ هٰذه الطاعة.

٢٥٣ ـ (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (**مَنْ صَلَّىٰ صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا، فَذَلِكَ المُسْلِمُ، الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ الله**[1] **وَذِمَّةُ رَسُولِهِ، فَلَا تُخْفِرُوا الله فِي ذِمَّتِهِ**). [خ٣٩١]

٢٥٤ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ بِمَكَّةَ نَحْوَ بَيْتِ المَقْدِسِ، وَالكَعْبَةُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَبَعْدَ مَا هَاجَرَ إِلَىٰ المَدِينَةِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْراً، ثُمَّ صُرِفَ إِلَىٰ الكَعْبَةِ. [حم٢٢٥٢]

- إسناده صحيح علىٰ شرط الشيخين.

٣ ـ باب: وجوب الصلاة في الثياب

قال تعالى: ﴿خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾. **[الأعراف: ٣١]**

٢٥٥ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ سَائِلاً سَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ، عَنِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (**أَوَلِكُلِّكُمْ ثَوْبَانِ**)؟ [خ٣٥٨/ م٥١٥]

٢٥٦ ـ (ق) وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الوَاحِدِ، لَيْسَ عَلَىٰ عَاتِقَيْهِ شَيْءٌ**). [خ٣٥٩/ م٥١٦]

٤ ـ باب: الصلاة في النعال

٢٥٧ ـ (ق) عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ الأَزْدِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. [خ٣٨٦/ م٥٥٥]

---

٢٥٣ ـ (١) (له ذمة الله): أي أمانته وعهده (فلا تخفروا) أي: لا تغدروا.

٢٥٨ ـ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ السَّائِبِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي يَوْمَ الفَتْحِ، وَوَضَعَ نَعْلَيْهِ عَنْ يَسَارِهِ. [د٦٤٨/ ن٧٧٥/ جه١٤٣١]

• صحيح.

٥ ـ باب: ثياب المرأة في الصلاة

٢٥٩ ـ عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (**لَا يَقْبَلُ الله صَلَاةَ حَائِضٍ**[1] **إِلَّا بِخِمَارٍ**). [د٦٤١/ ت٣٧٧/ جه٦٥٥]

• صحيح.

٦ ـ باب: أرحنا بالصلاة

٢٦٠ ـ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ ـ قَالَ مِسْعَرٌ: أُرَاهُ مِنْ خُزَاعَةَ ـ: لَيْتَنِي صَلَّيْتُ فَاسْتَرَحْتُ، فَكَأَنَّهُمْ عَابُوا عَلَيْهِ ذَلِكَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: (**يَا بِلَالُ! أَقِمِ الصَّلَاةَ أَرِحْنَا بِهَا**). [د٤٩٨٥]

• صحيح.

٧ ـ باب: متىٰ يؤمر الغلام بالصلاة

قال تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾. [طه: ١٣٢]

٢٦١ ـ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (**مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ، وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرٍ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي المَضَاجِعِ**). [د٤٩٥]

• حسن صحيح.

---

٢٥٩ ـ (١) هي التي بلغت سن الحيض، ولم يرد المرأة التي في أيام حيضها.

٨ ـ باب: تحريم الصلاة وتحليلها

٢٦٢ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (**مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ**). [ت٢٣٨/ جه٢٧٦]

• صحيح.

٩ ـ باب: الاعتراض بين يدي المصلي

٢٦٣ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ ـ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ـ أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ الله ﷺ وَرِجْلَايَ فِي قِبْلَتِهِ، فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي فَقَبَضْتُ رِجْلَيَّ، فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا، قَالَتْ: وَالبيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ. [خ٣٨٢/ م٥١٢]

١٠ ـ باب: حكم المرور بين يدي المصلي

٢٦٤ ـ (ق) عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَرْسَلَهُ إِلَىٰ أَبِي جُهَيْمٍ، يَسْأَلُهُ: مَاذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ فِي المَارِّ بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي؟ فَقَالَ أَبُو جُهَيْمٍ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (**لَوْ يَعْلَمُ المَارُّ بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْراً لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ**).

قَالَ أَبُو النَّضْرِ: لَا أَدْرِي أَقَالَ أَرْبَعِينَ يَوْماً، أَوْ شَهْراً، أَوْ سَنَةً. [خ٥١٠/ م٥٠٧]

* * *

الفصل الثَّانِي

صفة الصلاة

١ ـ باب: تعليم كيفية الصلاة

٢٦٥ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ المَسْجِدَ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّىٰ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَرَدَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَقَالَ: **(ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ)**، فَصَلَّىٰ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: **(ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ)**، ثَلَاثاً، فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ! فَمَا أُحْسِنُ غَيْرَهُ، فَعَلِّمْنِي، قَالَ: **(إِذَا قُمْتَ إِلَىٰ الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّىٰ تَطْمَئِنَّ رَاكِعاً، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّىٰ تَعْتَدِلَ قَائِماً، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّىٰ تَطْمَئِنَّ سَاجِداً، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّىٰ تَطْمَئِنَّ جَالِساً، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّىٰ تَطْمَئِنَّ سَاجِداً، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا)**. [خ٧٩٣ (٧٥٧)/ م٣٩٧]

٢٦٦ ـ (م) عَنْ أَبِي مُوسَىٰ الأشعري قال: إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَطَبَنَا فَبَيَّنَ لَنَا سُنَّتَنَا، وَعَلَّمَنَا صَلَاتَنَا، فَقَالَ: **(إِذَا صَلَّيْتُمْ؛ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، ثُمَّ لْيَؤُمَّكُمْ أَحَدُكُمْ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَالَ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾، فَقُولُوا: آمِينَ، يُجِبْكُمُ الله، فَإِذَا كَبَّرَ وَرَكَعَ فَكَبِّرُوا وَارْكَعُوا، فَإِنَّ الإِمَامَ يَرْكَعُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ)**، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **(فَتِلْكَ بِتِلْكَ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ! رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ، يَسْمَعُ الله لَكُمْ، فَإِنَّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ قَالَ عَلَىٰ**

لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ: سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ، وَإِذَا كَبَّرَ وَسَجَدَ؛ فَكَبِّرُوا وَاسْجُدُوا، فَإِنَّ الإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ)، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (فَتِلْكَ بِتِلْكَ، وَإِذَا كَانَ عِنْدَ القَعْدَةِ، فَلْيَكُنْ مِنْ أَوَّلِ قَوْلِ أَحَدِكُمْ: التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لله. السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ الله وَبَرَكَاتُهُ. السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ عِبَادِ الله الصَّالِحِينَ. أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا الله، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ). [م٤٠٤]

٢ ـ باب: التكبير ورفع اليدين في الافتتاح وغيره

٢٦٧ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ، رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّىٰ تَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يُكَبِّرُ لِلرُّكُوعِ، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَيَقُولُ: (سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ)، وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ. [خ٧٣٦ (٧٣٥)/ م٣٩٠]

٣ ـ باب: وضع اليدين في الصلاة

٢٦٨ ـ (خ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يُؤْمَرُونَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ اليَدَ اليُمْنَىٰ عَلَىٰ ذِرَاعِهِ اليُسْرَىٰ فِي الصَّلَاةِ. قَالَ أَبُو حَازِمٍ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا يَنْمِي[1] ذلِكَ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ. [خ٧٤٠]

٤ ـ باب: ما يقول بين تكبيرة الإحرام والقراءة

٢٦٩ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ: (سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَىٰ جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ). [د٧٧٥/ ت٢٤٢/ ن٨٩٨/ جه٨٠٤/ مي١٢٧٥]

• صحيح.

---

٢٦٨ ـ (١) (ينمي): أي: يرفعه إلىٰ النبي ﷺ.

٥ ـ باب: قراءة الفاتحة في كل ركعة

٢٧٠ ـ (ق) عَنْ عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: (**لَا صَلَاةَ لِمنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ**). [خ٧٥٦/ م٣٩٤]

٢٧١ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: (**قَالَ الله تَعَالَىٰ: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ.**

فَإِذَا قَالَ العَبْدُ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، قَالَ الله تَعَالَىٰ: حَمِدَنِي عَبْدِي.

وَإِذَا قَالَ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، قَالَ الله تَعَالَىٰ: أَثْنَىٰ عَلَيَّ عَبْدِي.

وَإِذَا قَالَ: ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾، قَالَ: مَجَّدَنِي عَبْدِي ـ وَقَالَ مَرَّةً: **فَوَّضَ إِلَيَّ عَبْدِي** ـ.

فَإِذَا قَالَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، قَالَ: هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ.

فَإِذَا قَالَ: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ۝٧ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾، قَالَ: هَذَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ). [م٣٩٥]

٢٧٢ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله قَالَ: كُنَّا نَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالعَصْرِ خَلْفَ الإِمَامِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ، بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ وَسُورَةٍ، وَفِي الأُخْرَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ. [جه٨٤٣]

● صحيح.

٦ ـ باب: الجهر والإسرار في الصلاة

٢٧٣ ـ (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ فِيمَا أُمِرَ، وَسَكَتَ فِيمَا أُمِرَ، ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤]، ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]. [خ٧٧٤]

٧ ـ باب: التأمين

٢٧٤ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (**إِذَا أَمَّنَ الإِمَامُ فَأَمِّنُوا، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ المَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِهِ**).

وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**آمِينَ**). [خ٧٨٠/ م٤١٠]

٨ ـ باب: صفة الركوع والسجود والاعتدال

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱرْكَعُوا۟ وَٱسْجُدُوا۟ وَٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمْ﴾. [الحج: ٧٧]

٢٧٥ ـ (ق) عَنِ البَرَاءِ بْنِ عازِبٍ قَالَ: كَانَ رُكُوعُ النَّبِيِّ ﷺ وَسُجُودُهُ، وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ، مَا خَلَا القِيَامَ وَالقُعُودَ، قَرِيباً مِنَ السَّوَاءِ. [خ٧٩٢/ م٤٧١]

٢٧٦ ـ (م) عَنِ العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**إِذَا سَجَدَ العَبْدُ سَجَدَ مَعَهُ سَبْعَةُ أَطْرَافٍ: وَجْهُهُ، وَكَفَّاهُ، وَرُكْبَتَاهُ، وَقَدَمَاهُ**). [م٤٩١]

٢٧٧ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**إِنَّ**

أَسْوَأَ النَّاسِ سَرِقَةً الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ)، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! وَكَيْفَ يَسْرِقُهَا؟ قَالَ: (لَا يُتِمُّ رُكُوعَهَا، وَلَا سُجُودَهَا). [حم١١٥٣٢]

● حديث حسن.

٩ ـ باب: فضل السجود

٢٧٨ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (أَقْرَبُ مَا يَكُونُ العَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ). [م٤٨٢]

١٠ ـ باب: ما يقول في الركوع والسجود

٢٧٩ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: (سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي). يَتَأَوَّلُ القُرْآنَ(١). [خ٨١٧ (٧٩٤)/ م٤٨٤]

٢٨٠ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ قَالَ: فَانْتَبَهَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ... فَذَكَرَ الحَدِيثَ قَالَ: ثُمَّ رَكَعَ، قَالَ: فَرَأَيْتُهُ قَالَ فِي رُكُوعِهِ: (سُبْحَانَ رَبِّيَ العَظِيمِ)، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَحَمِدَ اللهَ مَا شَاءَ أَنْ يَحْمَدَهُ، قَالَ: ثُمَّ سَجَدَ، قَالَ: فَكَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: (سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَىٰ)، قَالَ: ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، قَالَ: فَكَانَ يَقُولُ فِيمَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ: (رَبِّ! اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي، وَاجْبُرْنِي وَارْفَعْنِي، وَارْزُقْنِي وَاهْدِنِي). [حم٣٥١٤]

● حسن.

---

٢٧٩ ـ (١) (يتأول القرآن): أي: يفعل ما أمر به فيه؛ أي: قوله تعالىٰ: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ﴾.

١١ ـ باب: ما يقول إذا رفع من الركوع

٢٨١ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**إِذَا قَالَ الإِمَامُ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ! رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ المَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**). [خ٧٩٦/ م٤٠٩]

١٢ ـ باب: ما يقول بين السجدتين

٢٨٢ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ: (**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي، وَعَافِنِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي**).

• صحيح. [د٨٥٠/ ت٢٨٤/ جه٨٩٨]

١٣ ـ باب: صفة الجلوس في الصلاة

٢٨٣ ـ (م) عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ، وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَىٰ رُكْبَتَيْهِ، وَرَفَعَ إِصْبَعَهُ اليُمْنَىٰ الَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ، فَدَعَا بِهَا، وَيَدُهُ اليُسْرَىٰ عَلَىٰ رُكْبَتِهِ اليُسْرَىٰ، بَاسِطُهَا عَلَيْهَا. [م٥٨٠]

١٤ ـ باب: التشهد

٢٨٤ ـ (م) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ القُرْآنِ، فَكَانَ يَقُولُ: (**التَّحِيَّاتُ المُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ للهِ. السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ. أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ**). [م٤٠٣]

١٥ ـ باب: الصلاة علىٰ النبي ﷺ بعد التشهد

٢٨٥ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ قَالَ: لَقِيَنِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ فَقَالَ: أَلَا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً سَمِعْتُهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقُلْتُ: بَلَىٰ، فَأَهْدِهَا لِي، فَقَالَ: سَألنَا رَسُولَ الله ﷺ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ الله! كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ البَيْتِ، فَإِنَّ الله قَدْ عَلَّمَنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكُمْ؟ قَالَ: (**قُولُوا: اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ. اللَّهُمَّ! بَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ، كما بَارَكْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ**). [خ٣٣٧٠/ م٤٠٦]

١٦ ـ باب: الدعاء قبل السلام

٢٨٦ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَدْعُو: (**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا وَالمَمَاتِ، وَمِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَالِ**). [خ١٣٧٧/ م٥٨٨]

١٧ ـ باب: التسليم

٢٨٧ ـ (م) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: كُنْتُ أَرَىٰ رَسُولَ الله ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ، حَتَّىٰ أَرَىٰ بَيَاضَ خَدِّهِ. [م٥٨٢]

١٨ ـ باب: الذكر بعد الصلاة

٢٨٨ ـ (م) عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ، اسْتَغْفَرَ ثَلَاثاً، وَقَالَ: (**اللَّهُمَّ! أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ ذَا الجَلَالِ وَالإِكْرَامِ**). [م٥٩١]

٢٨٩ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: (مَنْ سَبَّحَ اللهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ، وَحَمِدَ اللهَ ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَ اللهَ ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ، فَتِلْكَ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، وَقَالَ تَمَامَ المِائَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ، لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ). [م٥٩٧]

٢٩٠ ـ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ بِالمُعَوِّذَاتِ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ. [د١٥٢٣/ ت٢٩٠٣/ ن١٣٣٥]

● صحيح.

٢٩١ ـ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِهِ وَقَالَ: (يَا مُعَاذُ! وَاللهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ، وَاللهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ)، فَقَالَ: (أُوصِيكَ يَا مُعَاذُ! لَا تَدَعَنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ تَقُولُ: اللَّهُمَّ! أَعِنِّي عَلَىٰ ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ). [د١٥٢٢/ ن١٣٠٢]

● صحيح.

١٩ ـ باب: الخشوع في الصلاة

قال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝١ ٱلَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ﴾. [المؤمنون: ١، ٢]

٢٩٢ ـ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْصَرِفُ وَمَا كُتِبَ لَهُ؛ إِلَّا عُشْرُ صَلَاتِهِ، تُسْعُهَا، ثُمْنُهَا، سُبْعُهَا، سُدْسُهَا، خُمْسُهَا، رُبْعُهَا، ثُلُثُهَا، نِصْفُهَا). [د٧٩٦]

● حسن.

٢٠ ـ باب: رفع البصر إلىٰ السماء في الصلاة

٢٩٣ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: (لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ رَفْعِهِمْ أَبْصَارَهُمْ، عِنْدَ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ إِلَىٰ السَّمَاءِ، أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ). [م٤٢٩]

٢١ ـ باب: صلاة المريض

قال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾. [التغابن: ١٦]

٢٩٤ ـ (خ) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَتْ بِي بَوَاسِيرُ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: (صَلِّ قَائِماً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِداً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَىٰ جَنْبٍ). [خ١١١٧ (١١١٥)]

٢٢ ـ باب: سجود الشكر

٢٩٥ ـ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا جَاءَهُ أَمْرُ سُرُورٍ، أَوْ بُشِّرَ بِهِ، خَرَّ سَاجِداً شَاكِراً للهِ. [د٢٧٧٤/ ت١٥٧٨/ جه١٣٩٤]

● حسن.

* * *

الفصل الثالث

العمل والسهو في الصلاة

قال تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾. [البقرة:٢٨٦]

١ ـ باب: النهي عن الكلام في الصلاة

٢٩٦ ـ (ق) عَنْ زيدِ بنِ أَرْقَمَ قَالَ: إِنْ كُنَّا لَنَتَكَلَّمُ في الصَّلَاةِ عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، يُكَلِّمُ أَحَدُنَا صَاحِبَهُ بِحَاجَتِهِ، حَتَّىٰ نَزَلَتْ: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ﴾ الآيَةَ [البقرة:٢٣٨]، فَأُمِرْنَا بِالسُّكُوتِ. [خ١٢٠٠/ م٥٣٩]

٢ ـ باب: الوسوسة في الصلاة

٢٩٧ ـ (م) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي العَاصِ: أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله! إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ حَالَ بَيْنِي وَبَيْنَ صَلَاتِي وَقِرَاءَتِي، يَلْبِسُهَا عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **(ذَاكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ: خِنْزَبٌ، فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ، فَتَعَوَّذْ بِالله مِنْهُ وَاتْفُلْ عَلَىٰ يَسَارِكَ ثَلَاثاً)**. قَالَ: فَفَعَلْتُ ذَلِكَ، فَأَذْهَبَهُ الله عَنِّي. [م٢٢٠٣]

٣ ـ باب: البكاء في الصلاة

٢٩٨ ـ عَنْ عبدِ الله بْنِ الشِّخِّيرِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يُصَلِّي، وَفِي صَدْرِهِ أَزِيزٌ كَأَزِيزِ الرَّحَىٰ مِنَ البُكَاءِ ﷺ. [د٩٠٤/ ن١٢١٣]

□ ولفظ النسائي: وَلِجَوْفِهِ أَزِيزٌ كَأَزِيزِ المِرْجَلِ.

• صحيح.

٤ ـ باب: الإشارة في الصلاة

٢٩٩ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُشِيرُ فِي الصَّلَاةِ. [د٩٤٣]

• صحيح.

٥ ـ باب: الضحك في الصلاة

٣٠٠ ـ (خـ) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله قَالَ: إِذَا ضَحِكَ فِي الصَّلَاةِ، أَعَادَ الصَّلَاةَ، وَلَمْ يُعِدْ الوُضُوءَ. [خ. الوضوء، باب ٣٤/ هق١/ ١٤٤]

٦ ـ باب: السهو في الصلاة

٣٠١ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ الله ابْنِ بُحَيْنَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّىٰ بِهِمُ الظُّهْرَ، فَقَامَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ، لَمْ يَجْلِسْ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، حَتَّىٰ إِذَا قَضَىٰ الصَّلَاةَ، وَانْتَظَرَ النَّاسُ تَسْلِيمَهُ، كَبَّرَ وَهُوَ جَالِسٌ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، ثُمَّ سَلَّمَ. [خ٨٢٩/ م٥٧٠]

٣٠٢ ـ (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **(إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّىٰ ثَلَاثاً أَمْ أَرْبَعاً؟ فَلْيَطْرَحِ الشَّكَّ، وَلْيَبْنِ عَلَىٰ مَا اسْتَيْقَنَ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، فَإِنْ كَانَ صَلَّىٰ خَمْساً، شَفَعْنَ لَهُ صَلَاتَهُ، وَإِنْ كَانَ صَلَّىٰ إِتْمَاماً لأَرْبَعٍ، كَانَتَا تَرْغِيماً[1] لِلشَّيْطَانِ)**. [م٥٧١]

---

٣٠٢ ـ (١) (ترغيماً): من الرغام وهو التراب، وإرغام الشيطان: رده خاسئاً.

٣٠٣ ـ عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (إِذَا قَامَ الإِمَامُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ: فَإِنْ ذَكَرَ قَبْلَ أَنْ يَسْتَوِيَ قَائِماً فَلْيَجْلِسْ، فَإِنْ اسْتَوَىٰ قَائِماً فَلَا يَجْلِسْ، وَيَسْجُدْ سَجْدَتَي السَّهْوِ). [د١٠٣٦/ جه١٢٠٨]

• صحيح.



الكِتَابُ الخَامِس

صلاة التطوع والوتر

الفصل الأول

صلاة التطوع

قال تعالى: ﴿وَمَا تُقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا﴾. [المزمل: ٢٠]

١ ـ باب: تعاهد ركعتي الفجر

٣٠٤ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَت: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ، عَلَىٰ شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ(١)، أَشَدَّ مِنْهُ تَعَاهُداً(٢) عَلَىٰ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ. [خ١١٦٣/ م٧٢٤]

٣٠٥ ـ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، وَكَانَ يَقُولُ: (نِعْمَ السُّورَتَانِ هُمَا، يُقْرَأُ بِهِمَا فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، وَ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾). [جه١١٥٠]

• صحيح.

---

٣٠٤ ـ (١) (النوافل): جمع نَفْل، ونافلة الصلاة: الزيادة على الفريضة.

(٢) (تعاهداً): التعاهد والتعهد: الاحتفاظ بالشيء، والملازمة له.

٢ ـ باب: التطوع قبل المكتوبة وبعدها

٣٠٦ ـ (م) عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ـ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ـ أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي للهِ كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعاً، غَيْرَ فَرِيضَةٍ؛ إِلَّا بَنَىٰ اللهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ ـ أَوْ إِلَّا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ ـ).

قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: فَمَا بَرِحْتُ أُصَلِّيهِنَّ بَعْدُ. [م٧٢٨]

■ زاد الترمذي: (أَرْبَعاً قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ). [ت٤١٥]

٣٠٧ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (رَحِمَ اللهُ امْرَأً صَلَّىٰ قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعاً). [د١٢٧١/ ت٤٣٠]

● حسن.

٣ ـ باب: التطوع في البيت

٣٠٨ ـ (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِذَا قَضَىٰ أَحَدُكُمُ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِهِ؛ فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيباً مِنْ صَلَاتِهِ، فَإِنَّ اللهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْراً). [م٧٧٨]

٤ ـ باب: صلاة النافلة قاعداً

٣٠٩ ـ (خ) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ـ وَكَانَ مَبْسُوراً[١] ـ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ قاعِداً؟ فَقَالَ: (إِنْ صَلَّىٰ قائِماً

---

٣٠٩ ـ (١) (مبسوراً): أي: كانت به بواسير، والبواسير: جمع باسور: وهو ورم في باطن المقعدة.

فَهُوَ أَفْضَلُ، وَمَنْ صَلَّىٰ قَاعِداً فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ، وَمَنْ صَلَّىٰ نَائِماً(٢) فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ). [خ١١١٥].

٥ ـ باب: صلاة الضحىٰ

٣١٠ ـ (م) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَىٰ أَرْبَعاً، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللهُ. [م٧١٩]

٣١١ ـ (م) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: أَوْصَانِي حَبِيبِي ﷺ بِثَلَاثٍ، لَنْ أَدَعَهُنَّ مَا عِشْتُ: بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلَاةِ الضُّحَىٰ، وَبِأَنْ لَا أَنَامَ حَتَّىٰ أُوتِرَ. [م٧٢٢]

٣١٢ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لا يُحَافِظُ عَلَىٰ صَلاةِ الضُّحَىٰ إِلَّا أَوَّابٌ) قَالَ: (وَهِيَ صَلاةُ الأَوَابِينَ). [مه١٢٢٤/ ك١١٨٢]

- قال الذهبي: على شرط مسلم.

٦ ـ باب: صلاة الاستخارة

٣١٣ ـ (خ) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الِاسْتِخَارَةَ فِي الأُمُورِ كما يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ: (إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالأَمْرِ، فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلِ: اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ. اللَّهُمَّ! إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هذَا الأَمْرَ خَيْرٌ لِي، فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي ـ أَوْ قَالَ: عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ ـ فَاقْدُرْهُ لِيَ وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ

---

(٢) (نائماً): أي: مضطجعاً.

كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هذَا الأَمْرَ شَرٌّ لِي، في دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي ـ أَوْ قَالَ: في عاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ ـ فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدُرْ لِيَ الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ أَرْضِنِي بِهِ. قَالَ: وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ). [خ١١٦٦]

٧ ـ باب: متىٰ يقضي ركعتي الفجر

٣١٤ ـ عَنْ قَيْسِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: رَأَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلاً يُصَلِّي بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (صَلَاةُ الصُّبْحِ رَكْعَتَانِ)، فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنِّي لَمْ أَكُنْ صَلَّيْتُ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، فَصَلَّيْتُهُمَا الآنَ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. [د١٢٦٧/ ت٤٢٣/ جه١١٥٤]

• صحيح.

٣١٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَنْ لَمْ يُصَلِّ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ؛ فَلْيُصَلِّهِمَا بَعْدَ مَا تَطْلُعُ الشَّمْسُ). [ت٤٢٣]

• صحيح.

٨ ـ باب: هل يتطوع حيث صلىٰ المكتوبة

٣١٦ ـ عَنْ ابن عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: مَنْ صَلَّىٰ الْفَرِيضَةَ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُصَلِّي بَعْدَهَا، فَلْيَتَقَدَّمْ أَوْ لِيَكَلَّمْ أَحَداً. [هق٢/ ١٩١]

* * *

الفصل الثاني

التهجد والوتر

قال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةٗ لَّكَ﴾ [الإسراء: ٧٩].

وقال تعالى: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمۡ عَنِ ٱلۡمَضَاجِعِ يَدۡعُونَ رَبَّهُمۡ خَوۡفٗا وَطَمَعٗا﴾. [السجدة: ١٦]

١ ـ باب: فضل الدعاء والصلاة آخر الليل

قال تعالى: ﴿كَانُواْ قَلِيلٗا مِّنَ ٱلَّيۡلِ مَا يَهۡجَعُونَ ﴿١٧﴾ وَبِٱلۡأَسۡحَارِ هُمۡ يَسۡتَغۡفِرُونَ﴾. [الذاريات: ١٧، ١٨]

٣١٧ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَىٰ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، حِينَ يَبْقَىٰ ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ، يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ)(١). [خ١١٤٥/ م٧٥٨]

٢ ـ باب: صلاة الليل مثنىٰ مثنىٰ

٣١٨ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَىٰ مَثْنَىٰ، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمُ الصُّبْحَ صَلَّىٰ رَكْعَةً وَاحِدَةً، تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّىٰ). [خ٩٩٠ (٤٧٢)/ م٧٤٩]

---

٣١٧ ـ (١) انظر شرح الحديث (١٨).

٣ ـ باب: صفة قيام الليل

٣١٩ ـ (ق) عَنِ الأَسْوَدِ قَالَ: سَأَلْتُ عائِشَةَ رضي الله عنها: كَيْفَ صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ قَالَتْ: كانَ يَنَامُ أَوَّلَهُ، وَيَقُومُ آخِرَهُ، فَيُصَلِّي ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَىٰ فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَذَّنَ المُؤَذِّنُ وَثَبَ، فإِنْ كَانَ بِهِ حَاجَةٌ اغْتَسَلَ؛ وَإِلَّا تَوَضَّأَ وَخَرَجَ. [خ١١٤٦/ م٧٣٩]

٣٢٠ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، مِنْهَا الْوِتْرُ وَرَكْعَتَا الْفَجْرِ. [خ١١٤٠/ م٧٣٧]

□ وفي رواية لمسلم: يُوتِرُ مِنْ ذَلِكَ بِخَمْسٍ، لَا يَجْلِسُ فِي شَيْءٍ إِلَّا فِي آخِرِهَا.

٤ ـ باب: حثه ﷺ علىٰ قيام الليل

٣٢١ ـ (خ) عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **(مَنْ تَعَارَّ**[١] **مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهْوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، الحَمْدُ للهِ، وَسُبْحَانَ اللهِ، وَلَا إِلهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، أَوْ دَعَا، اسْتُجِيبَ لَهُ، فَإِنْ تَوَضَّأَ وَصَلَّىٰ قُبِلَتْ صَلَاتُهُ).** [خ١١٥٤]

٥ ـ باب: ما يكره من التشدد في العبادة

٣٢٢ ـ (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ، فَقَالَ: **(مَا هذَا الْحَبْلُ)**؟ قَالُوا: هَذَا حَبْلٌ

---

٣٢١ ـ (١) (تعار): صاح، والتعار أيضاً: السهر والتمطي والتقلب علىٰ الفراش ليلاً مع كلام.

لِزَيْنَبَ، فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا، حُلُّوهُ، لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ». [خ١١٥٠/ م٧٨٤]

٦ ـ باب: من نام الليل حتىٰ أَصبح

٣٢٣ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَىٰ قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ كُلَّ عُقْدَةٍ: عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ، فَإِنِ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فإِنْ صَلَّىٰ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فأَصْبَحَ نَشِيطاً طَيِّبَ النَّفْسِ؛ وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلَانَ». [خ١١٤٢/ م٧٧٦]

٧ ـ باب: الوتر

٣٢٤ ـ (م) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ، وَمَنْ طَمِعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَهُ فَلْيُوتِرْ آخِرَ اللَّيْلِ؛ فَإِنَّ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَشْهُودَةٌ، وَذَلِكَ أَفْضَلُ». [م٧٥٥]

٣٢٥ ـ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْوِتْرُ حَقٌّ عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ بِخَمْسٍ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ بِثَلَاثٍ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ بِوَاحِدَةٍ فَلْيَفْعَلْ». [د١٤٢٢/ ن١٧٠٩/ جه١١٩٠/ مي١٦٢٣]

• صحيح.

٨ ـ باب: القنوت

٣٢٦ ـ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لا يَقْنُتُ، إِلَّا إِذا دَعَا لِقَوْمٍ أَوْ دَعَا عَلَىٰ قَوْمٍ. [مه٦٢٠]

• إسناده صحيح.

٩ ـ باب: دعاء القنوت في الوتر

٣٢٧ ـ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ﵄ قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي الْوِتْرِ فِي الْقُنُوتِ: (**اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ، إِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَىٰ عَلَيْكَ، وَإِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ**). [د١٤٢٥/ ت٤٦٤/ ن١٧٤٤/ جه١١٧٨/ مي١٦٣٢]

• صحيح.

٣٢٨ ـ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﵁: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي آخِرِ وِتْرِهِ: (**اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سُخْطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَىٰ نَفْسِكَ**). [د١٤٢٧/ ت٣٥٦٦/ ن١٧٤٦/ جه١١٧٩]

• صحيح.

١٠ ـ باب: قضاء الوتر

٣٢٩ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**مَنْ نَامَ عَنْ وِتْرِهِ، أَوْ نَسِيَهُ؛ فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَهُ**).

□ زاد الترمذي: (**وَإِذَا اسْتَيْقَظَ**). [د١٤٣١/ ت٤٦٥/ جه١١٨٨]

• صحيح.

١١ ـ باب: القراءة في الوتر

٣٣٠ ـ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَىٰ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِـ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، وَ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾، وَ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، وَكَانَ يَقُولُ إِذَا سَلَّمَ: (**سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ**) ثَلَاثاً، وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالثَّالِثَةِ. [ن١٧٣٠]

• صحيح.



الكِتَابُ السَّادِس

الإِمامة والجماعة

الفصل الأَول

الإمامة

١ ـ باب: الأَحق بالإمامة

٣٣١ ـ (م) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سِلْماً(١)، وَلَا يَؤُمَّنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ(٢)، وَلَا يَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ عَلَىٰ تَكْرِمَتِهِ(٣) إِلَّا بِإِذْنِهِ). [م٦٧٣]

٢ ـ باب: الإِمام يخفف الصلاة ويتمها

٣٣٢ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا صَلَّىٰ

---

٣٣١ ـ (١) (سلما): أي: إسلاماً.

(٢) (ولا يؤمن الرجلُ الرجل في سلطانه): معناه: أن صاحب البيت والمجلس أحق من غيره، وإن كان غيره أفقه وأقرأ وأورع وأفضل منه، فإن شاء تقدم، وإن شاء قدم من يريده.

(٣) (تكرمته): التكرمة: الفراش ونحوه مما يبسط لصاحب المنزل ويخص به.

أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ مِنْهُمُ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَالكَبِيرَ، وَإِذَا صَلَّىٰ أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ). [خ٧٠٣/ م٤٦٧]

٣ ـ باب: إنما جعل الإمام ليؤتم به

٣٣٣ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا، يَقُولُ: (لَا تُبَادِرُوا الإِمَامَ، إِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَالَ: وَلَا الضَّالِّيْنَ، فَقُولُوا: آمِينَ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ). [م٤١٥]

٣٣٤ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (أَمَا يَخْشَىٰ أَحَدُكُمْ ـ أَوْ: لَا يَخْشَىٰ أَحَدُكُمْ ـ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الإِمَامِ، أَنْ يَجْعَلَ اللهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ، أَوْ يَجْعَلَ اللهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ). [خ٦٩١/ م٤٢٧]

٤ ـ باب: إمامة المفتون والمبتدع

٣٣٥ ـ (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (يُصَلُّونَ لَكُمْ، فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ، وَإِنْ أَخْطَؤُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ). [خ٦٩٤]

٥ ـ باب: إمامة النساء

٣٣٦ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: تَؤُمُّ الْمَرْأَةُ النِّسَاءَ تَقُومُ وَسَطَهُنَّ. [هق٣/ ١٣١]

٦ ـ باب: الفتح على الإمام

٣٣٧ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّىٰ صَلَاةً فَقَرَأَ

فِيهَا، فَلُبِسَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لِأُبَيٍّ: (**أَصَلَّيْتَ مَعَنَا**)؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: (**فَمَا مَنَعَكَ**)؟ [د٩٠٧]

• صحيح.

* * *

الفصل الثاني

صلاة الجماعة

١ ـ باب: وجوب صلاة الجماعة

٣٣٨ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ هَمَمْتُ(١) أَنْ آمُرَ بِحَطَبٍ فَيُحْطَبَ، ثُمَّ آمُرَ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَذَّنَ لَهَا، ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً فَيَؤُمَّ النَّاسَ، ثُمَّ أُخَالِفَ(٢) إِلَىٰ رِجَالٍ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ: أَنَّهُ يَجِدُ عَرْقاً(٣) سَمِيناً، أَو مِرْمَاتَيْنِ(٤) حَسَنَتَيْنِ، لَشَهِدَ(٥) الْعِشَاءَ). [خ٦٤٤/ م٦٥١]

٣٣٩ ـ (م) وَعَنْهُ قَالَ: أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ أَعْمَىٰ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّهُ لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَقُودُنِي إِلَىٰ الْمَسْجِدِ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ، فَرَخَّصَ لَهُ، فَلَمَّا وَلَّىٰ دَعَاهُ فَقَالَ: (هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ)؟ فَقَالَ: نَعَمْ. قَالَ: (فَأَجِبْ). [م٦٥٣]

٢ ـ باب: فضل صلاة الجماعة

٣٤٠ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (صَلَاةُ

---

٣٣٨ ـ (١) (هممت): الهم: العزم، وقيل: دونه.
(٢) (ثم أخالف): معناها: أتخلف عن الصلاة إلىٰ قصدي...
(٣) (عرقا): العظم الذي يؤخذ منه هبر اللحم.
(٤) (مرماتين): تثنية: مرماة. قال الخليل: هي ما بين ظلفي الشاة.
(٥) (لشهد): أي: لحضر.

الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الْفَذِّ(١) **بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً)**. [خ٦٤٥/ م٦٥٠]

٣٤١ ـ (م) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **(مَنْ صَلَّىٰ الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّىٰ الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّىٰ اللَّيْلَ كُلَّهُ)**. [م٦٥٦]

٣ ـ باب: القراءة خلف الإمام

٣٤٢ ـ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **(لَعَلَّكُمْ تَقْرَؤونَ وَالْإِمَامُ يَقْرَأُ)**، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثاً، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا لَنَفْعَلُ، قَالَ: **(فَلَا تَفْعَلُوا؛ إِلَّا أَنْ يَقْرَأَ أَحَدُكُمْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ)**. [حم١٨٠٧٠]

• إسناده صحيح.

٤ ـ باب: تسوية الصفوف وفضيلة الأَول

٣٤٣ ـ (ق) عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **(سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ)**. [خ٧٢٣/ م٤٣٣]

□ ولفظ مسلم: **(مِنْ تَمامِ الصَّلاةِ)**.

٣٤٤ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **(لَوْ تَعْلَمُونَ ـ أَوْ يَعْلَمُونَ ـ مَا فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ، لَكَانَتْ قُرْعَةً)**. [م٤٣٩]

٣٤٥ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **(أَتِمُّوا**

---

٣٤٠ ـ (١) (الفذ): أي: الفرد.

الصَّفَّ الْمُقَدَّمَ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ، فَمَا كَانَ مِنْ نَقْصٍ، فَلْيَكُنْ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ). [د٦٧١/ ن٨١٧]

• صحيح.

٥ ـ باب: إذا أُقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة

٣٤٦ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ؛ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ). [م٧١٠]

٦ ـ باب: من يقف خلف الإمام

٣٤٧ ـ (م) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ وَيَقُولُ: (اسْتَوُوا وَلَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، لِيَلِنِي مِنْكُمْ أُولُو الأَحْلَامِ وَالنُّهَىٰ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ). [م٤٣٢]

٧ ـ باب: صفوف النساء خلف الرجال

٣٤٨ ـ (خ) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ، قَامَ النِّسَاءُ حِينَ يَقْضِي تَسْلِيمَهُ، وَمَكَثَ يَسِيراً قَبْلَ أَنْ يَقُومَ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأُرَىٰ ـ وَاللهُ أَعْلَمُ ـ أَنَّ مُكْثَهُ لِكَيْ يَنْفُذَ النِّسَاءُ، قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُنَّ مَنِ انْصَرَفَ مِنَ الْقَوْمِ. [خ٨٣٧]

٨ ـ باب: فضل كثرة الخطا إلىٰ المساجد

قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا۟ وَءَاثَٰرَهُمْ﴾. [يس: ١٢]

٣٤٩ ـ (ق) عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَعْظَمُ النَّاسِ

أَجْراً فِي الصَّلَاةِ أَبْعَدُهُمْ فَأَبْعَدُهُمْ مَمْشىً، وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ حَتَّىٰ يُصَلِّيَهَا مَعَ الإِمَامِ، أَعْظَمُ أَجْراً مِنَ الَّذِي يُصَلِّي ثُمَّ يَنَامُ). [خ٦٥١/ م٦٦٢]

٣٥٠ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ مَا يُكَفِّرُ اللهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَزِيدُ بِهِ فِي الْحَسَنَاتِ)؟ قَالُوا: بَلَىٰ، يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: (إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ[١] عَلَىٰ الْمَكَارِهِ[٢]، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَىٰ الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ). [جه٤٢٧/ مي٧٢٥]

• حسن صحيح.

٩ ـ باب: المسبوق يأتي الصلاة بسكينة ووقار

٣٥١ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوهَا تَسْعَوْنَ[١]، وَأْتُوهَا تَمْشُونَ، عَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا). [خ٩٠٨ (٦٣٦)/ م٦٠٢]

١٠ ـ باب: الصلاة في الرحال في المطر

٣٥٢ ـ (ق) عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَذَّنَ بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَذِّنَ، إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ ذَاتُ بَرْدٍ وَمَطَرٍ، يَقُولُ: (أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ). [خ٦٦٦ (٦٣٢)/ م٦٩٧]

---

٣٥٠ ـ (١) (إسباغ الوضوء): إتمامه وإكماله.
(٢) (علىٰ المكاره): أي: علىٰ الرغم من وجود المكاره؛ أي: في حالات المشقة كالبرد ونحوه.

٣٥١ ـ (١) (تسعون): المراد به: العَدْو، وهو غير المشي حيث قال: **(فلا تأتوها تسعون وأتوها تمشون)**.

١١ ـ باب: يقف المنفرد عن يمين الإمام

٣٥٣ ـ عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ، فَجِئْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ. [جه٩٧٤]

■ وزاد عند أحمد: فَجَاءَ صَاحِبٌ لِي فَصَفَفْنَا خَلْفَهُ. [حم١٤٤٩٦]

• صحيح.

١٢ ـ باب: تقديم الطعام على الصلاة

٣٥٤ ـ (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**إِذَا قُدِّمَ الْعَشَاءُ فَابْدَؤُوا بِهِ قَبْلَ أَنْ تُصَلُّوا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ، وَلَا تَعْجَلُوا عَنْ عَشَائِكُمْ**). [خ٦٧٢/ م٥٥٧]

□ وفي رواية لهما: (**إذا وُضِعَ العَشاءُ وأُقيمتِ الصلاة، فابدؤوا بالعَشَاءِ**). [خ٥٤٦٣]

١٣ ـ باب: صلاة المنفرد خلف الصف

٣٥٥ ـ عَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَىٰ رَجُلاً يُصَلِّي خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الصَّلَاةَ.

• صحيح. [د٦٨٢/ ت٢٣٠/ جه١٠٠٤/ مي١٣٢٢]

١٤ ـ باب: موقف الإمام إذا كانوا ثلاثة

٣٥٦ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَىٰ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِالْهَاجِرَةِ، فَوَجَدْتُهُ يُسَبِّحُ، فَقُمْتُ وَرَاءَهُ، فَقَرَّبَنِي حَتَّىٰ جَعَلَنِي حِذَاءَهُ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَمَّا جَاءَ يَرْفَأُ تَأَخَّرْتُ فَصَفَفْنَا وَرَاءَهُ. [ط٣٦٣]

• إسناده صحيح.

١٥ ـ باب: نهي الحاقن أن يصلي

٣٥٧ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْأَرْقَمِ: أَنَّهُ خَرَجَ حَاجّاً أَوْ مُعْتَمِراً، وَمَعَهُ النَّاسُ، وَهُوَ يَؤُمُّهُمْ، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَقَامَ الصَّلَاةَ صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ قَالَ: لِيَتَقَدَّمْ أَحَدُكُمْ ـ وَذَهَبَ إِلَىٰ الْخَلَاءِ ـ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَذْهَبَ الْخَلَاءَ، وَقَامَتِ الصَّلَاةُ؛ فَلْيَبْدَأْ بِالْخَلَاءِ**). [د٨٨/ ت١٤٢/ ن٨٥١/ جه٦١٦/ مي١٤٦٧]

• صحيح.

١٦ ـ باب: المحدث يخرج من الصلاة

٣٥٨ ـ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**إِذَا أَحْدَثَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ؛ فَلْيَأْخُذْ بِأَنْفِهِ**[1]**، ثُمَّ لِيَنْصَرِفْ**). [د١١١٤/ جه١٢٢٢]

• صحيح.

١٧ ـ باب: الذاهب إلىٰ المسجد لا يشبك بين أصابعه

٣٥٩ ـ عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ، فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ خَرَجَ عَامِداً إِلَىٰ الْمَسْجِدِ، فَلَا يُشَبِّكَنَّ يَدَيْهِ، فَإِنَّهُ فِي صَلَاةٍ**). [د٥٦٢/ ت٣٨٦/ مي١٤٠٤]

• صحيح.

---

٣٥٨ ـ (١) (فليأخذ بأنفه): يفعل ذلك، ليتوهم القوم أن به رعافاً.

١٨ ـ باب: ما أدرك مع الإمام فهو أول صلاته

٣٦٠ ـ عَنْ رَبِيعَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَأَبَا الدَّرْدَاءِ رضي الله عنهما قَالَا: مَا أَدْرَكْتَ مِنْ آخِرِ صَلَاةِ الإِمَامِ، فَاجْعَلْهُ أَوَّلَ صَلَاتِكَ. [هق٢/٢٩٨]



الكِتَابُ السَّابع

صلاة الجمعة والعيدين والكسوف والاستسقاء

الفصل الأول

صلاة الجمعة

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾. [الجمعة: ٩]

١ ـ باب: فضيلة يوم الجمعة

٣٦١ ـ (م) عَنْ أبي هُرَيْرَة وعَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (أَضَلَّ اللهُ عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا، فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمُ السَّبْتِ، وَكَانَ لِلنَّصَارَىٰ يَوْمُ الأَحَدِ، فَجَاءَ اللهُ بِنَا، فَهَدَانَا اللهُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَجَعَلَ الْجُمُعَةَ وَالسَّبْتَ وَالأَحَدَ. وَكَذلِكَ هُمْ تَبَعٌ لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَحْنُ الآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، وَالأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الْمَقْضِيُّ لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَائِقِ). [م٨٥٦]

٣٦٢ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ: فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ). [م٨٥٤]

٣٦٣ ـ عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ**). قالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَكَيْفَ تُعْرَضُ صَلاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرِمْتَ ـ يَقُولُونَ: بَلِيتَ ـ؟ فَقَالَ: (**إِنَّ اللهَ ﷻ حَرَّمَ عَلَىٰ الْأَرْضِ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ**). [د١٠٤٧/ ن١٣٧٣/ جه١٠٨٥/ مي١٥٧٢]

● صحيح.

٢ ـ باب: الساعة التي في يوم الجمعة

٣٦٤ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فَقَالَ: (**فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللهَ تَعَالَىٰ شَيْئاً؛ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ**). وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا. [خ٩٣٥/ م٨٥٢]

٣٦٥ ـ (م) عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَىٰ الأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ: أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي شَأْنِ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ؟ قالَ قُلْتُ: نَعَمْ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الإِمَامُ إِلَىٰ أَنْ تُقْضَىٰ الصَّلَاةُ**). [م٨٥٣]

٣ ـ باب: الغسل يوم الجمعة

٣٦٦ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الجُمُعَةَ؛ فَلْيَغْتَسِلْ**). [خ٨٧٧/ م٨٤٤]

٤ ـ باب: الطيب للجمعة

٣٦٧ ـ (خ) عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**لَا**

يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الجُمُعَةِ، وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طُهْرٍ، وَيَدَّهِنُ مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الإِمَامُ؛ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجُمُعَةِ الأُخْرَىٰ). [خ٨٨٣].

٥ ـ باب: فضل التبكير إلىٰ الجمعة

٣٦٨ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: **(مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ غُسْلَ الجَنَابَةِ(١) ثُمَّ رَاحَ(٢) فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشاً أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ في السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ في السَّاعَةِ الخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ حَضَرَتِ المَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ).** [خ٨٨١/ م٨٥٠]

٦ ـ باب: وقت الجمعة

٣٦٩ ـ (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يُصَلِّي الجُمُعَةَ حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ. [خ٩٠٤]

٧ ـ باب: الأذان يوم الجمعة

٣٧٠ ـ (خ) عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قالَ: إِنَّ الأَذَانَ يَوْمَ الجُمُعَةِ كَانَ أَوَّلُهُ حِينَ يَجْلِسُ الإِمَامُ يَوْمَ الجمُعَةِ عَلَىٰ الْمِنْبَرِ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ في خِلَافَةِ عُثْمَانَ ﷺ،

---

٣٦٨ ـ (١) (غسل الجنابة): أي: غسلاً كغسل الجنابة في الصفات.
(٢) (راح): الرواح: الذهاب في أول النهار.

وَكَثُرُوا، أَمَرَ عُثْمانُ يَوْمَ الجُمُعَةِ بِالأَذَانِ الثَّالِثِ، فَأُذِّنَ بِهِ عَلَىٰ الزَّوْرَاءِ[1]، فَثَبَتَ الأَمْرُ عَلَىٰ ذَلِكَ. [خ٩١٦ (٩١٢)]

٨ ـ باب: الخطبة لصلاة الجمعة

٣٧١ ـ (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ خُطْبَتَانِ يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا، يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيُذَكِّرُ النَّاسَ. [م٨٦٢]

٣٧٢ ـ (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْداً[1]، وَخُطْبَتُهُ قَصْداً. [م٨٦٦]

٩ ـ باب: الإنصات للخطبة يوم الجمعة

٣٧٣ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **«إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الجُمُعَةِ: أَنْصِتْ، وَالإِمَامُ يَخْطُبُ، فَقَدْ لَغَوْتَ»**. [خ٩٣٤/ م٨٥١]

١٠ ـ باب: تحية المسجد والإمام يخطب

٣٧٤ ـ (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ **«إِذَا جاءَ أَحَدُكُمْ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ ـ أَوْ قَدْ خَرَجَ ـ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ»**. [خ١١٧٠/ م٨٧٥]

---

٣٧٠ ـ (١) (الزوراء): موضع بالمدينة غربي مسجد الرسول ﷺ عند سوق المدينة في صدر الإسلام. (انظر: المعالم الأثيرة لشراب).

٣٧٢ ـ (١) (قصداً): أي: وسطاً بين الطول والقصر.

١١ ـ باب: ما يقرأ في صلاة الجمعة

٣٧٥ ـ (م) عَنِ النعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ وَفِي الْجُمُعَةِ، بـ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، وَ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾.

قَالَ: وَإِذَا اجْتَمَعَ الْعِيدُ وَالْجُمُعَةُ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، يَقْرَأُ بِهِمَا أَيْضاً فِي الصَّلَاتَيْنِ. [م٨٧٨]

١٢ ـ باب: ما يقرأ في فجر الجمعة

٣٧٦ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ في الجُمُعَةِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ: ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾ [السَّجْدَة]، وَ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ﴾ [الإنسان: ١] [خ٨٩١/ م٨٨٠]

١٣ ـ باب: الصلاة بعد الجمعة

٣٧٧ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**إِذَا صَلَّىٰ أَحَدُكُمُ الجُمُعَةَ؛ فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعاً**). [م٨٨١]

□ زاد في رواية: (**فَإِنْ عَجِلَ بِكَ شَيْءٌ، فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ، وَرَكْعَتَيْنِ إِذَا رَجَعْتَ**).

١٤ ـ باب: وجوب الجمعة والتغليظ في تركها

٣٧٨ ـ (م) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الجُمُعَةِ: (**لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلاً يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أُحَرِّقَ عَلَىٰ رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الجُمُعَةِ بُيُوتَهُمْ**). [م٦٥٢]

١٥ ـ باب: الزينة ليوم الجمعة

قال تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ﴾. [الأعراف: ٣١]

٣٧٩ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلامٍ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **(مَا عَلَىٰ أَحَدِكُمْ إِنْ وَجَدَ ـ أَوْ إِنْ وَجَدْتُمْ ـ أَنْ يَتَّخِذَ ثَوْبَيْنِ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، سِوَىٰ ثَوْبَيْ مِهْنَتِهِ)**. [د١٠٧٨/ جه١٠٩٥]

• صحيح.

١٦ ـ باب: كراهة تخطي الرقاب في الجمعة

٣٨٠ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّىٰ رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: **(اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ)**. [د١١١٨/ ن١٣٩٨]

• صحيح.

* * *

الفصل الثاني

صلاة العيدين

١ ـ باب: صلاة العيد قبل الخطبة

٣٨١ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرَ ﵄، يُصَلُّونَ الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الخُطْبَةِ. [خ٩٦٣/ م٨٨٨]

□ وفي رواية للبخاري: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي الأَضْحَىٰ وَالْفِطْرِ، ثُمَّ يَخْطُبُ بَعْدَ الصَّلَاةِ. [خ٩٥٧]

٢ ـ باب: لا أذان ولا إقامة في العيد

٣٨٢ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَا: لَمْ يَكُنْ يُؤَذَّنُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَلَا يَوْمَ الأَضْحَىٰ. [خ٩٦٠/ م٨٨٦]

□ زاد في رواية مسلم: قَالَ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيُّ: أَنْ لَا أَذَانَ لِلصَّلَاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ، حِينَ يَخْرُجُ الإِمَامُ وَلَا بَعْدَمَا يَخْرُجُ، وَلَا إِقَامَةَ، وَلَا نِدَاءَ، وَلَا شَيْءَ. لَا نِدَاءَ يَوْمَئِذٍ وَلَا إِقَامَةَ.

٣ ـ باب: لا صلاة قبل العيد ولا بعدها

٣٨٣ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّىٰ يَوْمَ الفِطْرِ رَكْعَتَيْنِ، لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، ثُمَّ أَتَىٰ النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَأَمَرَهُنَّ بالصَّدَقَةِ، فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ، تُلْقِي الْمَرْأَةُ خُرْصَهَا

وَسِخَابَهَا[١]. [خ٩٦٤ (٩٨)/ م٨٨٤ (١٣)].

٤ ـ باب: ما يقرأُ في صلاة العيدين

٣٨٤ ـ (م) عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ قَالَ: سَأَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: عَمَّا قَرَأَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي يَوْمِ الْعِيدِ؟ فَقُلْتُ: بـ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ﴾، وَ﴿قٓ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ﴾. [م٨٩١]

٥ ـ باب: خروج النساء إلىٰ المصلىٰ

٣٨٥ ـ (ق) عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: أُمِرْنَا أَنْ نُخْرِجَ الْحُيَّضَ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ، وَذَوَاتِ الْخُدُورِ[١]، فَيَشْهَدْنَ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَدَعْوَتَهُمْ، وَيَعْتَزِلُ الْحُيَّضُ عَنْ مُصَلَّاهُنَّ. قَالَتِ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِحْدَانَا لَيْسَ لَهَا جِلْبَابٌ؟ قَالَ: **(لِتُلْبِسْهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا)**. [خ٣٥١ (٣٢٤)/ م٨٩٠]

٦ ـ باب: اللعب والغناء أيام العيد

٣٨٦ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعِنْدِي جارِيَتَانِ، تُغَنِّيَانِ بِغِنَاءِ بُعَاثَ[١]، فَاضْطَجَعَ عَلَىٰ الْفِرَاشِ وَحَوَّلَ وَجْهَهُ. وَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي[٢]، وَقَالَ: مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ[٣] عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ!

---

٣٨٣ ـ (١) (سخابها): هو: قلادة من طيب معجون علىٰ هيئة الخرز. ليس فيه من الجوهر شيء.

٣٨٥ ـ (١) (ذوات الخدور): جمع خدر، وهو: ستر يكون في ناحية البيت تقعد البكر وراءه.

٣٨٦ ـ (١) (بعاث): حصن للأوس، ويوم بعاث: معركة جرت في الجاهلية بين الأوس والخزرج. وكان الظهور فيه للأوس.

(٢) (انتهرني): زجرني.

(٣) (مزمارة الشيطان): يعني: الدف أو الغناء.

فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: (**دَعْهُمَا**). فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجَتَا.

وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ، يَلْعَبُ فيه السُّودَانُ بِالدَّرَقِ وَالحِرَابِ، فَإِمَّا سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَإِمَّا قَالَ: (**تَشْتَهِينَ تَنْظُرِينَ**)، فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ، خَدِّي عَلَىٰ خَدِّهِ، وَهُوَ يَقُولُ: (**دُونَكُمْ**[٤] **يَا بَنِي أَرْفِدَةَ**[٥])، حَتَّىٰ إِذَا مَلِلْتُ، قَالَ: (**حَسْبُكِ**)؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: (**فَاذْهَبِي**). [خ٩٤٩ و٩٥٠ (٤٥٤)/ م٨٩٢]

□ وفي رواية لهما: قَالَتْ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِي الأَنْصَارِ، تُغَنِّيَانِ بِمَا تَقَاوَلَتِ الأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثَ، قَالَتْ: وَلَيْسَتَا بِمُغَنِّيَتَيْنِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ وَذٰلِكَ في يَوْمِ عِيدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيداً، وَهٰذَا عِيدُنَا**). [خ٩٥٢]

٧ ـ باب: الأكل يوم الفطر قبل الخروج

٣٨٧ ـ (خ) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّىٰ يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ. وَيَأْكُلُهُنَّ وِتْراً. [خ٩٥٣]

٨ ـ باب: مخالفة الطريق يوم العيد

٣٨٨ ـ (خ) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا كَانَ يَوْمُ عِيدٍ، خَالَفَ الطَّرِيقَ. [خ٩٨٦]

---

(٤) (دونكم): بمعنىٰ: الإغراء، وفيه إذن وتنشيط لهم.

(٥) (يا بني أرفدة): قيل: هو لقب للحبشة.

٩ ـ باب: فضل عشر ذي الحجة

قال تعالى: ﴿وَالْفَجْرِ ۝١ وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾. [الفجر: ١، ٢]

٣٨٩ ـ (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (مَا الْعَمَلُ في أَيَّامِ الْعَشْرِ أَفْضَلَ مِنَ الْعَمَلِ في هذِهِ)، قَالُوا: وَلَا الْجِهَادُ؟ قَالَ: (وَلَا الْجِهَادُ؛ إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ يُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيءٍ). [خ٩٦٩]

١٠ ـ باب: اجتماع العيد والجمعة

٣٩٠ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: (قَدْ اجْتَمَعَ فِي يَوْمِكُمْ هَذَا عِيدَانِ؛ فَمَنْ شَاءَ أَجْزَأَهُ مِنَ الْجُمُعَةِ، وَإِنَّا مُجَمِّعُونَ). [د١٠٧٣/ جه١٣١١]

● صحيح.

١١ ـ باب: الخروج إلىٰ العيد ماشياً

٣٩١ ـ عَنِ عَلِيٍّ قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ أَنْ تَخْرُجَ إِلَىٰ الْعِيْدِ مَاشِياً، وأَنْ تَأْكُلَ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ. [ت٥٣٠/ جه١٢٩٦]

● حسن.

١٢ ـ باب: التكبير في صلاة العيدين

٣٩٢ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ: (التَّكْبِيرُ فِي الْفِطْرِ سَبْعٌ فِي الْأُولَىٰ، وَخَمْسٌ فِي الْآخِرَةِ، وَالْقِرَاءَةُ بَعْدَهُمَا كِلْتَيْهِمَا). [د١١٥١]

● حسن.

٣٩٣ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ مِنْ غَدَاةِ عَرَفَةَ، إِلى صَلَاةِ العَصْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ. [ك١١١٣]

١٣ ـ باب: خطبة العيد

٣٩٤ ـ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: السُّنَّةُ في تَكْبِيرِ يَوْمِ الأَضْحَى وَالْفِطْرِ عَلَى الْمِنْبَرِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ: أَنْ يَبْتَدِئَ الإِمَامُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ بِتِسْعِ تَكْبِيرَاتٍ تَتْرَى لَا يَفْصِلُ بَيْنَهَا بِكَلَامٍ، ثُمَّ يَخْطُبُ، ثُمَّ يَجْلِسُ جَلْسَةً ثُمَّ يَقُومُ في الْخُطْبَةِ الثَّانِيَةِ فَيَفْتَتِحُهَا بِسَبْعِ تَكْبِيرَاتٍ تَتْرَى لَا يَفْصِلُ بَيْنَهَا بِكَلَامٍ ثُمَّ يَخْطُبُ.

☐ وفي رواية: ثُمَّ يَدْعُو وَيُكَبِّرُ بَعْدُ مَا بَدَا لَهُ. [هق٣/٢٩٩]

٣٩٥ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْعِيدَ، فَلَمَّا قَضَىٰ الصَّلَاةَ قَالَ: (**إِنَّا نَخْطُبُ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَجْلِسَ لِلْخُطْبَةِ فَلْيَجْلِسْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَذْهَبَ فَلْيَذْهَبْ**). [د١١٥٥/ ن١٥٧٠/ جه١٢٩٠]

• صحيح مرسل.

١٤ ـ باب: وقت صلاة العيد

٣٩٦ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ ـ صَاحِبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ـ أنه خرج مَعَ النَّاسِ فِي يَوْمِ عِيدِ فِطْرٍ أَوْ أَضْحَىٰ، فَأَنْكَرَ إِبْطَاءَ الْإِمَامِ، فَقَالَ: إِنَّا كُنَّا قَدْ فَرَغْنَا سَاعَتَنَا هَذِهِ، وَذَلِكَ حِينَ التَّسْبِيحِ(١). [د١١٣٥/ جه١٣١٧]

• صحيح.

---

٣٩٣ ـ (ت) هذه التكبيرات يجري القيام بها بعد الصلوات.

٣٩٦ ـ (١) أي: حين صلاة الضحىٰ.

١٥ ـ باب: صلاة العيد في المسجد يوم المطر

٣٩٧ ـ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّيْمِيِّ قَالَ: مُطِرْنَا فِي إِمَارَةِ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَلَى الْمَدِينَةِ مَطراً شَدِيداً لَيْلَةَ الْفِطْرِ، فَجَمَعَ النَّاسَ في الْمَسْجِدِ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَى الْمُصَلَّى الَّذِي يُصَلَّى فِيهِ الْفِطْرُ وَالأَضْحَى، ثُمَّ قَالَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ: قُمْ فَأَخْبِرِ النَّاسَ مَا أَخْبَرْتَنِي، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَامِرٍ: إِنَّ النَّاسَ مُطِرُوا عَلَى عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﵁ فَامْتَنَعَ النَّاسُ الْمُصَلَّى، فَجَمَعَ عُمَرُ النَّاسُ في الْمَسْجِدِ فَصَلَّى بِهِمْ، ثُمَّ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ بِالنَّاسِ إِلَى الْمُصَلَّى يُصَلِّي بِهِمْ لأَنَّهُ أَرْفَقُ بِهِمْ وَأَوْسَعُ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ لَا يَسَعُهُمْ، قَالَ: فَإِذَا كَانَ هَذَا الْمَطَرُ فَالْمَسْجِدُ أَرْفَقُ. [هق٣/ ٣١٠]

١٦ ـ باب: الغسل للعيد

٣٩٨ ـ عَنْ مَالِك، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَغْدُوَ إِلَىٰ الْمُصَلَّىٰ. [ط٤٢٨]

• إسناده صحيح.

١٧ ـ باب: أعياد المسلمين

٣٩٩ ـ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا، فَقَالَ: **(مَا هَذَانِ الْيَوْمَانِ)**؟ قَالُوا: كُنَّا نَلْعَبُ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(إِنَّ اللهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْراً مِنْهُمَا: يَوْمَ الأَضْحَىٰ، وَيَوْمَ الْفِطْرِ)**. [د١١٣٤/ ن١٥٥٥]

• صحيح.

الفصل الثالث

صلاة الكسوف

١ ـ باب: صفة صلاة الكسوف

٤٠٠ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ في عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَصَلَّىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالنَّاسِ، فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّل، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ فَعَلَ في الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ما فَعَلَ في الأُولَىٰ، ثُمَّ انْصَرَفَ، وَقَدِ انْجَلَتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ:

(**إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ، لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذلِكَ فَادْعُوا اللهَ، وَكَبِّرُوا وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا**). ثُمَّ قَالَ: (**يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، واللهِ، مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللهِ، أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ أَوْ تَزْنِي أَمَتُهُ. يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللهِ لَوْ تَعْلَمُونَ ما أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً**). [خ١٠٤٤/ م٩٠١]

٢ ـ باب: ما جاء في الكواكب

٤٠١ ـ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: كُنَّا مَعَ أَبِي قَتَادَةَ عَلَىٰ ظَهْرِ بَيْتِنَا، فَرَأَىٰ كَوْكَباً انْقَضَّ، فَنَظَرُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: إِنَّا قَدْ نُهِينَا أَنْ نُتْبِعَهُ أَبْصَارَنَا. [حم٢٢٥٤٩]

• إسناده صحيح علىٰ شرط الشيخين.

الفصل الرابع

صلاة الاستسقاء

قال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ مِنۢ بَعْدِ مَا قَنَطُوا۟ وَيَنشُرُ رَحْمَتَهُۥ﴾. [الشورى: ٢٨]

١ ـ باب: تحويل الرداء

٤٠٢ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَىٰ المُصَلَّىٰ، فَاسْتَسْقَىٰ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَقَلَبَ رِدَاءَهُ، وَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ. [خ١٠١٢ (١٠٠٥)/ م٨٩٤]

□ وفي رواية لهما: رَأَيْتُ النبيَّ ﷺ يَوْمَ خَرَجَ يَسْتَسْقِي، فَحَوَّلَ إِلَىٰ النَّاسِ ظَهْرَهُ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ يَدْعُو، ثُمَّ حَوَّلَ رِدَاءَهُ، ثُمَّ صَلَّىٰ لنا رَكْعَتَيْنِ. زاد البخاري: جَهَرَ فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ. [خ١٠٢٥]

٢ ـ باب: رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء

٤٠٣ ـ (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا في الاِسْتِسْقَاءِ، وَإِنَّهُ يَرْفَعُ حَتَّىٰ يُرَىٰ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ. [خ١٠٣١/ م٨٩٥]

٣ ـ باب: ما يقول وما يفعل عند نزول المطر

٤٠٤ ـ (خ) عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كانَ إِذَا رَأَىٰ المَطَرَ قَالَ: (صَيِّباً نَافِعاً). [خ١٠٣٢]

□ ولفظ «السنن»: (**اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ صَيِّباً نَافِعاً**).

٤٠٥ ـ (م) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَطَرٌ، قَالَ: فَحَسَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَوْبَهُ، حَتَّىٰ أَصَابَهُ مِنَ الْمَطَرِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ لِمَ صَنَعْتَ هَذَا؟ قَالَ: (**لأَنَّهُ حَدِيث عَهْدٍ بِرَبِّهِ تَعَالَىٰ**). [م٨٩٨]

٤ ـ باب: ليست السنة بأن لا تمطروا

٤٠٦ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**لَيْسَتِ السَّنَةُ**[1] **بِأَنْ لَا تُمْطَرُوا، وَلَكِنِ السَّنَةُ أَنْ تُمْطَرُوا وَتُمْطَرُوا، وَلَا تُنْبِتُ الأَرْضُ شَيْئاً**). [م٢٩٠٤]



٤٠٦ ـ (١) (السنة): المراد بها هنا: القحط.

الكِتَابُ الثّامِنْ

قصر الصلاة وجمعها وأَحكام السفر

الفصل الأَول

قصر الصلاة وجمعها

قال تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾. [النساء: ٢٨]

١ ـ باب: قصر الصلاة

قال تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾. [النساء: ١٠١]

٤٠٧ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: فَرَضَ اللهُ الصَّلَاةَ حِينَ فَرَضَهَا، رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ، وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ. [خ٣٥٠/ م٦٨٥]

٢ ـ باب: مدة القصر ومسافته

٤٠٨ ـ (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ تِسْعَةَ عَشَرَ يَقْصُرُ، فَنَحْنُ إِذَا سَافَرْنَا تِسْعَةَ عَشَرَ قَصَرْنَا، وَإِنْ زِدْنَا أَتْمَمْنَا. [خ١٠٨٠]

□ وفي رواية له: قال: أقام النَّبيُّ ﷺ بمكةَ تسعةَ عشرَ يوماً يصلي ركعتين. [خ٤٢٩٨]

٣ ـ باب: الجمع بين الصلاتين في السفر

٤٠٩ ـ (م) عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعاً، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءِ جَمِيعاً. [م٧٠٦]

٤ ـ باب: الجمع بين الصلاتين في الحضر

٤١٠ ـ (م) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعاً، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعاً، فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ. [م٧٠٥]

□ وفي رواية: بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ. [م٧٠٥م]

٥ ـ باب: الجمع في المطر

٤١١ ـ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا جَمَعَ الْأُمَرَاءُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي الْمَطَرِ جَمَعَ مَعَهُمْ. [ط٣٣٣]

❊ ❊ ❊

الفصل الثاني

أَحكام السفر

١ ـ باب: السفر قطعة من العذاب

٤١٢ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَنَوْمَهُ، فَإِذَا قَضَىٰ نَهْمَتَهُ(١)، فَلْيُعَجِّلْ إِلَىٰ أَهْلِهِ). [خ١٨٠٤/ م١٩٢٧]

٢ ـ باب: لا تسافر المرأة إلا مع محرم

٤١٣ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، أَنْ تُسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لَيْسَ مَعَهَا حُرْمَةٌ). [خ١٠٨٨/ م١٣٣٩]

٣ ـ باب: لا يسافر منفرداً

٤١٤ ـ (خ) عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ ما فِي الْوَحْدَةِ ما أَعْلَمُ، ما سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ). [خ٢٩٩٨]

٤١٥ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ، وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ). [د٢٦٠٧/ ت١٦٧٣]

• حسن.

---

٤١٢ ـ (١) (نهمته): أي: حاجته.

٤ ـ باب: دعاء السفر

٤١٦ ـ (م) عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَوَىٰ عَلَىٰ بَعِيرِهِ خَارِجاً إِلَىٰ سَفَرٍ، كَبَّرَ ثَلَاثاً، ثُمَّ قَالَ: (﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ۝١٣ وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾ [الزخرف][(١)]. **اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ والتَّقْوَىٰ، وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَىٰ. اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا، وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ. اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الأَهْلِ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ[(٢)] السَّفَرِ، وَكَآبَةِ[(٣)] الْمَنْظَرِ، وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ[(٤)]، في الْمَالِ وَالأَهْلِ**). وَإِذَا رَجَعَ قَالَهُنَّ، وَزَادَ فِيهِنَّ: (**آيِبُونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُون، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ**). [م١٣٤٢]

٥ ـ باب: ما يقول إذا قفل من سفر حج وغيره

٤١٧ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﵄: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ يُكَبِّرُ عَلَىٰ كُلِّ شَرَفٍ مِنَ الأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ يَقُولُ: (**لَا إِلهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ، آيِبُونَ تَائِبُونَ عابِدُونَ سَاجدُونَ، لِرَبِّنَا حامِدُونَ، صَدَقَ اللهُ وَعْدَهُ، وَنَصرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ**). [خ١٧٩٧/ م١٣٤٤]

---

٤١٦ ـ (١) (وما كنا له مقرنين): معنىٰ مقرنين مطيقين؛ أي: ما كنا نطيق قهره واستعماله لولا تسخير الله تعالىٰ إياه لنا.

(٢) (وعثاء): المشقة والشدة.

(٣) (وكآبة): هي: تغير النفس من حزن ونحوه.

(٤) (المنقلب): المرجع.

٦ ـ باب: لا يطرق أهله ليلاً

٤١٨ ـ (ق) عَنْ جابِرٍ ﷺ قَالَ: نَهىٰ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَطْرُقَ أَهْلَهُ لَيْلاً. [خ١٨٠١ (٤٤٣)/ م ـ الإمارة: ٧١٥ (١٨٢ ـ ١٨٥)]

□ وفي رواية لمسلم قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلاً، يَتَخَوَّنُهُمْ، أَوْ يَلْتَمِسُ عَثَرَاتِهِمْ.

٧ ـ باب: الدعاء عند الوداع

٤١٩ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أنه كَانَ يَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَرَادَ سَفَراً، ادْنُ مِنِّي، أُوَدِّعْكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُوَدِّعُنَا؛ فَيَقُولُ: (**أَسْتَوْدِعُ اللهَ دِينَكَ، وَأَمَانَتَكَ، وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ**). [د٢٦٠٠/ ت٣٤٤٣]

• صحيح.

٨ ـ باب: الثلاثة يؤمرون أحدهم

٤٢٠ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ؛ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ**). [د٢٦٠٨]

• حسن صحيح.



الكِتَابُ التّاسع

الجنـــائز

قال تعالى: ﴿كَلَّآ إِذَا بَلَغَتِ ٱلتَّرَاقِىَ ﴿٢٦﴾ وَقِيلَ مَنْ ۜ رَاقٍ ﴿٢٧﴾ وَظَنَّ أَنَّهُ ٱلْفِرَاقُ ﴿٢٨﴾ وَٱلْتَفَّتِ ٱلسَّاقُ بِٱلسَّاقِ ﴿٢٩﴾ إِلَىٰ رَبِّكَ يَوْمَئِذٍ ٱلْمَسَاقُ﴾. [القيامة: ٢٦ ـ ٣٠]

١ ـ باب: تلقين الموتىٰ: لا إله إلا الله

٤٢١ ـ (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ(١): لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ). [م٩١٦]

٤٢٢ ـ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ). [د٣١١٦]

• صحيح.

٢ ـ باب: ما يقال عند المصيبة

قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَـٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ﴾. [البقرة: ١٥٦]

٤٢٣ ـ (م) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ

---

٤٢١ ـ (١) (لقنوا موتاكم): أي: ذكروا من حضره الموت منكم بكلمة التوحيد، بأن تلفظوا بها عنده.

يَقُولُ: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ، فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ اللهُ: إِنَّا للهِ وإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ أْجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلِفْ لِي خَيْراً مِنْهَا؛ إِلَّا أَخْلَفَ اللهُ لَهُ خَيْراً مِنْهَا).

قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ؟ أَوَّلُ بَيْتٍ هَاجَرَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ إِنِّي قُلْتُهَا، فَأَخْلَفَ اللهُ لِي رَسُولَ اللهِ ﷺ. [م٩١٨]

٣ ـ باب: إغماض الميت والدعاء له

٤٢٤ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (أَلَمْ تَرَوُا الإِنْسَانَ إِذَا مَاتَ شَخَصَ بَصَرُهُ)؟ قَالُوا: بَلَىٰ، قَالَ: (فَذَلِكَ حِينَ يَتْبَعُ بَصَرُهُ نَفْسَهُ). [م٩٢١]

٤٢٥ ـ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِذَا حَضَرْتُمْ مَوْتَاكُمْ، فَأَغْمِضُوا الْبَصَرَ، فَإِنَّ الْبَصَرَ يَتْبَعُ الرُّوحَ، وَقُولُوا خَيْراً، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُؤَمِّنُ عَلَىٰ مَا قَالَ أَهْلُ الْبَيْتِ). [جه١٤٥٥]

● حسن.

٤ ـ باب: الأمر بحسن الظن بالله تعالىٰ عند الموت

٤٢٦ ـ (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، يَقُولُ: (لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللهِ ﷻ). [م٢٨٧٧]

٥ ـ باب: إذا خرجت روح الميت

قال تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِى غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓا۟ أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوٓا۟ أَنفُسَكُمُ ٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَكُنتُمْ عَنْ ءَايَٰتِهِۦ تَسْتَكْبِرُونَ﴾. [الأنعام: ٩٣]

٤٢٧ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِذَا حُضِرَ[١] الْمُؤْمِنُ، أَتَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ بِحَرِيرَةٍ بَيْضَاءَ، فَيَقُولُونَ: اخْرُجِي[٢] رَاضِيَةً مَرْضِيّاً عَنْكِ، إِلَىٰ رَوْحِ اللهِ[٣] وَرَيْحَانٍ[٤] وَرَبٍّ غَيْرِ غَضْبَانَ، فَتَخْرُجُ كَأَطْيَبِ رِيحِ الْمِسْكِ، حَتَّىٰ أَنَّهُ لَيُنَاوِلُهُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً، حَتَّىٰ يَأْتُونَ بِهِ بَابَ السَّمَاءِ فَيَقُولُونَ: مَا أَطْيَبَ هَذِهِ الرِّيحَ الَّتِي جَاءَتْكُمْ مِنَ الْأَرْضِ! فَيَأْتُونَ بِهِ أَرْوَاحَ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَهُمْ أَشَدُّ فَرَحاً بِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ بِغَائِبِهِ يَقْدَمُ عَلَيْهِ، فَيَسْأَلُونَهُ مَاذَا فَعَلَ فُلَانٌ؟ مَاذَا فَعَلَ فُلَانٌ؟ فَيَقُولُونَ: دَعُوهُ، فَإِنَّهُ كَانَ فِي غَمِّ الدُّنْيَا، فَإِذَا قَالَ: أَمَا أَتَاكُمْ[٥]؟ قَالُوا: ذُهِبَ بِهِ إِلَىٰ أُمِّهِ الْهَاوِيَةِ[٦]. وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا احْتُضِرَ أَتَتْهُ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ بِمِسْحٍ[٧]، فَيَقُولُونَ: اخْرُجِي سَاخِطَةً مَسْخُوطاً عَلَيْكِ إِلَىٰ عَذَابِ اللهِ ﷻ، فَتَخْرُجُ كَأَنْتَنِ رِيحِ جِيفَةٍ، حَتَّىٰ يَأْتُونَ بِهِ بَابَ الْأَرْضِ فَيَقُولُونَ: مَا أَنْتَنَ هَذِهِ الرِّيحَ؟ حَتَّىٰ يَأْتُونَ بِهِ أَرْوَاحَ الْكُفَّارِ). [ن١٨٣٢]

● صحيح.

---

٤٢٧ ـ (١) (حُضِر): أي: حضره الموت.
(٢) (اخرجي): الخطاب للنفس.
(٣) (رَوْح الله): أي: رحمته.
(٤) (ريحان): طيب.
(٥) (أما أتاكم): أي: أنه مات، ولٰكنه لم يصل إليهم.
(٦) (الهاوية): اسم من أسماء النار.
(٧) (مسح): ثوب من الشعر غليظ.

٦ ـ باب: البكاء على الميت

٤٢٨ ـ (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: دَخَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَىٰ أَبِي سَيْفٍ الْقَيْنِ[١] ـ وَكَانَ ظِئْراً[٢] لإِبْرَاهِيمَ عليه السلام ـ فَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِبْرَاهِيمَ فَقَبَّلَهُ وَشَمَّهُ، ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَيْهِ بَعْدَ ذٰلِكَ، وَإِبْرَاهِيمُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ[٣]، فَجَعَلَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللهِ ﷺ تَذْرِفانِ[٤]، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ عَوْفٍ ﷺ: وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَقَالَ: (**يَا ابْنَ عَوْفٍ إِنَّهَا رَحْمَةٌ**)، ثُمَّ أَتْبَعَهَا بِأُخْرَىٰ، فَقَالَ ﷺ: (**إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ، وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا ما يَرْضىٰ رَبُّنَا، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ**). [خ١٣٠٣/ م٢٣١٥]

٧ ـ باب: عظم جزاء الصبر

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾. [الزمر: ١٠]

٤٢٩ ـ (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**يَقُولُ اللهُ تَعَالَىٰ: ما لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ، إِذَا قَبَضْتُ صَفِيَّهُ[١] مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، ثُمَّ احْتَسَبَهُ[٢]؛ إِلَّا الْجَنَّةُ**). [خ٦٤٢٤]

---

٤٢٨ ـ (١) (القين): الحداد.
(٢) (ظئراً): أي: مرضعاً، وأطلق عليه ذٰلك لأنه كان زوج المرضعة.
(٣) (يجود بنفسه): أي: يخرجها ويدفعها كما يدفع الإنسان ماله.
(٤) (تذرفان): أي: يجري دمعهما.

٤٢٩ ـ (١) (صفيه): هو: الحبيب المصافي كالولد والأخ وكل من يحبه الإنسان.
(٢) (احتسبه): المراد: صبر علىٰ فقده راجياً الأجر من الله علىٰ ذٰلك.

٨ ـ باب: التشديد في النياحة

٤٣٠ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الخُدُودَ، وَشَقَّ الجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَىٰ الجَاهِلِيَّةِ**). [خ١٢٩٤/ م١٠٣]

٩ ـ باب: الصبر عند المصيبة

٤٣١ ـ (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرٍ، فَقَالَ: (**اتَّقِي اللهَ وَاصْبِرِي**). قَالَتْ: إِلَيْكَ عَنِّي فَإِنَّكَ لَمْ تُصَبْ بِمُصِيبَتِي، وَلَمْ تَعْرِفْهُ، فَقِيلَ لَهَا: إِنَّهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَتَتْ بَابَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدَهُ بَوَّابِينَ، فَقَالَتْ: لَمْ أَعْرِفْكَ، فَقَالَ: (**إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأُولَىٰ**). [خ١٢٨٣ (١٢٥٢)/ م٩٢٦]

١٠ ـ باب: غسل الميت

٤٣٢ ـ (ق) عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الأَنْصَارِيَّةِ رضي الله عنها قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، حِينَ تُوُفِّيَتِ ابْنَتُهُ، فَقَالَ: (**اغْسِلْنَهَا ثَلَاثاً، أَوْ خَمْساً، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذٰلِكَ، بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الآخِرَةِ كَافُوراً، أَوْ شَيْئاً مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِي**). فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ، فَأَعْطَانَا حِقْوَهُ[١]، فَقَالَ: (**أَشْعِرْنَهَا**[٢] **إِيَّاهُ**). تَعْنِي: إِزَارَهُ. [خ١٢٥٣ (١٦٧)/ م٩٣٩]

---

٤٣٢ ـ (١) (حقوه): يعني: إزاره.

(٢) (أشعرنها إياه): أي: اجعلنه شعاراً لها، وهو الثوب الذي يلي الجسد. سمي شعاراً؛ لأنه يلي شعر الجسد.

□ وفي رواية لهما: قال لها: (ابْدَأْنَ بِمَيَامِنِهَا، وَمَوَاضِعِ الوضوءِ منها). [خ١٦٧]

□ وفي رواية لهما: قالت: ومشَطْنَاها ثَلاثَةَ قرونٍ[٣]. [خ١٢٥٤]

١١ ـ باب: في كفن الميت

٤٣٣ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ يَمَانِيَةٍ، بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ[١] مِنْ كُرْسُفٍ[٢]، لَيْسَ فِيهِنَّ قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ. [خ١٢٦٤/ م٩٤١]

١٢ ـ باب: الإسراع بالجنازة

٤٣٤ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (أَسْرِعُوا بِالْجَنَازَةِ، فَإِنْ تَكُ صَالِحَةً فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا إِلَيْهِ، وَإِنْ يَكُ سِوَىٰ ذلِكَ، فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ). [خ١٣١٥/ م٩٤٤]

١٣ ـ باب: فضل اتباع الجنائز

٤٣٥ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (مَنِ اتَّبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ، إِيمَاناً وَاحْتِسَاباً، وَكَانَ مَعَهُ حَتَّىٰ يُصَلَّىٰ عَلَيْهَا وَيُفْرَغَ مِنْ دَفْنِهَا، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الأَجْرِ بِقِيرَاطَيْنِ، كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ. وَمَنْ صَلَّىٰ عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ). [خ٤٧/ م٩٤٥]

---

(٣) (قرون): ضفائر.

٤٣٣ ـ (١) (سحولية): منسوبة إلىٰ سحول، مدينة باليمن.

(٢) (كرسف): هو: القطن.

١٤ ـ باب: اتباع النساء الجنائز

٤٣٦ ـ (ق) عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها قَالَتْ: نُهِينَا عَنِ اتِّبَاعِ الجَنَائِزِ، وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا. [خ١٢٧٨ (٣١٣)، م٩٣٨]

١٥ ـ باب: الصلاة علىٰ الجنازة

٤٣٧ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ، فَكَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعاً، وَسَلَّمَ تَسْلِيمَةً. [ك١٣٣٢]

١٦ ـ باب: قراءة الفاتحة في صلاة الجنازة

٤٣٨ ـ عَنِ الزُّهْرِي قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِي ﷺ: أَنَّ السُّنَّةَ في الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ أَنْ يُكَبِّرَ الإِمَامُ، ثُمَّ يَقْرأُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ بَعْدَ التَّكْبِيرَةِ الأُولَى سِرّاً فِي نَفْسِهِ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِي ﷺ وَيُخْلِصُ الدُّعَاءَ لِلْجَنَازَةِ في التَّكْبِيرَاتِ لَا يَقْرأُ في شَيْءٍ مِنْهُنَّ، ثُمَّ يُسَلِّمُ سِرّاً في نَفْسِهِ. [هق٤/ ٣٩]

١٧ ـ باب: الدعاء للميت في الصلاة

٤٣٩ ـ (م) عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ جِنَازَةٍ، فَحَفِظْتُ مِنْ دُعَائِهِ وَهُوَ يَقُولُ: (**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ، وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ، وَوَسِّعْ مُدْخَلَهُ، وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَأَبْدِلْهُ دَاراً خَيْراً مِنْ دَارِهِ، وَأَهْلاً خَيْراً مِنْ أَهْلِهِ، وَزَوْجاً خَيْراً مِنْ زَوْجِهِ، وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ، وَأَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ـ أَوْ مِنْ عَذَابِ النَّارِ ـ**).

قَالَ: حَتَّىٰ تَمَنَّيْتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا ذَلِكَ الْمَيِّتَ. [م٩٦٣]

١٨ ـ باب: كثرة المصلين وشفاعتهم بالميت

٤٤٠ ـ (م) عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ مِائَةً، كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ؛ إِلَّا شُفِّعُوا فِيهِ). [م٩٤٧]

١٩ ـ باب: ثناء الناس علىٰ الميت

٤٤١ ـ (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: مَرُّوا بِجَنَازَةٍ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْراً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (وَجَبَتْ). ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَىٰ فَأَثْنَوا عَلَيْهَا شَرّاً، فَقَالَ: (وَجَبَتْ). فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رضي الله عنه: ما وَجَبَتْ؟ قَالَ: (هذا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْراً فَوَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ، وَهذا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرّاً فَوَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ في الأَرْضِ). [خ١٣٦٧/ م٩٤٩]

٢٠ ـ باب: ما يلحق الميت من الثواب

٤٤٢ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ). [م١٦٣١].

٢١ ـ باب: وقوف المشيعين علىٰ القبر للدعاء

قال تعالى: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ﴾. [إبراهيم: ٢٧]

٤٤٣ ـ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا فَرَغَ مِنْ دَفْنِ

---

٤٤١ ـ (ت) في هٰذا دليل علىٰ أن ثناء الناس علىٰ الميت مؤشر خير وقبول عند الله إن شاء الله.

الْمَيِّتِ، وَقَفَ عَلَيْهِ فَقَالَ: (اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ، وَسَلُوا لَهُ بِالتَّثْبِيتِ، فَإِنَّهُ الْآنَ يُسْأَلُ). [د٣٢٢١]

• صحيح.

٢٢ ـ باب: أحكام القبر

٤٤٤ ـ (م) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: أَنَّه قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي هَلَكَ فِيهِ: الْحَدُوا لِي لَحْداً، وَانْصِبُوا عَلَيَّ اللَّبِنَ نَصْباً، كَمَا صُنِعَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ. [م٩٦٦]

٤٤٥ ـ (م) عَنْ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَا تَجْلِسُوا عَلَىٰ الْقُبُورِ، وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا). [م٩٧٢]

٢٣ ـ باب: الميت يعرض عليه مقعده

قال تعالى: ﴿ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾. [غافر:٤٦]

٤٤٦ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﵄: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ، عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَيُقَالُ: هذَا مَقْعَدُكَ حَتَّىٰ يَبْعَثَكَ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). [خ١٣٧٩/ م٢٨٦٦]

٢٤ ـ باب: سؤال القبر

٤٤٧ ـ (ق) عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ ﵁: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ في قَبْرِهِ، وَتَوَلَّىٰ عَنْهُ أَصْحَابُهُ ـ وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ ـ أَتَاهُ مَلَكَانِ فَيُقْعِدَانِهِ فَيَقُولَانِ: ما كُنْتَ تَقُولُ في هَذَا الرَّجُلِ؟ لِمُحَمَّدٍ ﷺ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ،

فَيُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَىٰ مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللهُ بِهِ مَقْعَداً مِن الجَنَّةِ، فَيَرَاهُمَا جَمِيعاً). [خ١٣٧٤ (١٣٣٨)/ م٢٨٧٠]

قَالَ قَتَادَةُ: وَذُكِرَ لَنَا: أَنَّهُ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ. زاد مسلم: سَبْعُونَ ذِرَاعاً، وَيُمْلأُ عَلَيْهِ خَضِراً إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ.

٢٥ ـ باب: عذاب القبر

قال تعالى: ﴿سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾. [التوبة: ١٠١]

٤٤٨ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ قَبْرَيْنِ، فَقَالَ: (**إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ مِنْ كَبِيرٍ**). وفي رواية (في كبير)[١] ثُمَّ قَالَ: (**بَلَىٰ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَسْعَىٰ بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ**[٢] **مِنْ بَوْلِهِ**). قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ عُوداً رَطْباً فَكَسَرَهُ بِاثْنَيْنِ، ثُمَّ غَرَزَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَىٰ قَبْرٍ، ثُمَّ قَالَ: (**لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا ما لَم يَيْبَسَا**). [خ١٣٧٨ (٢١٦)/ م٢٩٢]

٤٤٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ قَبْرٍ فَقَالَ: (**ائْتُونِي بِجَرِيدَتَيْنِ**) فَجَعَلَ إِحْدَاهُمَا عِنْدَ رَأْسِهِ، وَالْأُخْرَىٰ عِنْدَ رِجْلَيْهِ، فَقِيلَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، أَيَنْفَعُهُ ذَلِكَ؟ قَالَ: (**لَنْ يَزَالَ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُ بَعْضُ عَذَابِ الْقَبْرِ مَا كَانَ فِيهِمَا نُدُوٌّ**). [حم٩٦٨٦]

• إسناده صحيح علىٰ شرط مسلم.

---

٤٤٨ ـ (١) (وما يعذبان في كبير): لها معنيان: أحدهما: أن ليس بكبير في زعمهما، والثاني: أنه ليس بكبير تركه عليهما.

(٢) (لا يستتر): وكذٰلك يستنزه ويستبرئ، معناها لا يجتنبه ولا يتحرز منه.

٢٦ ـ باب: التعوذ من عذاب القبر

٤٥٠ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ). [ن٢٠٥٩]

• صحيح.

٢٧ ـ باب: ما يقال عند دخول المقابر

٤٥١ ـ (م) عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَىٰ الْمَقَابِرِ، فَكَانَ قَائِلُهُمْ يَقُولُ: (السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ، مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ. وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ لَلَاحِقُونَ، أَسْأَلُ اللهَ لَنَا وَلَكُمُ الْعَافِيَةَ). [م٩٧٥]

٢٨ ـ باب: الحض علىٰ زيارة القبور

٤٥٢ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: زَارَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ، فَبَكَىٰ وَأَبْكَىٰ مَنْ حَوْلَهُ، فَقَالَ: (اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، وَاسْتَأْذَنْتُهُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأُذِنَ لِي؛ فَزُورُوا الْقُبُورَ، فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ). [م٩٧٦]

٢٩ ـ باب: ثواب من مات له ولد فاحتسب

٤٥٣ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يَمُوتُ لِمُسْلِمٍ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ، فَيَلِجَ النَّارَ؛ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ[1]). [خ١٢٥١/ م٢٦٣٢]

---

٤٥٣ ـ (١) (إلا تحلة القسم): يعني: قوله تعالىٰ: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾.

٣٠ ـ باب: النهي عن سب الأموات

٤٥٤ ـ (خ) عَنْ عائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **(لَا تَسُبُّوا الأَمْوَاتَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَىٰ ما قَدَّمُوا)**. [خ١٣٩٣]

٣١ ـ باب: دفن الجماعة في القبر الواحد

٤٥٥ ـ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: شَكَوْنَا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ! الْحَفْرُ عَلَيْنَا لِكُلِّ إِنْسَانٍ شَدِيدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(احْفِرُوا وَأَعْمِقُوا وَأَحْسِنُوا، وَادْفِنُوا الِاثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ)**. قَالُوا: فَمَنْ نُقَدِّمُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: **(قَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآناً)**، قَالَ: فَكَانَ أَبِي ثَالِثَ ثَلَاثَةٍ فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ.

• صحيح. [د٣٢١٥/ ت١٧١٣/ ن٢٠٠٩/ جه١٥٦٠]

٣٢ ـ باب: ما يقال إذا أدخل الميت القبر

٤٥٦ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا وَضَعَ الْمَيِّتَ فِي الْقَبْرِ قَالَ: **(بِاسْمِ اللهِ، وَعَلَىٰ سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ)** ﷺ.

• صحيح. [د٣٢١٣/ ت١٠٤٦/ جه١٥٥٠]

٣٣ ـ باب: ضغطة القبر

٤٥٧ ـ عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **(إِنَّ لِلْقَبْرِ ضَغْطَةً، وَلَوْ كَانَ أَحَدٌ نَاجِياً مِنْهَا، نَجَا مِنْهَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ)**. [حم٢٤٢٨٣]

• حديث صحيح.

❁ ❁ ❁

الكِتَابُ العَاشِر

الزكــاة

الفَصل الأوَل

الزكاة الواجبة

١ ـ باب: الزكاة من أركان الإسلام

قال تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾. [البقرة: ٤٣]

وقال تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾. [التوبة: ١٠٣]

٤٥٨ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ[1] رضي الله عنه، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَمَنْ قَالَهَا، فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَىٰ اللهِ)**؟ فَقَالَ: وَاللهِ لأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ المَالِ. وَاللهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقاً[2] كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَىٰ مَنْعِهَا. قَالَ

---

٤٥٨ ـ (١) (وكان أبو بكر): كان تامة. والمعنىٰ: وقام أبو بكر مقامه.

(٢) (عناقاً): العناق: الأنثىٰ من ولد المعز.

عُمَرُ رضي الله عنه: فَوَاللهِ ما هُوَ إِلَّا أَنْ قَدْ شَرَحَ اللهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ(٣). [خ١٣٩٩ و١٤٠٠/ م٢٠]

٢ ـ باب: إثم مانع الزكاة

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ ﴿٣٥﴾﴾. [التوبة: ٣٤، ٣٥]

٤٥٩ ـ (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**مَنْ آتَاهُ اللهُ مالاً فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ، مُثِّلَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعاً أَقْرَعَ(١)، لَهُ زَبِيبَتَانِ(٢)، يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِلِهْزِمَيْهِ ـ يَعْنِي: شِدْقَيْهِ ـ ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا مَالُكَ، أَنَا كَنْزُكَ، ثُمَّ تَلَا: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾** الآية [آل عمران: ١٨٠]). [خ١٤٠٣]

٣ ـ باب: المقادير الواجب فيها الزكاة (النصاب)

٤٦٠ ـ (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ(١) صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ(٢)**

---

(٣) (فعرفت أنه الحق): أي: القتال.

٤٥٩ ـ (١) (شجاعاً أقرع): الشجاع: الحية الذكر، والأقرع: الذي تفرع رأسه ـ أي: تمعط ـ لكثرة سمِّه.

(٢) (له زبيبتان): قيل: لحمتان في رأسه مثل القرنين.

٤٦٠ ـ (١) (أواق): جمع أوقيَّة، وهي أربعون درهماً.

(٢) (ذود): الذود من الثلاثة إلىٰ العشرة لا واحد له من لفظه، إنما يقال في الواحد: بعير، و(خمس ذود): أي: خمسة أبعرة.

صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْسُقٍ(٣) صَدَقَةٌ). [خ١٤٠٥/ م٩٧٩]

٤٦١ ـ (خ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ أَوْ كَانَ عَثَرِيّاً(١) الْعُشْرُ، وَمَا سُقِيَ بِالنَّضْحِ(٢) نِصْفُ الْعُشْرِ). [خ١٤٨٣]

٤ ـ باب: تعجيل الزكاة

٤٦٢ ـ عَنْ عَلِيٍّ: أَنَّ الْعَبَّاسَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فِي تَعْجِيلِ صَدَقَتِهِ قَبْلَ أَنْ تَحِلَّ، فَرَخَّصَ لَهُ فِي ذَلِكَ. [د١٦٢٤/ ت٦٧٨/ جه١٧٩٥/ مي١٦٧٦]

● حسن.

٥ ـ باب: ما تجب فيه الزكاة من الأموال

قال تعالى: ﴿وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾. [الأنعام: ١٤١]

وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾. [التوبة: ٣٤]

٤٦٣ ـ عَنْ مُوسَىٰ بْنِ طَلْحَةَ قَالَ: عِنْدَنَا كِتَابُ مُعَاذٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ إِنَّمَا أَخَذَ الصَّدَقَةَ مِنَ الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ. [حم٢١٩٨٩]

● إسناده صحيح، رجاله رجال الشيخين.

٤٦٤ ـ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (قَدْ عَفَوْتُ عَنْ

---

(٣) (أوسق): جمع وسق، والوسق: ستون صاعاً.

٤٦١ ـ (١) (أو كان عثرياً): قال الخطابي: هو الذي يشرب بعروقه من غير سقي.

(٢) (بالنضح): أي: بالسانية، والمراد بها: الإبل التي يستقىٰ عليها.

صَدَقَةِ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ، فَهَاتُوا صَدَقَةَ الرِّقَةِ[١]، مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَماً دِرْهَماً، وَلَيْسَ فِي تِسْعِينَ وَمِائَةٍ شَيْءٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ مِائَتَيْنِ فَفِيهَا خَمْسَةُ دَرَاهِمَ). [د١٥٧٤/ ت٦٢٠/ ن٢٤٧٦/ جه١٧٩٠/ مي١٦٦٩]

• صحيح.

٦ ـ باب: الزكاة في الدَّين

٤٦٥ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: زَكُّوا مَا كَانَ في أَيْدِيكُمْ، وَمَا كَانَ مِنْ دَيْنٍ في ثِقَةٍ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ مَا في أَيْدِيكُم، وَمَا كَانَ مِنْ دَيْنٍ ظَنُونَ فَلَا زَكَاةَ فِيهِ حَتَّى يَقْبِضَهُ. [هق٤/ ١٥٠]

٧ ـ باب: لا زكاة حتى يحول الحول

٤٦٦ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(مَنِ اسْتَفَادَ مَالاً، فَلَا زَكَاةَ عَلَيْهِ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الحَوْلُ عِنْدَ رَبِّهِ)**. [ت٦٣١]

• صحيح.

٨ ـ باب: نقل الزكاة من بلد إلى آخر

٤٦٧ ـ عَنْ أَسْلَمَ: أَنَّهُ لَمَّا كَانَ عَامُ الرَّمَادَةِ وَأَجْدَبَتْ بِبِلادِ الأَرْضُ، كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ إِلىٰ عَمْرِو بْنِ العَاصِ: مِنْ عَبْدِ اللهِ عُمَرَ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ إِلَىٰ العَاصِ بْنِ العَاصَ: لَعَمْرِي مَا تُبَالِي إِذَا سَمِنْتَ، وَمَنْ قِبَلَكَ، أَنْ أَعْجَفَ أَنَا وَمَنْ قِبَلِي وَيَا غَوْثَاهُ.

فَكَتَبَ عَمْرٌو: سَلامٌ أَمَا بَعْدُ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ، أَتَتْكَ عِيرٌ أَوَّلُهَا عِنْدَكَ

---

٤٦٤ ـ (١) (الرقة): الفضة والدراهم المضروبة منها.

وَآخِرُهَا عِنْدِي، مَعْ أَنِّي أَرْجُو أَنْ أَجِدَ سَبِيلاً أَنْ أَحْمِلَ فِي البَحْرِ.

فَلَمَّا قَدِمَتْ أَوَّلُ عِيرٍ دَعَا الزُّبَيْرَ فَقَالَ: اخْرُجْ فِي أَوَّلِ هٰذِهِ العِيْرِ فَاسْتَقْبِلْ بِها نَجْداً فَاحْمِلْ إِلىٰ(١) كُلِّ أَهْلِ بَيْتٍ قَدَرْتَ عَلَىٰ أَنْ تَحْمِلَهُمْ إِلَيَّ، وَمَنْ لَمْ تَسْتَطِعْ حَمْلَهُ فَمُرْ لِكُلِّ أَهْلِ بَيْتٍ بِبَعِيرٍ بِمَا عَلَيْهِ، وَمُرْهُمْ فَلْيَلْبِسُوا كِيَاسَ الذِينَ فِيهِمُ الحِنْطَةَ، وَلْيَنْحَروا البَعِيرَ فَلْيَجْمِلُوا شَحْمَهُ وَلْيَقِدُّوا لَحْمَهُ، وَلِيَحْذُوا جِلْدَهُ، ثُمَّ لِيَأْخُذُوا كَمْيَّةً مِنْ قَدِيْدٍ وكَمْيَّةً مِنْ شَحْمٍ وَحَفْنَةً مِنْ دَقِيقٍ، فَيَطْبُخُوا فَيَأْكُلُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَهُمُ اللهُ بِرِزْقٍ.

---

٤٦٧ ـ (١) (إلىٰ): هكذا جاءت عند ابن خزيمة وفي نسختين من المستدرك، وجاءت عند البيهقي «إليَّ»، وهو الصواب، والله أعلم.

(ت) يستوقف هٰذا الأثر القارئ في أمور كثيرة.

ـ منها: أن عمر ﷺ كتب هٰذه الرسالة بلغة فيها الكثير من العتب والتأنيب حيث بدأها بقوله: «إلىٰ العاص بن العاص» وذٰلك لأن عمرو بن العاصي ما كان ينبغي له أن ينتظر حتىٰ تأتيه الرسالة، بل كان عليه أن يبادر من تلقاء نفسه بإرسال المعونات، وبخاصة أن أخبار ذٰلك العام قد سارت بها الركبان.

ويفهم من هٰذا أن الجار ينبغي أن يتفقد جيرانه، ولا ينتظر حتىٰ يطلب جاره المساعدة، بل يبادر بها، وكذٰلك ينبغي أن يكون شأن الإنسان مع قرابته وذوي رحمه.

ـ ومنها: طلب عمر ﷺ: أن يُحمل إليه كل من كان قريباً من المدينة وذٰلك ليشرف عليهم بنفسه.

ـ ومنها: أنه أعطىٰ تعليمات دقيقة في كيفية الاستفادة من هٰذه المساعدات، فأوصىٰ أن يستفاد من أكياس الطحين فتتخذ ثياباً، وأن تجعل جلود الذبائح أحذية.. وهٰذا يدل علىٰ ما بلغته الشدة تلك الأيام.

ـ ومنها: عفة الصحابة، فلم يأخذ أبو عبيدة ما أرسل به عمر إليه، حتىٰ أعلمه أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذٰلك..

ولا يُظن أن عمر أرسل إليه ذٰلك المبلغ أثناء الأزمة، وإنما كان ذٰلك بعد ذهاب تلك الشدة.

ـ ومنها: أن الزكاة تنقل من بلد إلىٰ آخر عند الحاجة، وقد كانت الزكاة كما هو معلوم تجمعها الدولة. وقد تكون هٰذه المساعدات من غير الزكاة.

فَأَبَى الزُّبَيرُ أَنْ يَخْرُجَ، فَقَالَ: أَمَا وَاللهِ لا تَجِدُ مِثْلَهَا حَتَّىٰ تَخْرُجَ مِنَ الدُّنْيا، ثُمَّ دَعَا آخَرَ أَظُنُّهُ طَلْحَةَ فَأَبَى.

ثُمَّ دَعَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنِ الجَرَّاحِ فَخَرَجَ فِي ذَلِكَ، فَلَمَّا رَجَعَ بَعَثَ إِلَيْهِ بِأَلْفِ دِينَارٍ، فَقَالَ أَبو عُبَيْدَةَ: إِنِّي لَمْ أَعْمَلْ لَكَ يَا ابْنَ الخَطَّابِ إِنَّما عَمِلْتُ للهِ وَلَسْتُ آخُذُ فِي ذَلِكَ شَيْئاً، فَقَالَ عُمَرُ: قَدْ أَعْطَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي أَشْيَاءَ بَعَثَنَا لها فَكَرِهْنَا، فَأَبىٰ ذَلِكَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَاقْبَلْها أَيُّها الرَّجُل، فَاسْتَعِنْ بِها عَلَىٰ دُنْيَاكَ وَدِينِكَ، فَقَبِلَها أَبُو عُبَيْدَةَ بْنِ الجَرَّاحِ.
ثم ذكر الحديث. [مه٢٣٦٧/ ك١٤٧١/ هق٦/ ٣٥٥]

● قال الذهبي: على شرط مسلم.

* * *

الفصل الثاني

زكاة الفطر

١ ـ باب: وجوب زكاة الفطر وأحكامها

٤٦٨ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ، صَاعاً مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ، عَلَىٰ الْعَبْدِ وَالحُرِّ، وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَىٰ، وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، مِنَ الْمُسْلِمِينَ. [خ١٥٠٣/ م٩٨٤]

٢ ـ باب: وقت إخراج صدقة الفطر

٤٦٩ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ، قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَىٰ الصَّلَاةِ. [خ١٥٠٩/ م٩٨٦]

٤٧٠ ـ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَبْعَثُ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ إِلَىٰ الَّذِي تُجْمَعُ عِنْدَهُ قَبْلَ الْفِطْرِ بِيَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ. [ط٦٣٠]

* * *

الفصل الثالث

الصدقات

١ ـ باب: فضل الصدقة والحض عليها

قال تعالى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥ وَلَهُۥٓ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾. [الحديد: ١١]

وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُصَّدِّقِينَ وَٱلْمُصَّدِّقَٰتِ وَأَقْرَضُوا۟ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَٰعَفُ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾. [الحديد: ١٨]

٤٧١ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ، وَلَا يَقْبَلُ اللهُ إِلَّا الطَّيِّبَ، فَإِنَّ اللهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يُرَبِّيها لِصَاحِبِهَا، كَما يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ**[1]**، حَتَّىٰ تكونَ مِثْلَ الجَبَلِ**). [خ١٤١٠/ م١٠١٤]

٤٧٢ ـ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهُمْ ذَبَحُوا شَاةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**مَا بَقِيَ مِنْهَا**)؟ قَالَتْ: مَا بَقِيَ مِنْهَا إِلَّا كَتِفُهَا، قَالَ: (**بَقِيَ كُلُّهَا غَيْرَ كَتِفِهَا**). [ت٢٤٧٠]

● صحيح.

٤٧٣ ـ عَنْ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

---

٤٧١ ـ (١) (فلوه): هو المهر.

(ت) يؤكد هٰذا الحديث الشريف علىٰ أن الصدقة لا تكون مقبولة عند الله إلا إذا كانت من مال حلال.

(كُلُّ امْرِئٍ في ظِلِّ صَدَقَتِهِ، حَتَّى يُفْصَلَ بَيْنَ النَّاسِ، أَوْ قَالَ حَتَّى يُحْكَمَ بَيْنَ النَّاسِ). [هق٤/ ١٧٧]

• قال الذهبي: إسناده قوي.

٢ ـ باب: علىٰ كل مسلم صدقة

٤٧٤ ـ (ق) عَنْ أَبِي مُوسَىٰ الأَشْعَرِيِّ قالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (عَلَىٰ كلِّ مُسْلِم صَدَقَةٌ). قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قالَ: (فَيَعْمَلُ بِيَدَيْهِ، فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ). قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، أَوْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قالَ: (فَيُعِينُ ذَا الحَاجَةِ المَلْهُوفَ). قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: (فَلْيَأْمُرْ بِالْخَيْرِ، أَوْ قَالَ: بِالمَعْرُوفِ). قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: (فَلْيُمْسِكْ عَنِ الشَّرِّ، فَإِنَّهُ لَهُ صَدَقَةٌ). [خ٦٠٢٢ (١٤٤٥)/ م١٠٠٨]

٤٧٥ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (كُلُّ سُلَامَىٰ[(١)] مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلَّ يَوْم تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ: يَعْدِلُ بَيْنَ الِاثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ عَلَىٰ دَابَّتِهِ فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا ـ أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا ـ مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَىٰ الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَيُمِيطُ الأَذَىٰ[(٢)] عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ). [خ٢٩٨٩ (٢٧٠٧)/ م١٠٠٩]

---

٤٧٤ ـ (ت) في هٰذا الحديث ـ والذي بعده ـ بيانٌ في أنَّ كل عمل خير يدخل تحت عنوان الصدقة؛ لأنه ينتج ثواباً يدخر عند الله تعالىٰ. ومن أجمل ما جاء فيه: أن الإمساك عن الشر صدقة وهٰذا أمر يستطيع كل إنسان أن يقوم به، وهٰذا من فضل الله سبحانه وتعالىٰ.

٤٧٥ ـ (١) (سلامىٰ): أي: أنملة، والمعنىٰ: علىٰ كل مسلم مكلف بعدد مفاصل عظامه صدقة لله تعالىٰ علىٰ سبيل الشكر.

(٢) (يميط الأذىٰ): أي: ينحيه ويبعده.

☐ وفي رواية للبخاري: (وَدَلُّ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ). [خ٢٨٩١]

٣ ـ باب: كل معروف صدقة

٤٧٦ ـ (خ) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﵄، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ). [خ٦٠٢١]

٤ ـ باب: فضل صدقة الصحيح الشحيح

قال تعالى: ﴿وَأَنفِقُوا۟ مِن مَّا رَزَقْنَـٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾. [المنافقون: ١٠]

٤٧٧ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: جاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْراً؟ قَالَ: (أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ(١)، تَخْشَىٰ الْفَقْرَ وَتَأْمُلُ الْغِنَىٰ(٢)، وَلَا تُمْهِلُ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَتِ الحُلْقُومَ(٣)، قُلْتَ: لِفُلانٍ كَذَا، وَلِفُلانٍ كَذَا، وَقَدْ كَانَ لِفُلانٍ). [خ١٤١٩/ م١٠٣٢]

٥ ـ باب: الصدقة فيما استطاع وعدم إحصائها

٤٧٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (سَبَقَ دِرْهَمٌ مِائَةَ أَلْفِ) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَكَيْفَ؟ قَالَ: (رَجُلٌ لَهُ دِرْهَمَانِ، فَأَخَذَ أَحَدَهُمَا فَتَصَدَّقَ بِهِ، وَرَجُلٌ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ، فَأَخَذَ مِنْ عُرْضِ مَالِهِ مِائَةَ أَلْفٍ فَتَصَدَّقَ بِهَا). [ن٢٥٢٦، ٢٥٢٧]

● حسن.

---

٤٧٧ ـ (١) (شحيح): قال الخطابي: الشح أعم من البخل.
(٢) (تأمل الغنىٰ): أي: تطمع فيه.
(٣) (بلغت الحلقوم): أي: بلغت الروح الحلقوم.

٦ ـ باب: الصدقة عن ظهر غنىٰ

٤٧٩ ـ (ق) عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَىٰ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللهُ). [خ١٤٢٧/ م١٠٣٤]

٧ ـ باب: الصدقة علىٰ الأقارب

٤٨٠ ـ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الصَّدَقَةَ عَلَىٰ الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَعَلَىٰ ذِي الرَّحِمِ اثْنَتَانِ: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ).

• صحيح. [ت٦٥٨/ ن٢٥٨١/ جه١٨٤٤/ مي١٧٢٢، ١٧٢٣]

٨ ـ باب: وصول ثواب الصدقة إلىٰ الميت

٤٨١ ـ (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رضي الله عنه تُوُفِّيَتْ أُمُّهُ وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ أُمِّي تُوُفِّيَتْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا، أَيَنْفَعُهَا شَيْءٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا؟ قَالَ: (نَعَمْ). قَالَ: فَإِنِّي أُشْهِدُكَ أَنَّ حَائِطِيَ الْمِخْرَافَ[1] صَدَقَةٌ عَلَيْهَا. [خ٢٧٥٦]

٩ ـ باب: من سأل بالله تعالىٰ

٤٨٢ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَنِ اسْتَعَاذَ بِاللهِ فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ سَأَلَ بِاللهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفاً فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ، فَادْعُوا لَهُ حَتَّىٰ تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ). [د١٦٧٢/ ن٢٥٦٦]

• صحيح.

---

٤٨١ ـ (١) (المخراف): المثمر.

١٠ ـ باب: الصدقة بالرديء والحرام

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ﴾.

[البقرة: ٢٦٧]

٤٨٣ ـ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَسْجِدَ وَبِيَدِهِ عَصا، وَقَدْ عَلَّقَ رَجُلٌ قَناً حَشَفاً، فَطَعَنَ بِالْعَصَا فِي ذَلِكَ الْقِنْوِ(١)، وَقَالَ: (**لَوْ شَاءَ رَبُّ هَذِهِ الصَّدَقَةِ تَصَدَّقَ بِأَطْيَبَ مِنْهَا**)! وَقَالَ: (**إِنَّ رَبَّ هَذِهِ الصَّدَقَةِ يَأْكُلُ الْحَشَفَ(٢) يَوْمَ الْقِيَامَةِ**).

• صحيح. [د١٦٠٨/ ن٢٤٩٢/ جه١٨٢١]

٤٨٤ ـ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**مَنْ جَمَعَ مَالاً حَرَاماً، ثُمَّ تَصَدَّقَ بِهِ، لَمْ يَكُنْ لَهُ فِيهِ أَجْرٌ، وَكَانَ إِصْرُهُ عَلَيْهِ**).

• إسناده حسن. [حب٣٢١٦/ك١٤٤٠]

❊ ❊ ❊

---

٤٨٣ ـ (١) (القنو): العذق.

(٢) (الحشف): هو اليابس الفاسد من التمر.

الفصل الرَّابع

أحكام المسألة

١ ـ باب: الحث على العمل والاستعفاف عن المسألة

٤٨٥ ـ (خ) عَنِ الزُبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ، فَيَأْتِيَ بِحُزْمَةِ الْحَطِبِ عَلَىٰ ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا، فَيَكُفَّ اللهُ بِهَا وَجْهَهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ). [خ١٤٧١]

٤٨٦ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكَثُّراً، فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْراً؛ فَلْيَسْتَقِلَّ أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ). [م١٠٤١]

٢ ـ باب: من أعطي من غير مسألة

٤٨٧ ـ عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ أَعْطَىٰ ابْنَ السَّعْدِيِّ أَلْفَ دِينَارٍ، فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَها وَقَالَ: أَنَا عَنها غَنِيٌّ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: إِنِّي قَائِلٌ لَكَ مَا قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِذَا سَاقَ اللهَ إِلَيْكَ رِزْقاً مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ وَلا إِشْرَافِ نَفْسٍ؛ فَخُذْهُ، فَإِنَّ اللهَ أَعْطَاكَهُ).

• إسناده صحيح على شرط مسلم. [حب٣٤٠٣]

[وانظر: ٤٦٧].

❁ ❁ ❁

الكِتَابُ الحَادي عَشَر

الصــوم

الفصل الأَول

صيام رمضان

١ ـ باب: فرض الصيام وفضله

قـال تـعـالـى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾. [البقرة: ١٨٣]

[انظر في فرض الصيام: ١، ٢]

٤٨٨ ـ (ق) عَـنْ أَبِـي هُـرَيْـرَةَ رضي الله عنه قَـالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ: (قَالَ اللهُ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ[١]، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثْ[٢] وَلَا يَصْخَبْ[٣]، فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ[٤] فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ

---

٤٨٨ ـ (١) (جنة): معناه: سترة ومانع من الرفث والآثام.

(٢) (فلا يرفث): الرفث السخف وفاحش الكلام.

(٣) (ولا يصخب): الصخب: الصياح.

(٤) (لخلوف): الخلوف تغير رائحة الفم من أثر الصيام.

(ت) في هٰذا الحديث أمران: الأول: بيان عظم ثواب الصوم، والثاني: أن =

الْمِسْكِ. لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ). [خ١٩٠٤ (١٨٩٤)/ م١١٥١]

٤٨٩ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، إِيمَاناً وَاحْتِسَاباً، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ). [خ٣٨ (٣٥)/ م٧٦٠]

٤٩٠ ـ وعَنْه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَرْفُثْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَصْخَبْ، فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ، أَوْ قَاتَلَهُ أَحَدٌ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ). [حم٢٦٠٦٩]

- إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٢ ـ باب: فضل شهر رمضان

قال تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِۚ﴾. [البقرة: ١٨٥]

٤٩١ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ). [خ٣٢٧٧ (١٨٩٨)/ م١٠٧٩]

٣ ـ باب: استحباب السحور

٤٩٢ ـ (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (تَسَحَّرُوا، فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً). [خ١٩٢٣/ م١٠٩٥]

= الصوم ليس هو الإمساك عن الأكل والشرب، بل هو الإمساك أيضاً عن كل ما لا ينبغي.

٤ ـ باب: استحباب تعجيل الفطر

٤٩٣ ـ (ق) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ). [خ١٩٥٧/ م١٠٩٨]

٥ ـ باب: من أكل ناسياً

٤٩٤ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَكَلَ ناسِياً ـ وَهُوَ صَائم ـ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللهُ وَسَقَاهُ).
[خ٦٦٦٩ (١٩٣٣)/ م١١٥٥]

٤٩٥ ـ وعَنْه: أَنَّ النَّبِي ﷺ قَالَ: (مَن أَفْطَرَ في رَمَضَانَ نَاسِياً فَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ، وَلَا كَفَّارَةَ). [مه١٩٩٠/ حب٣٥٢١/ ك١٥٦٩]

● إسناده حسن.

٦ ـ باب: لا يتقدم رمضان بصوم

٤٩٦ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمَهُ، فَلْيَصُمْ ذلِكَ الْيَوْمَ). [خ١٩١٤/ م١٠٨٢]

٧ ـ باب: صوم الصبيان

٤٩٧ ـ (ق) عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ قَالَتْ: أَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَىٰ قُرَىٰ الأَنْصَارِ: (مَنْ أَصْبَحَ مُفْطِراً فَلْيُتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ أَصْبَحَ صَائِماً فَلْيَصُمْ). قَالَتْ: فَكُنَّا نَصُومُهُ بَعْدُ، وَنُصَوِّمُ صِبْيَانَنَا،

وَنَجْعَلُ لَهُمُ اللُّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ(١)، فَإِذَا بَكَىٰ أَحَدُهُمْ عَلَىٰ الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاه ذَاكَ حَتَّىٰ يَكُون عِنْدَ الإِفْطَارِ. [خ١٩٦٠/ م١١٣٦]

٨ ـ باب: قضاء رمضان

قال تعالى: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾. [البقرة: ١٨٥]

٤٩٨ ـ عَنِ الْقَاسِمِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مَنْ كَانَ عَلَيْهِ قَضَاءُ رَمَضَانَ فَلَمْ يَقْضِهِ، وَهُوَ قَوِيٌّ عَلَىٰ صِيَامِهِ، حَتَّىٰ جَاءَ رَمَضَانُ آخَرُ، فَإِنَّهُ يُطْعِمُ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِيناً مُدّاً مِنْ حِنْطَةٍ، وَعَلَيْهِ مَعَ ذَلِكَ الْقَضَاءُ.

□ وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ.. مِثْلُ ذَلِكَ. [ط٦٨٥]

● إسناده صحيح.

٩ ـ باب: من مات وعليه صوم

٤٩٩ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ، صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ**). [خ١٩٥٢/ م١١٤٧]

١٠ ـ باب: من أفطر خطأً

٥٠٠ ـ (خ) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ﵄ قَالَتْ: أَفْطَرْنَا عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ غَيْمٍ، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ. قِيلَ لِهِشَامٍ: فَأُمِرُوا بِالْقَضَاءِ؟ قَالَ: بُدٌّ مِنْ قَضَاءٍ؟(١). وَقَالَ مَعْمَرٌ: سَمِعْتُ هِشَاماً: لا أَدْرِي أَقْضَوْا أَمْ لَا. [خ١٩٥٩]

---

٤٩٧ ـ (١) (العهن): الصوف.

٥٠٠ ـ (١) (بد من قضاء): استفهام إنكار محذوف الأداة، والمعنىٰ: لا بد من القضاء. =

١١ ـ باب: جواز الصوم والفطر للمسافر

٥٠١ ـ (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَعِبِ الصَّائِمُ عَلَىٰ الْمُفْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَىٰ الصَّائِمِ. [خ١٩٤٧/ م١١١٨]

١٢ ـ باب: النية في الصيام

٥٠٢ ـ عَنْ حَفْصَةَ ـ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ـ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**مَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ، فَلَا صِيَامَ لَهُ**).

• صحيح. [د٢٤٥٤/ ت٧٣٠/ ن٢٣٣٠/ جه١٧٠٠/ مي١٧٤٠]

١٣ ـ باب: ما يفطر عليه الصائم

٥٠٣ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُفْطِرُ عَلَىٰ رُطَبَاتٍ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُطَبَاتٌ فَعَلَىٰ تَمَرَاتٍ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ. [د٢٣٥٦/ ت٦٩٦]

• حسن صحيح.

١٤ ـ باب: ما يقول الصائم عند الإفطار

٥٠٤ ـ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ سَالِمٍ الْمُقَفَّعِ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقْبِضُ عَلَىٰ لِحْيَتِهِ، فَيَقْطَعُ مَا زَادَ عَلَىٰ الْكَفِّ، وَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ: (**ذَهَبَ الظَّمَأُ، وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ، وَثَبَتَ الْأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللهُ**). [د٢٣٥٧]

• حسن.

= وفي رواية أبي ذر: لا بد من القضاء.

١٥ ـ باب: دعاء الصائم لمن يفطر عنده

٥٠٥ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَفْطَرَ عِنْدَ أُنَاسٍ قَالَ: (**أَفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ، وَأَكَلَ طَعَامَكُمُ الْأَبْرَارُ، وَتَنَزَّلَتْ عَلَيْكُمُ الْمَلَائِكَةُ**). [مي١٨١٣]

• إسناده صحيح.

١٦ ـ باب: من فطر صائماً

٥٠٦ ـ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**مَنْ فَطَّرَ صَائِماً، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْئاً**). [ت٨٠٧/ جه١٧٤٦/ مي١٧٤٤]

• صحيح.

١٧ ـ باب: ما جاء في حكم القيء للصائم

٥٠٧ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**مَنْ ذَرَعَهُ قَيْءٌ وَهُوَ صَائِمٌ، فَلَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ، وَإِنِ اسْتَقَاءَ؛ فَلْيَقْضِ**).

• صحيح. [د٢٣٨٠/ ت٧٢٠/ جه١٦٧٦/ مي١٧٧٠]

❊ ❊ ❊

الفصل الثاني

التراويح وليلة القدر والاعتكاف

١ ـ باب: فضل التراويح وفضل ليلة القدر

قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ۝١ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ ۝٢ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾. [القدر: ١ ـ ٣]

٥٠٨ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ قَامَ رَمَضَانَ، إِيمَاناً وَاحْتِسَاباً، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ). [خ٢٠٠٩ (٣٥)/ م٧٥٩]

٥٠٩ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَاناً وَاحْتِسَاباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَاناً واحْتِساباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ من ذَنْبِهِ). [خ٢٠١٤ (٣٥)/ م٧٦٠]

٥١٠ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ في الْوِتْرِ مِنَ العَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ). [خ٢٠١٧/ م١١٦٩]

٢ ـ باب: الدعاء ليلة القدر

٥١١ ـ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ عَلِمْتُ أَيَّ لَيْلَةٍ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، مَا أَقُولُ فِيهَا؟ قَالَ: (قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عُفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ، فَاعْفُ عَنِّي). [ت٣٥١٣/ جه٣٨٥٠]

• صحيح.

٣ ـ باب: الاعتكاف في العشر الأواخر

٥١٢ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْتَكِفُ(١) الْعَشْرَ الأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ. [خ٢٠٢٥/ م١١٧١]

٤ ـ باب: الاجتهاد في العشر الأواخر

٥١٣ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ(١)، شَدَّ مِئْزَرَهُ(٢)، وَأَحْيَا لَيْلَهُ(٣)، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ(٤).
[خ٢٠٢٤/ م١١٧٤]

□ وعند مسلم: وَجَدَّ وَشَدَّ الْمِئْزَرَ.

□ وفي رواية لمسلم: قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، مَا لا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ. [م١١٧٥]

❊ ❊ ❊

---

٥١٢ ـ (١) (يعتكف): **الاعتكاف لغة**: لزوم الشيء وحبس النفس عليه.
وشرعاً: حبس النفس في المسجد خاصة مع النية.

٥١٣ ـ (١) (العشر): المراد به: العشر الأواخر من رمضان.
(٢) (شد مئزره): معناه: التشمير في العبادات، يقال: شددت لهذا الأمر مئزري؛ أي: تشمرت له وتفرغت.
وقيل: هو كناية عن اعتزال النساء للاشتغال بالعبادات. والمئزر: الإزار.
(٣) (أحيا ليله): أي: استغرقه بالسهر في الصلاة وغيرها.
(٤) (وأيقظ أهله): أي: للصلاة في الليل.

الفصل الثالث

صيام التطوع

١ ـ باب: صوم يوم عاشوراء

٥١٤ ـ (م) عَنْ أَبِي غطفانَ بنِ طريفٍ المُريِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ ﵄ يَقُولُ: حِينَ صَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهُ يَوْمٌ تُعَظِّمُهُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**فَإِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ، إِنْ شَاءَ اللهُ، صُمْنَا الْيَوْمَ التَّاسِعَ**). قَالَ: فَلَمْ يَأْتِ الْعَامُ الْمُقْبِلُ، حَتَّىٰ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. [م١١٣٤]

٥١٥ ـ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (**صِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، إِنِّي أَحْتَسِبُ عَلَىٰ اللهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ**).

• صحيح. [ت٧٥٢/ جه١٧٣٨]

٢ ـ باب: صيام ثلاثة أيام من كل شهر وغيرها

٥١٦ ـ عَنْ هُنَيْدَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ امْرَأَتِهِ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ تِسْعَ ذِي الْحِجَّةِ، وَيَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، أَوَّلَ إِثْنَيْنِ مِنَ الشَّهْرِ وَالْخَمِيسَ وَالْخَمِيسَ. [د٢٤٣٧/ ن٢٣٧١]

• صحيح.

٥١٧ ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**مَنْ صَامَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ**). فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ تَصْدِيقَ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ: ﴿مَن جَآءَ بِٱلۡحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشۡرُ أَمۡثَالِهَاۖ﴾ [الأنعام: ١٦٠]، الْيَوْمُ بِعَشْرَةِ أَيَّامٍ. [ت٧٦٢/ ن٢٤٠٨/ جه١٧٠٨]

• صحيح.

٣ ـ باب: استحباب صوم ستة أَيام من شوال

٥١٨ ـ (م) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ ؓ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتّاً مِنْ شَوَّالٍ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ**). [م١١٦٤]

٤ ـ باب: فضل الصوم في المحرَّم

٥١٩ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللهِ الْمُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ**). [م١١٦٣]

٥ ـ باب: صوم يوم عرفة

٥٢٠ ـ (م) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ؛ إِنِّي أَحْتَسِبُ على اللهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ والَّتِي بَعْدَهُ**). [م١١٦٢/ د٢٤٢٥/ جه١٧٣٠]

٦ ـ باب: في صوم الإثنين والخميس

٥٢١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**تُعْرَضُ**

الْأَعْمَالُ يَوْمَ الإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، فَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ). [ت٧٤٧/ مي١٧٩٢]

• صحيح.

٧ ـ باب: نية الصوم من النهار وجواز الفطر في النافلة

٥٢٢ ـ (م) عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ: (**يَا عَائِشَةُ هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ**)؟ قالتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ، قَالَ: (**فَإِنِّي صَائِمٌ**). قَالَتْ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَأُهْدِيَتْ لَنَا هَدِيَّةٌ ـ أَوْ جَاءَنَا زَوْرٌ(١) ـ قَالَتْ: فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أُهْدِيَتْ لَنَا هَدِيَّةٌ ـ أَوْ جَاءَنَا زَوْرٌ ـ وَقَدْ خَبَأْتُ لَكَ شَيْئاً، قَالَ: (**مَا هُوَ**)؟ قُلْتُ: حَيْسٌ(٢)، قَالَ: (**هَاتِيهِ**)، فَجِئْتُ بِهِ فَأَكَلَ، ثُمَّ قَالَ: (**قَدْ كُنْتُ أَصْبَحْتُ صَائِماً**). [م١١٥٤]



---

٥٢٢ ـ (١) (زور): الزوار.
(٢) (الحيس): هو التمر مع السمن والأقط.

الكِتَابُ الثّاني عَشَر

الحج والعمرة

الفصل الأول

أعمال الحج وأحكامه

١ ـ باب: فرض الحج وتعليمه عملياً

قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾. [آل عمران:٩٧]

وقال تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ۚ﴾. [البقرة:١٩٦]

٥٢٣ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: (أَيُّهَا النَّاسُ! قَدْ فَرَضَ اللهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ؛ فَحُجُّوا)، فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ؟ يَا رَسُولَ اللهِ! فَسَكَتَ، حَتَّىٰ قَالَها ثَلَاثاً. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ، لَوَجَبَتْ، وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ). ثُمَّ قَالَ: (ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَىٰ أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ؛ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ؛ فَدَعُوهُ). [م١٣٣٧]

٥٢٤ ـ (م) عَنْ جَابِرٍ قال: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَرْمِي عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ

يَوْمَ النَّحْرِ، وَيَقُولُ: (لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ[١]، فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ). [م١٢٩٧]

٢ ـ باب: فضل الحج والعمرة

قال تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ ﴿٩٦﴾ فِيهِ ءَايَاتٌۢ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا﴾. [آل عمران: ٩٦، ٩٧]

وقال تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا﴾. [البقرة: ١٢٥]

٥٢٥ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ، فَلَمْ يَرْفُثْ[١]، ولَمْ يَفْسُقْ[٢]، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ). [خ١٨١٩ (١٥٢١)/ م١٣٥٠]

٥٢٦ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالحَجُّ المَبْرُورُ[١] لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ؛ إِلا الجَنَّةُ). [خ١٧٧٣/ م١٣٤٩]

٥٢٧ ـ (م) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتِقَ اللهُ فِيهِ عَبْداً مِنَ النَّارِ، مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ. وَإِنَّهُ لَيَدْنُو، ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةَ، فَيَقُولُ: مَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ)؟. [م١٣٤٨]

---

٥٢٤ ـ (١) (لتأخذوا مناسككم): اللام للأمر، والمعنى: خذوا مناسككم، والمناسك: مواضع التعبد في الحج، والمراد: أعمال الحج.

٥٢٥ ـ (١) (فلم يرفث): الرفث: اسم للفحش من القول. وقيل: هو الجماع.

(٢) (ولم يفسق): الفسوق: المعصية.

٥٢٦ ـ (١) (المبرور): الذي لم يخالطه إثم.

٣ ـ باب: المواقيت

قال تعالى: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾. [البقرة: ١٩٧]

وقال تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ﴾. [البقرة: ١٨٩]

٥٢٨ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: وَقَّتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لأَهْلِ المَدِينَةِ ذَا الحُلَيْفَةِ، وَلأَهْلِ الشَّامِ الجُحْفَةَ، وَلأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ المَنَازِلِ، وَلأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ، فَهُنَّ لَهُنَّ، وَلِمنْ أَتَىٰ عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ، لمنْ كَانَ يُرِيدُ الحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَمَنْ كَانَ دُونَهُنَّ فَمُهَلُّهُ مِنْ أَهْلِهِ، وَكَذَاكَ حَتَّىٰ أَهْلُ مَكَّةَ يُهِلُّونَ مِنْهَا. [خ١٥٢٦ (١٥٢٤)/ م١١٨١]

□ وفي رواية لمسلم: وقال ﷺ: (هُنَّ لَهُمْ..).

٤ ـ باب: لباس المحرم وما يباح له فعله

٥٢٩ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ قَالَ رَسُولِ اللهِ ﷺ: **(لا يَلْبَسُ الْقُمُصَ(١)، وَلَا الْعَمَائِمَ، وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ(٢)، وَلَا الْبَرَانِسَ(٣)، وَلَا الْخِفَافَ(٤)؛ إِلَّا أَحَدٌ لَا يَجِدُ نَعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئاً مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ،**

---

٥٢٩ ـ (١) (القمص): جمع قميص.

(٢) (السراويلات): جمع سراويل، وهو لباس يستر النصف الأسفل من الجسم.

(٣) (البرانس): جمع برنس، كل ثوب معه غطاء رأس ملتصق به.

(٤) (الخفاف): جمع خف.

أَوْ وَرْسٌ[(٥)]). [خ١٥٤٢ (١٣٤)/ م١١٧٧]

□ وفي رواية للبخاري: (ولا تَنْتَقِبِ[(٦)] المرأةُ المحْرِمَةُ، وَلَا تَلْبَسِ القُفَّازَيْنِ[(٧)]). [خ١٨٣٨]

٥ ـ باب: الاغتسال للمحرم

٥٣٠ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ حُنَيْنٍ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ الْعَبَّاسِ وَالمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ اخْتَلَفَا بِالأَبْوَاءِ[(١)]، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ: يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ، وَقَالَ الْمِسْوَرُ: لَا يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ، فَأَرْسَلَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ الْعَبَّاسِ إِلَىٰ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصارِيِّ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ[(٢)]، وَهُوَ يُسْتَرُ بِثَوبٍ، فَسَلَّمتُ علَيْهِ، فَقَالَ: مَنْ هذَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ حُنَينٍ، أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ عَبْدُ اللهِ بنُ العَبَّاسِ، أَسْأَلُكَ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ؟ فَوَضَعَ أَبُو أَيُوبَ يَدَهُ عَلَىٰ الثَّوبِ فَطَأْطَأَهُ حَتَّىٰ بَدَا لِي رَأْسُهُ، ثُمَّ قَالَ لإِنْسَانٍ يَصُبُّ عَلَيْهِ: اصْبُبْ، فَصَبَّ عَلَىٰ رَأْسِهِ، ثُمَّ حَرَّكَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ، وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُهُ ﷺ يَفْعَلُ. [خ١٨٤٠/ م١٢٠٥]

٦ ـ باب: اشتراط المحرم التحلل بعذر

٥٣١ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ ضُبَاعَةَ

---

(٥) (الورس): نبت أصفر يصبغ به.
(٦) (لا تنتقب): النقاب: الخمار الذي يشد علىٰ الأنف أو تحت المحاجر.
(٧) (القفازين): ما تلبسه المرأة في يدها فيغطي أصابعها وكفيها.
٥٣٠ ـ (١) (الأبواء): موضع بين الحرمين.
(٢) (القرنين): هما الخشبتان القائمتان علىٰ رأس البئر.

بِنْتِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ لَها: (**لَعَلَّكِ أَرَدْتِ الحَجَّ**)؟ قَالَتْ: وَاللهِ! لا أَجِدُني إِلَّا وَجِعَةً، فَقَالَ لَهَا: (**حُجِّي وَاشْتَرِطِي، قُولِي: اللَّهُمَّ! مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي**). وَكَانَتْ تَحْتَ الْمِقْدَادِ بْنِ الأَسْوَدِ. [خ٥٠٨٩/ م١٢٠٧]

٧ ـ باب: الحلق للمحرم وبيان الفدية

قال تعالى: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾.

[البقرة:١٩٦]

٥٣٢ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ مَعْقِلٍ قَالَ: قَعَدْتُ إِلَىٰ كَعْبِ بنِ عُجْرَةَ في هذَا المَسْجِدِ ـ يَعْنِي: مَسْجِدَ الكُوفَةِ ـ فَسَأَلْتُهُ عَنْ: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ﴾ [البقرة: ١٩٦]؟ فَقَالَ: حُمِلْتُ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ وَالْقَمْلُ يَتَنَاثَرُ عَلَىٰ وَجْهِي، فَقَالَ: (**مَا كُنْتُ أُرَىٰ أَنَّ الجَهْدَ قَدْ بَلَغَ بِكَ هَذَا، أَمَا تَجِدُ شَاةً**)؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: (**صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ لِكُلِّ مِسْكِينٍ نِصْفُ صَاعٍ مِنْ طَعَامٍ، وَاحْلِقْ رَأْسَكَ**). فَنَزَلَتْ فِيَّ خَاصَّةً، وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةً. [خ٤٥١٧ (١٨١٤)/ م١٢٠١]

٨ ـ باب: الإهلال (الإحرام)

٥٣٣ ـ (خ) عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ ﵄: إِذَا أَرَادَ الخُرُوجَ إِلَىٰ مَكَّةَ ادَّهَنَ بِدُهْنٍ لَيْسَ لَهُ رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ، ثُمَّ يَأْتِي مَسْجِدَ ذِي الْحُلَيْفَةِ فَيُصَلِّي، ثُمَّ يَرْكَبُ، وَإِذَا اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً أَحْرَمَ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُ. [خ١٥٥٤ (١٥٥٣)]

٩ ـ باب: التلبية

٥٣٤ ـ (خ) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: إِنِّي لأَعْلَمُ كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُلَبِّي: (**لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ**). [خ١٥٥٠]

١٠ ـ باب: التمتع (أحد وجوه الإحرام)

قال تعالى: ﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾.
[البقرة:١٩٦]

٥٣٥ ـ (ق) عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قالَ: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْعُمْرَةَ في أَشْهُرِ الحَجِّ مِنْ أَفْجَرِ الْفُجُورِ في الأَرْضِ، وَيَجْعَلُونَ الْمُحَرَّمَ صَفَراً[١]، وَيَقُولُونَ: إِذَا بَرَا الدَّبَرْ[٢]، وَعَفَا الأَثَرْ[٣]، وَانْسَلَخَ صَفَرْ، حَلَّتِ العُمْرَةُ لمنِ اعْتَمَرَ. قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ صَبِيحَةَ رَابِعَةٍ مُهِلِّينَ بِالحَجِّ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجعَلُوهَا عُمْرَةً، فَتَعَاظَمَ ذلِكَ عِنْدَهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الْحِلِّ؟ قَالَ: (**حِلٌّ كُلُّه**). [خ١٥٦٤ (١٠٨٥)/ م١٢٤٠]

٥٣٦ ـ (م) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**هَذِهِ عُمْرَةٌ اسْتَمْتَعْنَا بِهَا، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ الْهَدْيُ فَلْيَحِلَّ الْحِلَّ كُلَّهُ، فَإِنَّ الْعُمْرَةَ قَدْ دَخَلَتْ فِي الْحَجِّ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ**). [م١٢٤١]

---

٥٣٥ ـ (١) (ويجعلون المحرم صفراً): المراد: الإخبار عن النسيء الذي كانوا يفعلونه.
(٢) (برأ الدبر): ما كان يحصل بظهور الإبل من الحمل عليها، فإنه كان يبرأ بعد انصرافهم من الحج.
(٣) (عفا الأثر): أي: درس وامَّحىٰ، والمراد: أثر الإبل وغيرها.

١١ ـ باب: في القارن

٥٣٧ ـ عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَرَنَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَطَافَ لَهُمَا طَوَافاً وَاحِداً. [ت٩٤٧]

• صحيح.

٥٣٨ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، وَابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَطُفْ هُوَ وَأَصْحَابُهُ لِعُمْرَتِهِمْ وَحَجَّتِهِمْ، حِينَ قَدِمُوا؛ إِلَّا طَوَافاً وَاحِداً. [جه٢٩٧٢]

• صحيح.

١٢ ـ باب: الإفراد بالحج وأنواع النسك

٥٣٩ ـ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِلْحَجِّ عَلَىٰ أَنْوَاعٍ ثَلَاثَةٍ: فَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ مَعاً، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ مُفْرَدٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ مُفْرَدَةٍ، فَمَنْ كَانَ أَهَلَّ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ مَعاً، لَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ مِمَّا حَرُمَ مِنْهُ حَتَّىٰ يَقْضِيَ مَنَاسِكَ الْحَجِّ، وَمَنْ أَهَلَّ بِالْحَجِّ مُفْرَداً، لَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ مِمَّا حَرُمَ مِنْهُ، حَتَّىٰ يَقْضِيَ مَنَاسِكَ الْحَجِّ، وَمَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ مُفْرَدَةٍ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، حَلَّ مَا حَرُمَ عَنْهُ، حَتَّىٰ يَسْتَقْبِلَ حَجّاً. [جه٣٠٧٥]

• حسن الإسناد.

١٣ ـ باب: وجوب الدم علىٰ المتمتع

قال تعالى: ﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِي ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِي ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾. [البقرة:١٩٦]

٥٤٠ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: تَمَتَّعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ في حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَىٰ الحَجِّ، وَأَهْدَىٰ، فَسَاقَ مَعَه الهَدْيَ مِنْ ذِي الحُلَيْفَةِ، وَبَدأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَهَلَّ بِالْعُمْرَةِ، ثُمَّ أَهَلَّ بِالْحَجِّ، فَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْعُمْرَةِ إِلَىٰ الحجِّ، فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَىٰ فَسَاقَ الْهَدْيَ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُهْدِ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ، قالَ لِلنَّاسِ: (**مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَىٰ، فَإِنَّهُ لا يَحِلُّ لشَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ، حَتَّىٰ يَقْضِيَ حَجَّهُ، وَمَنْ لَمْ يكنْ مِنكُمْ أَهْدَىٰ؛ فَلْيَطُفْ بِالْبَيْتِ، وَبِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ، وَلْيُقَصِّرْ وَلْيَحْلِلْ، ثُمَّ ليُهِلَّ بِالحَجِّ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْياً؛ فَلْيَصُمْ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ في الحجِّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعَ إِلَىٰ أَهْلِهِ**). [خ١٦٩١/ م١٢٢٧]

١٤ ـ باب: طواف القدوم وركعتا الطواف

قال تعالى: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾. [البقرة:١٢٥]

٥٤١ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ الطَّوَافَ الأَوَّلَ، يَخُبُّ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ، وَيَمْشِي أَرْبَعَةً، وَأَنَّهُ كَانَ يَسْعىٰ بَطْنَ المَسِيلِ، إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ.

[خ١٦١٧ (١٦٠٣)/ م١٢٦١]

□ وفي رواية لهما: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ في الحَجِّ أَوِ الْعُمْرَةِ، أَوَّلَ مَا يَقْدَمُ: سَعىٰ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ، وَمَشىٰ أَرْبَعَةً، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ. [خ١٦١٦]

٥٤٢ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [البقرة:٢٠١]. [د١٨٩٢]

• صحيح.

٥٤٣ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عبدِ الله قَالَ: لَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ طَوَافِ الْبَيْتِ، أَتَىٰ مَقَامَ إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَذَا مَقَامُ أَبِينَا إِبْرَاهِيمَ الَّذِي قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]. [جه٢٩٦٠]

● صحيح.

٥٤٤ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَمَلَ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ الْحَجَرِ إِلَىٰ الْحَجَرِ، وَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ عَادَ إِلَىٰ الْحَجَرِ، ثُمَّ ذَهَبَ إِلَىٰ زَمْزَمَ فَشَرِبَ مِنْهَا وَصَبَّ عَلَىٰ رَأْسِهِ، ثُمَّ رَجَعَ فَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَىٰ الصَّفَا، فَقَالَ: **(ابْدَؤوا بِمَا بَدَأَ اللهُ ﷻ بِهِ)**. [حم١٥٢٤٣]

● إسناده صحيح علىٰ شرط مسلم.

٥٤٥ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ طَاف بِالْبَيْتِ فَرَمَلَ مِنَ الْحَجَرِ الأَسْوَدِ ثَلَاثاً، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ قَرَأَ فِيهِمَا: ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ ۝١﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾. [هق٥/ ٩١]

١٥ ـ باب: استلام الحجر وتقبيله

٥٤٦ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: لَمْ أَرَ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَلِمُ مِنَ الْبَيْتِ؛ إِلَّا الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَيْنِ[1]. [خ١٦٠٩ (١٦٦)/ م١٢٦٧]

□ وفي رواية للبخاري: قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ ﷺ عَنِ اسْتِلَامِ الْحَجَرِ، فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ. قالَ:

---

٥٤٦ ـ (١) (اليمانيين): هما الركن اليماني والركن الذي فيه الحجر الأسود.

قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ زُحِمْتُ، أَرَأَيْتَ إِنْ غُلِبْتُ؟ قَالَ: اجْعَلْ أَرَأَيْتَ بِالْيَمَنِ، رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ. [خ١٦١١]

٥٤٧ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: طَافَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَىٰ بَعِيرٍ، يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنٍ(١). [خ١٦٠٧/ م١٢٧٢]

□ وفي رواية للبخاري: أن رَسُولَ اللهِ ﷺ طَافَ بِالْبَيْتِ، وَهُوَ عَلَىٰ بَعِيرٍ، كُلَّمَا أَتَىٰ عَلَىٰ الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ فِي يَدِهِ، وَكَبَّرَ. [خ١٦٣٢]

١٦ ـ باب: السعي بين الصفا والمروة

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ﴾. [البقرة:١٥٨]

٥٤٨ ـ (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: لَمْ يَطُفِ النَّبِيُّ ﷺ وَلَا أَصْحَابُهُ، بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، إِلَّا طَوَافاً وَاحِداً. [م١٢٧٩]

□ وزاد في رواية: إلا طوافاً واحداً، طوافَه الأول.

٥٤٩ ـ عَنْ كَثِيرِ بْنِ جُمْهَانَ: أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنِّي أَرَاكَ تَمْشِي وَالنَّاسُ يَسْعَوْنَ، قَالَ: إِنْ أَمْشِ فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَمْشِي، وَإِنْ أَسْعَ فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَسْعَىٰ، وَأَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ.

● صحيح. [د١٩٠٤/ ت٨٦٤/ ن٢٩٧٦/ جه٢٩٨٨]

---

٥٤٧ ـ (١) (بمحجن): المحجن: عصا معوجة الرأس.

١٧ ـ باب: الوقوف بعرفة

٥٥٠ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ ﵂: كَانَتْ قُرَيْشٌ وَمَنْ دَانَ دِينَهَا يَقِفُونَ بِالْمُزْدَلِفَةِ، وَكَانُوا يُسَمَّوْنَ الْحُمْسَ[١]، وَكَانَ سَائِرُ الْعَرَبِ يَقِفُونَ بِعَرَفَاتٍ، فَلَمَّا جَاءَ الإِسْلَامُ، أَمَرَ اللهُ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَأْتِيَ عَرَفَاتٍ، ثُمَّ يَقِفَ بِهَا، ثُمَّ يُفِيضَ مِنْهَا، فَذلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا۟ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾ [البقرة:١٩٩] [خ٤٥٢٠/ م١٢١٩]

٥٥١ ـ (م) عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**نَحَرْتُ هَاهُنَا، وَمِنىٰ كُلُّهَا مَنْحَرٌ، فَانْحَرُوا فِي رِحَالِكُمْ. وَوَقَفْتُ هَاهُنَا، وَعَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ. وَوَقَفْتُ هَاهُنَا، وَجَمْعٌ كُلُّهَا مَوْقِفٌ**). [م١٢١٨/ (١٤٩)]

٥٥٢ ـ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُضَرِّسٍ الطَّائِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِالْمَوْقِفِ ـ يَعْنِي: بِجَمْعٍ[١] ـ قُلْتُ: جِئْتُ يَا رَسُولَ اللهِ مِنْ جَبَلِ طَيِّئٍ، أَكْلَلْتُ[٢] مَطِيَّتِي، وَأَتْعَبْتُ نَفْسِي، وَاللهِ مَا تَرَكْتُ مِنْ حَبْلٍ[٣] إِلَّا وَقَفْتُ عَلَيْهِ، فَهَلْ لِي مِنْ حَجٍّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**مَنْ أَدْرَكَ مَعَنَا هَذِهِ الصَّلَاةَ، وَأَتَىٰ عَرَفَاتٍ قَبْلَ ذَلِكَ لَيْلاً أَوْ نَهَاراً، فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ وَقَضَىٰ تَفَثَهُ**[٤]). [د١٩٥٠/ ت٨٩١/ ن٣٠٣٩/ جه٣٠١٦/ مي١٨٨]

• صحيح.

---

٥٥٠ ـ (١) (الحمس): كانت قريش تسمىٰ الحمس، وكانوا لا يقفون في عرفة لأنها خارجة من منطقة الحرم، حفاظاً علىٰ مكانتهم.

٥٥٢ ـ (١) (بجمع): أي: المزدلفة.

(٢) (أكللت): أتعبت. وفي رواية ابن ماجه: (أنضيت راحلتي)، والنضو: البعير المهزول.

(٣) (ما تركت من حبل): الحبل: هو المستطيل من الرمل، وقيل: الضخم منه.

(٤) (وقضىٰ تفثه): التفث: الشعث والوسخ والدرن. والمراد: حلَّ له أن يزيل عنه التفث.

٥٥٣ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (خَيْرُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَخَيْرُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ). [ت٣٥٨٥]

• حسن.

٥٥٤ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اعْلَمُوا أَنَّ عَرَفَةَ كُلَّهَا مَوْقِفٌ؛ إِلَّا بَطْنَ عُرَنَةَ، وَأَنَّ الْمُزْدَلِفَةَ كُلَّهَا مَوْقِفٌ؛ إِلَّا بَطْنَ مُحَسِّرٍ. [ط ٨٨٤]

• إسناده صحيح.

١٨ ـ باب: صوم يوم عرفة بعرفة

٥٥٥ ـ (ق) عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الحَارِثِ: أَنَّ نَاساً اخْتَلَفُوا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ صَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ بِصَائِمٍ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَدَحِ لَبَنٍ، وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَىٰ بَعِيرِهِ، فَشَرِبَهُ. [خ١٦٦١ (١٦٥٨)/ م١١٢٣]

١٩ ـ باب: الصلاة والخطبة يوم عرفة

٥٥٦ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: سَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّىٰ أَتَىٰ عَرَفَةَ، فَوَجَدَ الْقُبَّةَ قَدْ ضُرِبَتْ لَهُ بِنَمِرَةَ، فَنَزَلَ بِهَا حَتَّىٰ إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ، أَمَرَ بِالْقَصْوَاءِ فَرُحِلَتْ لَهُ، حَتَّىٰ إِذَا انْتَهَىٰ إِلَىٰ بَطْنِ الْوَادِي خَطَبَ النَّاسَ، ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٌ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّىٰ الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّىٰ الْعَصْرَ، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئاً. [ن٦٠٣، ٦٥٤]

• صحيح.

٢٠ ـ باب: الإفاضة من عرفات

قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾. [البقرة: ١٩٩]

٥٥٧ ـ (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄: أَنَّهُ دَفَعَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ وَرَاءَهُ زَجْراً[(١)] شَدِيداً، وَضَرْباً وَصَوْتاً لِلإِبِلِ، فَأَشَارَ بِسَوْطِهِ إِلَيْهِمْ، وَقَالَ: (**أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ، فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِالإِيضَاعِ**[(٢)]). [خ١٦٧١]

٥٥٨ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ المَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بِإِقَامَةٍ، وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا[(١)]، وَلَا عَلَىٰ إِثْرِ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا. [خ١٦٧٣، م١٢٨٨]

٢١ ـ باب: صلاة الفجر بمزدلفة والدفع منها

قال تعالى: ﴿فَإِذَآ أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَٰتٍ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ﴾. [البقرة: ١٩٨]

٥٥٩ ـ (خ) عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: شَهِدْتُ عُمَرَ ﵁ صَلَّىٰ بِجَمْعٍ الصُّبْحَ، ثُمَّ وَقَفَ فَقَالَ: إِنَّ المُشْرِكِينَ كَانُوا لَا يُفِيضُونَ حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَيَقُولُونَ: أَشْرِقْ ثَبِيرُ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَالَفَهُمْ، ثُمَّ أَفَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [خ١٦٨٤]

---

٥٥٧ ـ (١) (زجراً): هو الصياح لحث الإبل.
(٢) (الإيضاع): أي: السير السريع.
٥٥٨ ـ (١) (ولم يسبح): أي: لم يصلِّ نافلة.

٢٢ ـ باب: تقديم الضعفة من مزدلفة إلىٰ منىٰ

٥٦٠ ـ (ق) عَنْ سَالِمٍ قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يُقَدِّمُ ضَعَفَةَ أَهْلِهِ، فَيَقِفُونَ عِنْدَ المَشْعَرِ الحَرَامِ بِالمُزْدَلِفَةِ بِلَيْلٍ، فَيَذْكُرُونَ اللهَ مَا بَدَا لَهُمْ، ثُمَّ يَرْجِعُونَ قَبْلَ أَنْ يَقِفَ الإِمَامُ وَقَبْلَ أَنْ يَدْفَعَ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقْدَمُ مِنىً لِصَلَاةِ الْفَجْرِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْدَمُ بَعْدَ ذلِكَ، فَإِذَا قَدِمُوا رَمَوْا الجَمْرَةَ. وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَقُولُ: أَرْخَصَ فِي أُولئِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. [خ١٦٧٦/ م١٢٩٥]

٢٣ ـ باب: رمي الجمار

قال تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ﴾. [البقرة: ٢٠٣]

٥٦١ ـ (م) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: رَمَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ ضُحىً، وَأَمَّا بَعْدُ، فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ. [م١٢٩٩]

٥٦٢ ـ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ التَّيْمِيِّ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ أَنْ نَرْمِيَ الْجَمْرَةَ بِمِثْلِ حَصَىٰ الْخَذْفِ. [مي١٩٣٩]

• إسناده صحيح.

٥٦٣ ـ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُكَبِّرُ عِنْدَ رَمْيِ الْجَمْرَةِ، كُلَّمَا رَمَىٰ بِحَصَاةٍ. [ط ٩٣٠]

• إسناده صحيح.

٢٤ ـ باب: الحلق والتقصير عند التحلل

٥٦٤ ـ (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَتَىٰ مِنىً،

فَأَتَىٰ الْجَمْرَةَ فَرَمَاهَا، ثُمَّ أَتَىٰ مَنْزِلَهُ بِمِنىً وَنَحَرَ، ثُمَّ قَالَ لِلْحَلَّاقِ: (خُذْ)، وَأَشَارَ إِلَىٰ جَانِبِهِ الأَيْمَنِ، ثُمَّ الأَيْسَرِ، ثُمَّ جَعَلَ يُعْطِيهِ النَّاسَ. [م١٣٠٥]

□ وفي رواية: نَاوَلَ الْحَالِقَ شِقَّهُ الأَيْمَنَ فَحَلَقَهُ، ثُمَّ دَعَا أَبَا طَلْحَةَ الأَنْصَارِيَّ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، ثُمَّ نَاوَلَهُ الشِّقَّ الأَيْسَرَ، فَقَالَ: (**احْلِقْ**)، فَحَلَقَهُ، فَأَعْطَاهُ أَبَا طَلْحَةَ، فَقَالَ: (**اقْسِمْهُ بَيْنَ النَّاسِ**).

٥٦٥ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**لَيْسَ عَلَىٰ النِّسَاءِ حَلْقٌ، إِنَّمَا عَلَىٰ النِّسَاءِ التَّقْصِيرُ**). [د١٩٨٤/ مي١٩٤٦]

• صحيح.

٢٥ ـ باب: التقديم والتأخير في الرمي والنحر والحلق

٥٦٦ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَقَفَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِمِنىً لِلنَّاسِ يَسْأَلُونَهُ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: لَمْ أَشْعُرْ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ؟ فَقَالَ: (**اذْبَحْ وَلَا حَرَجَ**). فَجَاءَ آخَرُ فَقَالَ: لَمْ أَشْعُرْ فَنَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ؟ قَالَ: (**ارْمِ وَلَا حَرَجَ**). فَمَا سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ وَلَا أُخِّرَ؛ إِلَّا قَالَ: (**افْعَلْ وَلَا حَرَجَ**). [خ٨٣/ م١٣٠٦]

٢٦ ـ باب: نحر الهدي والأكل والتصدق منه

٥٦٧ ـ (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: كُنَّا لَا نَأْكُلُ مِنْ لُحُومِ بُدْنِنَا فَوْقَ ثَلَاثِ مِنىً، فَرَخَّصَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: (**كُلُوا وَتَزَوَّدُوا**)، فَأَكَلْنَا وَتَزَوَّدْنَا. [خ١٧١٩/ م١٩٧٢]

٢٧ ـ باب: الاشتراك في الهدي

٥٦٨ ـ (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: نَحَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ، الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ، وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ. [م١٣١٨]

٢٨ ـ باب: طواف الإفاضة وأحكامه

٥٦٩ ـ (ق) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: شَكَوْتُ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي، قَالَ: **(طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ)**. فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَىٰ جَنْبِ الْبَيْتِ، يَقْرَأُ بِالطُّورِ وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ. [خ٤٦٤/ م١٢٧٦]

٥٧٠ ـ (خ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما يَطُوفُ بَعْدَ الْفَجْرِ، وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ. [خ١٦٣٠]

٥٧١ ـ (م) عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَفَاضَ يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ رَجَعَ فَصَلَّىٰ الظُّهْرَ بِمِنًىٰ.

قَالَ نَافِعٌ: فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُفِيضُ يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُصَلِّي الظُّهْرَ بِمِنًىٰ. وَيَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَهُ. [م١٣٠٨]

٥٧٢ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَرْمُلْ فِي السَّبْعِ الَّذِي أَفَاضَ فِيهِ. [د٢٠٠١/ جه٣٠٦٠]

• صحيح.

٥٧٣ ـ وعَنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **(الطَّوَافُ حَوْلَ الْبَيْتِ مِثْلُ الصَّلَاةِ، إِلَّا أَنَّكُمْ تَتَكَلَّمُونَ فِيهِ، فَمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ فَلَا يَتَكَلَّمَنَّ إِلَّا بِخَيْرٍ)**. [ت٩٦٠/ مي١٨٨٩]

• صحيح.

٢٩ ـ باب: المبيت بمنىٰ ليالي أيام التشريق

٥٧٤ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: اسْتَأْذَنَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رضي الله عنه رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْ يَبِيتَ بِمَكَّةَ لَيَالِيَ مِنًى مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ، فَأَذِنَ لَهُ. [خ١٦٣٤/ م١٣١٥]

٥٧٥ ـ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ بِمِنًى، وَنَزَّلَهُمْ مَنَازِلَهُمْ، فَقَالَ: (**لِيَنْزِلِ الْمُهَاجِرُونَ هَاهُنَا**) وَأَشَارَ إِلَىٰ مَيْمَنَةِ الْقِبْلَةِ، (**وَالأَنْصَارُ هَاهُنَا**) وَأَشَارَ إِلَىٰ مَيْسَرَةِ الْقِبْلَةِ، (**ثُمَّ لِيَنْزِلِ النَّاسُ حَوْلَهُمْ**). [د١٩٥١]

● صحيح.

٣٠ ـ باب: طواف الوداع

٥٧٦ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: أُمِرَ النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ؛ إِلَّا أَنَّهُ خُفِّفَ عَنِ الحَائِضِ. [خ١٧٥٥ (٣٢٩)/ م١٣٢٨)]

□ وفي رواية للبخاري: قال: رُخِّصَ للحائض أن تنفر إذا حاضت. [خ٣٢٩]

٣١ ـ باب: التواضع في الحج

٥٧٧ ـ (خ) عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ: حَجَّ أَنَسٌ عَلَىٰ رَحْلٍ، وَلَمْ يَكُنْ شَحِيحاً[١]، وَحَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَجَّ عَلَىٰ رَحْلٍ، وَكَانَتْ زَامِلَتَهُ[٢]. [خ١٥١٧]

---

٥٧٧ ـ (١) (ولم يكن شحيحاً): إشارة إلىٰ أنه فعل ذلك تواضعاً واتباعاً، لا عن قلة وبخل.

(٢) (وكانت زاملته): أي: الراحلة التي ركبها، والزاملة: البعير الذي يحمل =

■ ولفظ ابن ماجه: قَالَ أَنَسٌ: حَجَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ رَحْلٍ رَثٍّ[٣]، وَقَطِيفَةٍ تُسَاوِي أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ أَوْ لَا تُسَاوِي، ثُمَّ قَالَ: (**اللَّهُمَّ حَجَّةٌ لَا رِيَاءَ فِيهَا وَلَا سُمْعَةَ**). [جه٢٨٩٠]

٣٢ ـ باب: حج الصبيان

٥٧٨ ـ (م) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: لَقِيَ رَكْباً بِالرَّوْحَاءِ، فَقَالَ: (**مَنِ الْقَوْمُ**)؟ قَالُوا: الْمُسْلِمُونَ، فَقَالُوا: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: (**رَسُولُ اللهِ**)، فَرَفَعَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ صَبِيّاً فَقَالَتْ: أَلِهٰذَا حَجٌّ؟ قَالَ: (**نَعَمْ، وَلَكِ أَجْرٌ**). [م١٣٣٦]

٣٣ ـ باب: الحج عن العاجز والميت

٥٧٩ ـ (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ، جَاءَتْ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ أُمِّي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ، فَلَمْ تَحُجَّ حَتَّىٰ مَاتَتْ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا؟ قَالَ: (**نَعَمْ، حُجِّي عَنها، أَرَأَيْتِ لَو كَانَ عَلَىٰ أُمِّكِ دَيْنٌ، أَكُنْتِ قَاضِيَتَهُ؟ اقْضُوا اللهَ، فَاللهُ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ**). [خ١٨٥٢]

٥٨٠ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ رَجُلاً يَقُولُ: لَبَّيْكَ عَنْ شُبْرُمَةَ، قَالَ: (**مَنْ شُبْرُمَةُ**)؟ قَالَ: أَخٌ لِي ـ أَوْ قَرِيبٌ لِي ـ قَالَ: (**حَجَجْتَ عَنْ نَفْسِكَ**)؟ قَالَ: لَا، قَالَ: (**حُجَّ عَنْ نَفْسِكَ، ثُمَّ حُجَّ عَنْ شُبْرُمَةَ**). [د١٨١١/ جه٢٩٠٣]

● صحيح.

= عليه الطعام والمتاع. والمراد: أنه لم يكن معه زاملة تحمل طعامه ومتاعه، بل كانت هي الراحلة والزاملة.

(٣) (رث): أي: عتيق أو قديم.

٣٤ ـ باب: خطبة حجة الوداع

٥٨١ ـ (ق) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الزَّمَانُ قَدِ اسْتَدَارَ[١] كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللهُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْراً مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ: ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ، الَّذِي بَيْنَ جُمَادَىٰ وَشَعْبَانَ. أَيُّ شَهْرٍ هَذَا)؟

قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّىٰ ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: (أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ)؟ قُلْنَا: بَلَىٰ.

قَالَ: (فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا)؟ قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّىٰ ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: (أَلَيْسَ الْبَلْدَةَ)؟ قلنا: بَلَىٰ.

قَالَ: (فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا)؟ قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّىٰ ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: (أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ)؟ قُلْنَا: بَلَىٰ.

---

٥٨١ ـ (١) (الزمان قد استدار): قال العلماء: معناه: أنهم في الجاهلية يتمسكون بملة إبراهيم ﷺ في تحريم الأشهر الحرم. وكان يشق عليهم تأخير القتال ثلاثة أشهر متواليات، فكانوا إذا احتاجوا إلىٰ قتال أخّروا تحريم المحرم إلىٰ الشهر الذي بعده وهو صفر، ثم يؤخرونه في السنة الأخرىٰ إلىٰ شهر آخر. وهٰكذا يفعلون في سنة بعد سنة، حتىٰ اختلط عليهم الأمر.

وصادفت حجة النبيّ ﷺ تحريمهم، وقد طابق الشرع. وكانوا في تلك السنة قد حرموا ذا الحجة لموافقة الحساب الذي ذكرناه، فأخبر النبيّ ﷺ أن الاستدارة صادفت ما حكم الله تعالىٰ به يوم خلق السماوات والأرض.

وقال أبو عبيد: كانوا ينسؤون؛ أي: يؤخرون. وهو الذي قال الله تعالىٰ فيه: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٌ فِى ٱلْكُفْرِ﴾ [التوبة:٣٧]، فربما احتاجوا إلىٰ الحرب في المحرم فيؤخرون تحريمه إلىٰ صفر، ثم يؤخرون صفر في سنة أخرىٰ. فصادف تلك السنة رجوع المحرم إلىٰ موضعه.

قَالَ: (**فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ** ـ قَالَ مُحَمَّدٌ[2]: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: **وَأَعْرَاضَكُمْ ـ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، في بَلَدِكُمْ هَذَا، في شَهْرِكُمْ هَذَا، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، فَسَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضُلَّالاً، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يُبَلَّغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَىٰ لَهُ مِنْ بَعْضِ مَنْ سَمِعَهُ**) ـ فَكَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا ذَكَرَهُ يَقُولُ: صَدَقَ مُحَمَّدٌ ﷺ ـ ثُمَّ قَالَ: (**أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ**) مَرَّتَيْنِ. [خ٤٤٠٦ (٦٧)/ م١٦٧٩]

٣٥ ـ باب: فضل العمرة في رمضان

٥٨٢ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حَجَّتِهِ، قَالَ لأُمِّ سِنَانٍ الأَنْصَارِيَّةِ: (**مَا مَنَعَكِ مِنَ الحَجِّ**)؟ قَالَتْ: أَبُو فُلَانٍ ـ تَعْنِي: زَوْجَهَا ـ، كَانَ لَهُ نَاضِحَانِ: حَجَّ عَلَىٰ أَحَدِهِمَا، والآخَرُ يَسْقِي أَرْضاً لَنَا. قَالَ: (**فَإِنَّ عُمْرَةً في رَمَضَانَ، تَقْضِي حَجَّةً مَعِي**). [خ١٨٦٣ (١٧٨٢)/ م١٢٥٦]

٣٦ ـ باب: ما جاء في يوم الحج الأكبر

٥٨٣ ـ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ يَوْمِ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ؟ فَقَالَ: (**يَوْمُ النَّحْرِ**). [ت٩٥٧]

• صحيح.

---

(٢) (قال محمد): هو ابن سيرين.

٣٧ ـ باب: فضل الطواف

٥٨٤ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ، وَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ، كَانَ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ). [جه٢٩٥٦]

• صحيح.

٣٨ ـ باب: ماء زمزم

٥٨٥ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّهَا كَانَتْ تَحْمِلُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ. وَتُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَحْمِلُهُ. [ت٩٦٣]

• صحيح.

٥٨٦ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ). [جه٣٠٦٢]

• صحيح.

* * *

الفصل الثاني

فضائل مكة والمدينة

قال تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ۖ وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَـٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴿١٢٥﴾ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَـٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۖ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾. [البقرة: ١٢٥، ١٢٦]

وقال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَـٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾. [إبراهيم: ٣٥]

١ ـ باب: حرمة مكة

٥٨٧ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ افْتَتَحَ مَكَّةَ: (**لَا هِجْرَةَ[١]، ولكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ[٢]، وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا[٣]، فَإِنَّ هَذَا بَلَدٌ حَرَّمَهُ اللهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّماوَاتِ وَالأَرْضَ، وَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللهِ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ الْقِتَالُ فِيهِ لأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا**

---

٥٨٧ ـ (١) (لا هجرة): قال العلماء: الهجرة من دار الحرب إلىٰ دار الإسلام باقية إلىٰ يوم القيامة. والمعنىٰ: لا هجرة بعد الفتح من مكة؛ لأنها صارت دار إسلام، وإنما تكون الهجرة من دار الحرب.

(٢) (ولكن جهاد ونية): معناه: لكم طريق إلىٰ تحصيل الفضائل التي في معنىٰ الهجرة، وذلك بالجهاد ونية الخير في كل شيء.

(٣) (وإذا استنفرتم فانفروا): معناه: إذا دعاكم السلطان إلىٰ غزو فاذهبوا.

سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللهِ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يُعْضَدُ(٤) شَوْكُهُ، وَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهُ، وَلَا يَلْتَقِطُ لُقَطَتَهُ إِلَّا مَنْ عَرَّفَهَا، وَلَا يُخْتَلَىٰ خَلَاهَا)(٥).

قَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِلَّا الإِذْخِرَ(٦)، فَإِنَّهُ لِقَيْنِهِمْ وَلِبُيُوتِهِمْ(٧)، قَالَ: قَالَ: (إِلَّا الإِذْخِرَ). [خ١٨٣٤ (١٣٤٩)/ م١٣٥٣]

٢ ـ باب: فضل الحجر الأسود

٥٨٨ ـ (ق) عَنْ عُمَرَ ﷺ: أَنَّهُ جاءَ إِلَىٰ الحَجَرِ الأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ، فَقَالَ: إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُقَبِّلُكَ ما قَبَّلْتُكَ. [خ١٥٩٧/ م١٢٧٠]

٥٨٩ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَيَأْتِيَنَّ هَذَا الْحَجَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا، وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ، يَشْهَدُ عَلَىٰ مَنْ يَسْتَلِمُهُ بِحَقٍّ). [ت٩٦١/ جه٢٩٤٤/ مي١٨٨١]

• صحيح.

٣ ـ باب: دخول الكعبة والصلاة فيها

٥٩٠ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ دَخَلَ

---

(٤) (لا يعضد): قال أهل اللغة: العضد القطع.
(٥) (ولا يختلىٰ خلالها): الخلا: هو الرطب من الكلأ، ومعنىٰ يختلىٰ: يقطع.
(٦) (الإذخر): نبات له راحة طيبة.
(٧) (لقينهم ولبيوتهم): القين: هو الحداد. ومعناه: يحتاج إليه الحداد في وقود النار، ويحتاج إليه في سقوف البيوت.
قال في «الفتح»: وأهل مكة يسقفون به البيوت بين الخشب ويسدون به الخلل بين اللبنات في القبور، ويستعملون بدلاً من الحلفاء في الوقود.

الْكَعْبَةَ، وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ(١)، فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ، وَمَكَثَ فِيهَا. فَسَأَلْتُ بِلَالاً، حِينَ خَرَجَ: مَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: جَعَلَ عَمُوداً عَنْ يَسَارِهِ، وَعَمُوداً عَنْ يَمِينِهِ، وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ ـ وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَىٰ سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ ـ ثُمَّ صَلَّىٰ. [خ٥٠٥ (٣٩٧)/ م١٣٢٩]

□ وفي رواية لمسلم: قَالَ: أَقبَلَ رَسُولُ الله ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، عَلَىٰ نَاقَةٍ لأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، حَتَّىٰ أَنَاخَ بِفِنَاءِ الْكَعْبَةِ. ثُمَّ دَعَا عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ فَقَالَ: (**ائْتِنِي بِالْمِفْتَاحِ**)، فَذَهَبَ إِلَىٰ أُمِّهِ، فَأَبَتْ أَنْ تُعْطِيَهُ، فَقَالَ: وَالله لَتُعْطِينِيهِ، أَوْ لَيَخْرُجَنَّ هَذَا السَّيْفُ مِنْ صُلْبِي! قَالَ: فَأَعْطَتْهُ إِيَّاهُ، فَجَاءَ بِهِ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ، فَفَتَحَ الْبَابَ.

٤ ـ باب: تحريم المدينة ودعاء النبي ﷺ لها

٥٩١ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (**أَنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لَهَا، وَحَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ كما حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، وَدَعَوْتُ لَهَا فِي مُدِّهَا وَصَاعِهَا مِثْلَ مَا دَعَا إِبْرَاهِيمُ عليه السلام لِمَكَّةَ**). [خ٢١٢٩/ م١٣٦٠]

٥٩٢ ـ (م) عَنْ سَعدِ بنِ أَبي وقاصٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (**إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَي الْمَدِينَةِ**(١)**؛ أَنْ يُقْطَعَ عِضَاهُهَا**(٢)**، أَوْ يُقْتَلَ صَيْدُهَا**). وَقَالَ: (**الْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، لَا يَدَعُهَا أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا؛ إِلَّا أَبْدَلَ الله فِيهَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، وَلَا يَثْبُتُ أَحَدٌ عَلَىٰ لأْوَائِهَا**(٣) **وَجَهْدِهَا؛ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً، أَوْ شَهِيداً، يَوْمَ الْقِيَامَةِ**). [م١٣٦٣]

---

٥٩٠ ـ (١) (الحجبي): منسوب إلىٰ حجابة الكعبة، وهي ولايتها وفتحها وإغلاقها.

٥٩٢ ـ (١) (لابتي المدينة): هما جانباها، وهما الحرتان.

(٢) (عضاهها): العضاه: كل شجر يعظم وله شوك.

(٣) (لأوائها): اللأواء: الشدة والجوع.

٥٩٣ ـ (م) عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ: أَهْوَىٰ رَسُولُ الله ﷺ بِيَدِهِ إِلَىٰ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: (إِنَّهَا حَرَمٌ آمِنٌ). [م١٣٧٥]

٥ ـ باب: الإيمان يأرز إلىٰ المدينة

٥٩٤ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: (إِنَّ الإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَىٰ المَدِينَةِ، كما تَأْرِزُ الحَيَّةُ إِلَىٰ جُحْرِهَا). [خ١٨٧٦/ م١٤٧]

٦ ـ باب: الترغيب في سكنىٰ المدينة

٥٩٥ ـ (ق) عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: (إِنَّهَا طَيْبَةُ، تَنْفِي الخَبْثَ كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الفِضَّةِ). [خ٤٥٨٩ (١٨٨٤)/ م١٣٨٤]

٥٩٦ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا، فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا).

• صحيح. [ت٣٩١٧/ جه٣١١٢]

٧ ـ باب: حفظ المدينة من الدجال والطاعون

٥٩٧ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (عَلَىٰ أَنْقَابِ المَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونُ وَلَا الدَّجَّالُ).

[خ١٨٨٠/ م١٣٧٩]

٨ ـ باب: إثم من كاد أهل المدينة

٥٩٨ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: (مَنْ أَرَادَ أَهْلَ هَذِهِ الْبَلْدَةِ بِسُوءٍ ـ يَعْنِي: الْمَدِينَةَ ـ أَذَابَهُ الله كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ). [م١٣٨٦]

٩ ـ باب: حب المدينة

٥٩٩ ـ (ق) عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكِ، حَتَّىٰ إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَىٰ الْمَدِينَةِ قَالَ: **(هٰذِهِ طَابَةُ، وَهٰذَا أُحُدٌ، جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ)**. [خ٤٤٢٢ (١٤٨١)/ م١٣٩٢]

١٠ ـ باب: زيارة قبر النبي ﷺ

٦٠٠ ـ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، دَخَلَ الْمَسْجِدَ ثُمَّ أَتَى الْقَبْرَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَتَاهُ. [هق٥/ ٢٤٥]



الكتاب الثالث عشر

الجهاد في سبيل الله تعالى

١ ـ باب: لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين

قال تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ۚ﴾. [النور: ٥٥]

٦٠١ ـ (ق) عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يَزَالُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ، حَتَّىٰ يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ الله وَهُمْ ظَاهِرُونَ). [خ٣٦٤٠/ م١٩٢١]

٦٠٢ ـ عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (لَيَبْلُغَنَّ هَذَا الْأَمْرُ مَا بَلَغَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَلَا يَتْرُكُ اللهُ بَيْتَ مَدَرٍ وَلَا وَبَرٍ؛ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللهُ هَذَا الدِّينَ، بِعِزِّ عَزِيزٍ، أَوْ بِذُلِّ ذَلِيلٍ، عِزّاً يُعِزُّ اللهُ بِهِ الْإِسْلَامَ، وَذُلّاً يُذِلُّ اللهُ بِهِ الْكُفْرَ).

وَكَانَ تَمِيمٌ الدَّارِيُّ يَقُولُ: قَدْ عَرَفْتُ ذَلِكَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، لَقَدْ أَصَابَ مَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمُ الخَيْرُ وَالشَّرَفُ وَالْعِزُّ، وَلَقَدْ أَصَابَ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ كَافِراً الذُّلُّ وَالصَّغَارُ وَالْجِزْيَةُ. [حم١٦٩٥٧]

• إسناده صحيح علىٰ شرط مسلم.

٢ ـ باب: فضل الجهاد

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَٰرَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ۝١٠ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾. [الصف: ١٠، ١١]

٦٠٣ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: جاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ: دُلَّنِي عَلَىٰ عَمَلٍ يَعْدِلُ الْجِهَادَ، قَالَ: **(لَا أَجِدُهُ)**. قَالَ: **(هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ، فَتَقُومَ وَلَا تَفْتُرَ، وَتَصُومَ وَلَا تُفْطِرَ)**؟ قَالَ: وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ؟ [خ٢٧٨٥/ م١٨٧٨]

٦٠٤ ـ (خ) عَنْ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ جَبْرٍ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: **(ما اغْبَرَّتْ قَدَما عَبْدٍ في سَبِيلِ الله فَتَمَسَّهُ النَّارُ)**. [خ٢٨١١ (٩٠٧)]

٣ ـ باب: فضل الرباط في سبيل الله

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾. [آل عمران: ٢٠٠]

٦٠٥ ـ (ق) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: **(رِبَاطُ يَوْمٍ[1] فِي سَبِيلِ الله خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَمَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُم مِنَ الجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنيا وَمَا عَلَيْهَا،**

---

٦٠٥ ـ (١) (رباط يوم): الرباط: ملازمة المكان الذي بين المسلمين والكفار، لحراسة المسلمين منهم.

وَالرَّوْحَةُ(٢) يَرُوحُهَا الْعَبْدُ في سَبِيلِ الله أَوِ الْغَدْوَةُ(٣)، خير مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا). [خ٢٨٩٢ (٢٧٩٤)/ م١٨٨١]

☐ واقتصر مسلم علىٰ ذكر الغدوة والروحة.

٤ ـ باب: درجات المجاهدين

قال تعالى: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾. [النساء: ٩٥، ٩٦]

٦٠٦ ـ (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (مَنْ آمَنَ بالله وَبِرَسُولِهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَصَامَ رَمَضَانَ، كانَ حَقّاً عَلَىٰ الله أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، جاهَدَ في سَبِيلِ الله أَوْ جَلَسَ في أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا). فَقَالُوا: يَا رَسُولَ الله، أَفَلَا نُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: (إِنَّ في الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ، أَعَدَّهَا الله لِلْمُجَاهِدِينَ في سَبِيلِ الله، ما بَيْنَ الدَّرَجَتَينِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاء وَالأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ الله فَأَسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ، وَأَعْلَىٰ الْجَنَّةِ ـ أُرَاهُ قالَ: وفَوقَهُ عَرْشُ الرَّحْمنِ ـ وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهارُ الْجَنَّةِ). [خ٢٧٩٠]

---

(٢) (والروحة يروحها): الروحة: السير من الزوال إلىٰ آخر النهار.

(٣) (أو الغدوة): الغدوة: السير أول النهار إلىٰ الزوال، و«أو» هنا للتقسيم لا للشك، والمعنىٰ: أن الثواب حال بكل منهما.

٥ ـ باب: فضل الشهادة

قال تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾.

[آل عمران: ١٦٩، ١٧٠]

٦٠٧ ـ (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**مَا مِنْ عَبْدٍ يَمُوتُ، لَهُ عِنْدَ الله خَيْرٌ، يَسُرُّهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَىٰ الدُّنْيَا، وَأَنَّ لَهُ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا؛ إِلَّا الشَهِيدُ، لِمَا يَرَىٰ مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ، فَإِنَّهُ يَسُرُّهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَىٰ الدُّنْيَا، فَيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَىٰ**). [خ٢٧٩٥/ م١٨٧٧]

٦ ـ باب: الشهادة تكفر الخطايا إلا الدَّين

٦٠٨ ـ (م) عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (**الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ الله يُكَفِّرُ كُلَّ شَيْءٍ؛ إِلَّا الدَّيْنَ**).

□ وفي رواية: (**يُغْفَرُ للشهيدِ كلُّ ذَنْبٍ؛ إلا الدَّيْنَ**). [م١٨٨٦]

٧ ـ باب: من قتل دون ماله فهو شهيد

٦٠٩ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ الله بْن عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (**مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ**). [خ٢٤٨٠/ م١٤١]

٦١٠ ـ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ، أَوْ دُونَ دَمِهِ، أَوْ دُونَ دِينِهِ؛ فَهُوَ شَهِيدٌ**). [د٤٧٧٢/ ت١٤٢١/ ن٤١٠١/ جه٢٥٨٠]

• صحيح.

٨ ـ باب: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا

قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱلطَّـٰغُوتِ﴾. [النساء: ٧٦]

٦١١ ـ (ق) عَنْ أَبِي مُوسىٰ الأَشْعَرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ أَعْرَابِيٌّ لِلنَّبِيِّ ﷺ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذْكَرَ، وَيُقَاتِلُ لِيُرَىٰ مَكَانُهُ(١)، مَنْ فِي سَبِيلِ الله؟ فَقَالَ: (**مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ الله هِيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ الله**). [خ ٣١٢٦ (١٢٣)/ م١٩٠٤]

٩ ـ باب: بيان الشهداء

٦١٢ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: (**الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ(١)، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ الله**). [خ٢٨٢٩ (٦٥٣)/ م١٩١٤]

١٠ ـ باب: لا تمنوا لقاء العدو

٦١٣ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا**). [م١٧٤١]

١١ ـ باب: ذم من مات ولم يغز

٦١٤ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**مَنْ مَاتَ**

---

٦١١ ـ (١) (ليرىٰ مكانه): أي: ليعرف قدره في القتال، أو شجاعته.

٦١٢ ـ (١) (المطعون): هو الذي يموت بالطاعون. و(المبطون): صاحب داء البطن وهو الإسهال. و(الغرق): الذي يموت في الماء. (صاحب الهدم): الذي مات تحته.

وَلَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ، مَاتَ عَلَىٰ شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ). [م١٩١٠]

١٢ ـ باب: الحرب خدعة

٦١٥ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: سَمَّىٰ النَّبِيُّ ﷺ الحَرْبَ خَدْعَةً. [خ٣٠٢٨، ٣٠٢٩/ م١٧٤٠]

□ ولفظ مسلم: قال ﷺ: (الْحَرْبُ خُدْعَةٌ)[1].

١٣ ـ باب: الجهاد بالكلمة وجهاد النفس

قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهۡدِيَنَّهُمۡ سُبُلَنَاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾. [العنكبوت: ٦٩]

وقال تعالى: ﴿وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلۡغَاوُۥنَ ﴿٢٢٤﴾ أَلَمۡ تَرَ أَنَّهُمۡ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ﴿٢٢٥﴾ وَأَنَّهُمۡ يَقُولُونَ مَا لَا يَفۡعَلُونَ ﴿٢٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَذَكَرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا وَٱنتَصَرُواْ مِنۢ بَعۡدِ مَا ظُلِمُواْۗ﴾.

[الشعراء: ٢٢٤ ـ ٢٢٧]

٦١٦ ـ عَنْ أَنَسِ بنِ مالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ، وَأَنْفُسِكُمْ، وَأَلْسِنَتِكُمْ). [د٢٥٠٤/ ن٣٠٩٦/ مي٢٤٧٥]

• صحيح.

٦١٧ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْجِهَادِ: كَلِمَةَ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ). [د٤٣٤٤/ ت٢١٧٤/ جه٤٠١١]

• صحيح.

---

٦١٥ ـ (١) (خدعة): قال الدميري فيها ثلاث لغات: خَدْعة، خُدْعة، خُدَعة. (عبد الباقي).

٦١٨ ـ عَن عَبْد الرَّحْمَنِ بْن عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ حِينَ أَنْزَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فِي الشِّعْرِ مَا أَنْزَلَ، أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ قَدْ أَنْزَلَ فِي الشِّعْرِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، وَكَيْفَ تَرَىٰ فِيهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**إِنَّ الْمُؤْمِنَ يُجَاهِدُ بِسَيْفِهِ وَلِسَانِهِ**). [حم١٥٧٨٥]

• إسناده صحيح علىٰ شرط الشيخين.

٦١٩ ـ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: (**الْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ**). [ت١٦٢١]

• صحيح.



الكِتَابُ الرَّابِعَ عَشَر

الذكر والدعاء والتوبة

الفصل الأول

فضل الذكر

قال تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَٰفِلِينَ﴾. [الأعراف: ٢٠٥]

١ ـ باب: فضل الذكر

قال تعالى: ﴿وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾. [الأحزاب: ٣٥]

وقال تعالى: ﴿وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ﴾. [العنكبوت: ٤٥]

وقال تعالى: ﴿فَٱذْكُرُونِىٓ أَذْكُرْكُمْ﴾. [البقرة: ١٥٢]

٦٢٠ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ للهِ مَلَائِكَةً يَطُوفُونَ فِي الطُّرُقِ، يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْماً يَذْكُرُونَ اللهَ تَنَادَوْا: هَلُمُّوا إِلَىٰ حَاجَتِكُمْ. قَالَ: فَيَحُفُّونَهُمْ بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَىٰ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، قَالَ: فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ مِنْهُمْ، مَا يَقُولُ عِبَادِي؟ قَالَ تَقُولُ: يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيَحْمَدُونَكَ وَيُمَجِّدُونَكَ، قَالَ فَيَقُولُ: هَلْ رَأَوْنِي؟ قَالَ: فَيَقُولُونَ لَا، وَاللهِ مَا رَأَوْكَ! قَالَ فَيَقُولُ: وَكَيْفَ لَوْ

رَأَوْنِي؟ قالَ يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبادَةً، وَأَشَدَّ لَكَ تَمْجِيداً، وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحاً.

قالَ يَقُولُ: فَمَا يَسْأَلُونَنِي؟ قَالَ: يَسْأَلُونَكَ الجَنَّةَ، قالَ يَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قالَ يَقُولُونَ: لَا، وَاللهِ يَا رَبِّ! مَا رَأَوْهَا، قالَ يَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا؟ قالَ يَقُولُونَ: لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصاً، وَأَشَدَّ لَهَا طَلَباً، وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً.

قَالَ: فَمِمَّ يَتَعَوَّذُونَ؟ قالَ يَقُولُونَ: مِنَ النَّارِ، قالَ يَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قالَ يَقُولُونَ: لَا، وَاللهِ يَا رَبِّ! مَا رَأَوْهَا، قالَ يَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟ قالَ يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فِرَاراً، وَأَشَدَّ لَهَا مَخَافَةً، قالَ: فَيَقُولُ: فَأُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ. قَالَ: يَقُولُ مَلَكٌ مِنَ المَلَائِكَةِ: فِيهِمْ فُلَانٌ لَيْسَ مِنْهُمْ، إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ. قَالَ: هُمُ الْجُلَسَاءُ لَا يَشْقَىٰ بِهِمْ جَلِيسُهُمْ). [خ٦٤٠٨/ م٢٦٨٩]

٦٢١ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (يَقُولُ اللهُ تَعَالَىٰ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْراً تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعاً، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعاً تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعاً، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً). [خ٧٤٠٥/ م٢٦٧٥]

٦٢٢ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللهَ ﷿؛ إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ). [م٢٧٠٠]

٢ ـ باب: فضل دوام الذكر

قال تعالى: ﴿وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾. [الجمعة ١٠]

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴿٤١﴾ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾. [الأحزاب: ٤١، ٤٢]

وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾. [آل عمران: ١٩١]

٦٢٣ ـ (م) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْكُرُ اللهَ عَلَىٰ كُلِّ أَحْيَانِهِ. [م٣٧٣]

٦٢٤ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ ﷺ: أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ، فَأَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ أَتَشَبَّثُ بِهِ، قَالَ: (**لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْباً مِنْ ذِكْرِ اللهِ** ﷻ). [ت٣٣٧٥/ جه٣٧٩٣]

• صحيح.

٣ ـ باب: فضل التهليل

قال تعالى: ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾. [محمد: ١٩]

٦٢٥ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**مَنْ قَالَ: لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيَتْ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزاً مِنَ**

---

٦٢٥ ـ (ت) كم في هٰذا الحديث وأمثاله من الخيرات والفضائل التي ينبغي علىٰ المسلم أن يسعىٰ في تحصيلها. ومما يُسَهل علىٰ المسلم القيام بها، أن يجعلها جزءاً من برنامجه اليومي الذي يقوم به في وقت محدد، فإذا فاته ذلك قضاه في وقت آخر.

الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذلِكَ حَتَّىٰ يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ؛ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذلِكَ). [خ٣٢٩٣/ م٢٦٩١]

٤ ـ باب: فضل التسبيح والتحميد والتكبير

٦٢٦ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ). [خ٦٤٠٥/ م٢٦٩١، ٢٦٩٢]

□ وفي رواية لمسلم: (مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ؛ إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ، أَوْ زَادَ عَلَيْهِ). [م٢٦٩٢]

٦٢٧ ـ (ق) وعَنْهُ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَىٰ الرَّحْمنِ، خَفِيفَتَانِ عَلَىٰ اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللهِ الْعَظِيمِ). [خ٧٥٦٣ (٦٤٠٦)/ م٢٦٩٤]

٦٢٨ ـ (م) وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لأَنْ أَقُولَ: سُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ للهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ). [م٢٦٩٥]

٥ ـ باب: التسبيح أول النهار وعند النوم

قال تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ ٱلْغُرُوبِ﴾. [ق: ٣٩]

وقال تعالى: ﴿فَسُبْحَـٰنَ ٱللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾. [الروم: ١٧]

٦٢٩ ـ (ق) عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه: أَنَّ فَاطِمَةَ رضي الله عنها اشْتَكَتْ مَا تَلْقَىٰ مِنَ الرَّحىٰ مِمَّا تَطْحَنُ، فَبَلَغَهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ بِسَبْيٍ، فَأَتَتْهُ تَسْأَلُهُ خَادِماً فَلَمْ تُوَافِقْهُ، فَذَكَرَتْ لِعَائِشَةَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَتْ ذٰلِكَ عَائِشَةُ لَهُ، فَأَتَانَا وَقَدْ دَخَلْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْنَا لِنَقُومَ، فَقَالَ: (عَلَىٰ مَكَانِكُمَا)، حَتَّىٰ وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَىٰ صَدْرِي، فَقَالَ: **(أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَىٰ خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَاهُ، إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا: فَكَبِّرَا اللهَ أَرْبَعاً وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ، وَسَبِّحَا ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ، فَإِنَّ ذٰلِكَ خَيْرٌ لَكُمَا مِمَّا سَأَلْتُمَاهُ)**. [خ٣١١٣/ م٢٧٢٧]

٦٣٠ ـ (م) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّىٰ الصُّبْحَ، وَهْيَ فِي مَسْجِدِهَا، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَىٰ، وَهْيَ جَالِسَةٌ، فَقَالَ: **(مَا زِلْتِ عَلَىٰ الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكِ عَلَيْهَا)**؟ قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **(لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكِ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتِ مُنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَا نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ)**. [م٢٧٢٦]

٦ ـ باب: فضل (لا حول ولا قوة إلَّا بالله)

٦٣١ ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(أَلَا أَدُلُّكَ عَلَىٰ كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ)**؟ قُلْتُ: بَلَىٰ، يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ: **(لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ)**. [جه٣٨٢٥]

• صحيح.

٧ ـ باب: رضيت بالله رباً

٦٣٢ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **(مَنْ قَالَ: رَضِيتُ بِاللهِ رَبّاً، وَبِالْإِسْلَامِ دِيناً، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولاً، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ)**. [د١٥٢٩]

• صحيح.

٨ ـ باب: المجلس الذي لا يذكر الله فيه

٦٣٣ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(مَا مِنْ قَوْمٍ يَقُومُونَ مِنْ مَجْلِسٍ لَا يَذْكُرُونَ اللهَ فِيهِ؛ إِلَّا قَامُوا عَنْ مِثْلِ جِيفَةِ حِمَارٍ، وَكَانَ لَهُمْ حَسْرَةً)**. [د٤٨٥٥]

• صحيح.

* * *

الفصل الثاني

فضل الدعاء

قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾. [غافر: ٦٠]

وقال تعالى: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾. [الأعراف: ٥٥]

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ ۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾. [البقرة: ١٨٦]

١ ـ باب: لكل نبي دعوة مستجابة

٦٣٤ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ يَدْعُو بِهَا، وَأُرِيدُ أَنْ أَخْتَبِئَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لأُمَّتِي فِي الآخِرَةِ). [خ٦٣٠٤/ م١٩٨]

٢ ـ باب: العزم في المسألة

٦٣٥ ـ (ق) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ؛ فَلْيَعْزِمِ[1] المَسْأَلَةَ، وَلَا يَقُولَنَّ: اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي، فَإِنَّهُ لَا مُسْتَكْرِهَ لَهُ). [خ٦٣٣٨/ م٢٦٧٨]

---

٦٣٥ ـ (١) (فليعزم): قال العلماء: عزم المسألة: الشدة في طلبها، والجزم من غير ضعف في الطلب، ولا تعليق علىٰ مشيئة ونحوها.

٣ ـ باب: (ومطعمه حرام.. فأنّىٰ يستجاب له)

٦٣٦ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّباً، وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُوا۟ مِنَ ٱلطَّيِّبَـٰتِ وَٱعْمَلُوا۟ صَـٰلِحًا ۖ إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٥١﴾﴾ [المؤمنون]، وَقَالَ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا رَزَقْنَـٰكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢]. ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ[(١)]، أَشْعَثَ أَغْبَرَ[(٢)]، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَىٰ السَّمَاءِ[(٣)]، يَا رَبِّ! يَا رَبِّ! وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّىٰ يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟[(٤)]). [م١٠١٥]

٤ ـ باب: في الليل ساعة يستجاب الدعاء فيها

٦٣٧ ـ (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عبدِ اللهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ فِي اللَّيْلِ لَسَاعَةً، لَا يُوَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ، يَسْأَلُ اللهَ خَيْراً مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ؛ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَذَلِكَ كُلَّ لَيْلَةٍ). [م٧٥٧]

٥ ـ باب: يستجاب للعبد ما لم يعجل

٦٣٨ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (يُسْتَجَابُ

---

٦٣٦ ـ (١) (ثم ذكر الرجل يطيل السفر...): معناه ـ والله أعلم ـ: أنه يطيل السفر في وجوه الطاعات كالحج والزيارة المستحبة، وصلة الرحم وغير ذٰلك.

(٢) (أشعث أغبر): أي: ذو شعر متلبد تعلوه الغبرة من آثار السفر.

(٣) (يمد يديه): أي: يرفعهما بالدعاء.

(٤) (فأنىٰ يستجاب لذٰلك): أي: كيف يستجاب لمن هٰذه صفته.

(ت) هٰذا يؤكد أن استجابة الدعاء مرهونة بأكل الحلال.

لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ، يَقُولُ: دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي). [خ٦٣٤٠/ م٢٧٣٥]

٦ ـ باب: أكثر دعاء النبي ﷺ

٦٣٩ ـ (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: (اللَّهُمَّ! رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ). [خ٦٣٨٩ (٤٥٢٢)/ م٢٦٩٠]

٦٤٠ ـ وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: (اللَّهُمَّ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَىٰ دِينِكَ)، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، تَخَافُ عَلَيْنَا، وَقَدْ آمَنَّا بِكَ وَصَدَّقْنَاكَ بِمَا جِئْتَ بِهِ؟! فَقَالَ: (إِنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ ﷻ يُقَلِّبُهَا). [ت٢١٤٠/ جه٣٨٣٤]

• صحيح.

٧ ـ باب: الدعاء عند النوم والاستيقاظ

٦٤١ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِذَا أَوَىٰ أَحَدُكُمْ إِلَىٰ فِرَاشِهِ؛ فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُ: بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ). [خ٦٣٢٠/ م٢٧١٤]

٦٤٢ ـ (خ) عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ، وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ خَدِّهِ، ثُمَّ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ! بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا). وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: (الحَمْدُ للهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ). [خ٦٣١٤ (٦٣١٢)]

٨ ـ باب: سؤال الهداية والسداد

قال تعالى: ﴿ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ﴾. [الفاتحة: ٦]

٦٤٣ ـ (م) عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: (قُلْ: اللَّهُمَّ اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي[1]، وَاذْكُرْ[2] بِالْهُدَىٰ هِدَايَتَكَ الطَّرِيقَ، وَالسَّدَادِ سَدَادَ السَّهْمِ). [م٢٧٢٥]

٩ ـ باب: الدعاء عند الكرب

قال تعالى: ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلۡمُضۡطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكۡشِفُ ٱلسُّوٓءَ﴾. [النمل: ٦٢]

٦٤٤ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: (لَا إِلهَ إِلَّا اللهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلهَ إِلَّا اللهُ رَبُّ الْعَرْشِ

---

٦٤٣ ـ (١) (سددني): أي: اجعلني مصيباً في أموري، مستقيماً.
(٢) (واذكر): أي: تذكر في حال دعائك بهٰذين اللفظين: هدايتك الطريق وسداد السهم.
(ت) في هذا الحديث تشخيص للمعاني وانتقال من الجانب المعنوي إلى الجانب الحسي الملموس المشاهد، فذلك أدعى للفهم. فالحدبث يطلب من الداعي عندما يقول:
(اللهم اهدني) أن يتذكر بذلك هداية الطريق، أي عندما يكون الإنسان في مكان ضل فيه الطريق، ثم وجد من يرشده فإنه يتبعه، ولا يناقشه، والمرشد هنا القرآن والسنة، ثم سؤال أهل الذكر والعلم.
وفي قوله (وسددني) يذكر سداد السهم، فالرامي للسهم يحدد الهدف، ثم يحكم التصويب، ثم يطلق السهم بعد ذلك.
وكذلك المسلم في كل عمل يريد القيام به، يخلص النية، ثم يهيِّئ الأسباب للقيام بالعمل، ثم ينفذه بعد ذلك.
إن هذا الحديث مثال من أمثلة البلاغة النبوية التي توصل المستمع إلى الطريقة الأمثل في الوصول إلى غايته.

الْعَظِيمِ، لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الأَرْضِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمُ). [خ٦٣٤٦ (٦٣٤٥)/ م٢٧٣٠]

٦٤٥ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَرَبَهُ أَمْرٌ قَالَ: (يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ). [ت٣٥٢٤]

● حسن.

١٠ ـ باب: التعوذ من العجز

قال تعالى: ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ﴾. [البقرة:٢٨٦]

٦٤٦ ـ (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْهَرَمِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ). [خ٦٣٦٧ (٢٨٢٣)/ م٢٧٠٦]

١١ ـ باب: فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب

٦٤٧ ـ (م) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ؛ إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ: وَلَكَ بِمِثْلٍ). [م٢٧٣٢]

١٢ ـ باب: الدعاء مع اليقين بالإجابة

٦٤٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (ادْعُوا اللهَ

---

٦٤٦ ـ يجمع هٰذا الحديث أهمَّ الأمور التي ينبغي علىٰ المسلم أن يلجأ إلىٰ الله تعالىٰ كي يعيذه من الوقوع فيها، فينبغي علىٰ المسلم أنه يحفظه لكي يدعو به في كل يوم من أيامه.

وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ لَا يَسْتَجِيبُ دُعَاءً مِنْ قَلْبٍ غَافِلٍ لَاهٍ». [ت٣٤٧٩]

• حسن.

١٣ ـ باب: الدعاء بالجوامع من الدعاء

٦٤٩ ـ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْتَحِبُّ الْجَوَامِعَ مِنَ الدُّعَاءِ، وَيَدَعُ مَا سِوَىٰ ذَلِكَ. [د١٤٨٢]

• صحيح.

١٤ ـ باب: دعوات لا ترد

٦٥٠ ـ عَنْ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إِذْ دَعَا وَهُوَ فِي بَطْنِ الْحُوتِ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَدْعُ بِهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِي شَيْءٍ قَطُّ؛ إِلَّا اسْتَجَابَ اللهُ لَهُ». [ت٣٥٠٥]

• صحيح.

١٥ ـ باب: ما يقول إذا خرج من بيته

٦٥١ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ مِنْ بَيْتِهِ فَقَالَ: بِاسْمِ اللهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَىٰ اللهِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، يُقَالُ حِينَئِذٍ: هُدِيتَ وَكُفِيتَ وَوُقِيتَ، فَتَتَنَحَّىٰ لَهُ الشَّيَاطِينُ، فَيَقُولُ شَيْطَانٌ آخَرُ: كَيْفَ لَكَ بِرَجُلٍ قَدْ هُدِيَ وَكُفِيَ وَوُقِيَ؟». [د٥٠٩٥/ ت٣٤٢٦]

• صحيح.

١٦ ـ باب: الدعاء بالعفو والعافية

٦٥٢ ـ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ عَلِّمْنِي شَيْئاً أَسْأَلُهُ اللهَ ﷻ، قَالَ: (سَلِ اللهَ الْعَافِيَةَ)، فَمَكَثْتُ أَيَّاماً، ثُمَّ جِئْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ عَلِّمْنِي شَيْئاً أَسْأَلُهُ اللهَ، فَقَالَ لِي: (**يَا عَبَّاسُ، يَا عَمَّ رَسُولِ اللهِ، سَلِ اللهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ**).

• صحيح. [ت٣٥١٤]

١٧ ـ باب: دعاء ختام المجلس

٦٥٣ ـ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ مَجْلِساً، أَوْ صَلَّىٰ تَكَلَّمَ بِكَلِمَاتٍ، فَسَأَلَتْهُ عَائِشَةُ عَنِ الْكَلِمَاتِ فَقَالَ: (**إِنْ تَكَلَّمَ بِخَيْرٍ كَانَ طَابِعاً عَلَيْهِنَّ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنْ تَكَلَّمَ بِغَيْرِ ذَلِك كَانَ كَفَّارَةً لَهُ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ**). [ن١٣٤٣]

• صحيح.

❊ ❊ ❊

الفصل الثالث

فضل الاستغفار والتوبة

١ ـ باب: استحباب كثرة الاستغفار

قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾. [الأنفال: ٣٣]

وقال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾. [المائدة: ٧٤]

وقال تعالى: ﴿وَأَنِ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ﴾. [هود: ٣]

٦٥٤ ـ (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (وَاللهِ! إِنِّي لأَسْتَغْفِرُ اللهَ، وَأَتُوب إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً). [خ٦٣٠٧]

٦٥٥ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي، غَفَرْتُ لَكَ عَلَىٰ مَا كَانَ فِيكَ وَلَا أُبَالِي. يَا ابْنَ آدَمَ! لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي، غَفَرْتُ لَكَ وَلَا أُبَالِي. يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئاً، لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً). [ت٣٥٤٠]

• صحيح.

٢ ـ باب: سيد الاستغفار

٦٥٦ ـ (خ) عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (سَيِّدُ الِاسْتِغْفَارِ[(١)] أَنْ تَقُولَ:

اللَّهُمَّ! أَنْتَ رَبِّي لَا إِلٰهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَىٰ عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ[(٢)]، وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي[(٣)] فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ.

قَالَ: وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِناً بِهَا، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ). [خ٦٣٠٦]

٣ ـ باب: (لجاء بقوم يذنبون فيستغفرون)

قال تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾. [النساء: ١١٠]

٦٥٧ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (وَالَّذِي

---

٦٥٦ ـ (١) (سيد الاستغفار): لما كان هٰذا الدعاء جامعاً لمعاني التوبة كلها استعير له اسم السيد، وهو في الأصل الرئيس الذي يقصد في الحوائج، ويرجع إليه في الأمور.

(٢) (أبوء لك بنعمتك علي): أي: أعترف بنعمتك.

(٣) (وأبوء لك بذنبي): أي: وأعترف لك بذنبي.

(ت) أطلق الرسول ﷺ علىٰ هٰذا الدعاء اسم «سيد الاستغفار» لأنه أعظم صيغ الاستغفار، فعلىٰ المسلم الدعاء به صباحاً ومساءً حتىٰ يحوز علىٰ الفضل الذي ذكره الحديث الشريف.

نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللهُ بِكُمْ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ، فَيَسْتَغْفِرُونَ اللهَ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ). [م٢٧٤٩]

٤ ـ باب: قبول التوبة حتىٰ تطلع الشمس من مغربها

٦٥٨ ـ (م) عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللهَ ﷻ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ، لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ، لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ، حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا). [م٢٧٥٩]

٥ ـ باب: قبول التوبة قبل الغرغرة

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧﴾ وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌۚ أُوْلَٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾. [النساء: ١٧، ١٨]

٦٥٩ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ). [ت٣٥٣٧/ جه٤٢٥٣]

● حسن.

❊ ❊ ❊

الفصل الرابع

الصلاة والسلام على النبي ﷺ

١ ـ باب: فضل الصلاة والسلام على النبي ﷺ

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾. [الأحزاب:٥٦]

٦٦٠ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ وَاحِدَةً، صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ عَشْراً). [م٤٠٨]

٦٦١ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ، يُبَلِّغُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلَامَ).

• صحيح. [ن١٢٨١/ مي٢٨١٦]

٢ ـ باب: الترهيب من عدم الصلاة عليه ﷺ

٦٦٢ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ دَخَلَ عَلَيْهِ

---

٦٦٠ ـ (ت) قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ﴿٥٦﴾﴾ [الأحزاب:٥٦] فنحن مأمورون بنص هذه الآية الكريمة بالصلاة عليه ﷺ ويتفضل الله علىٰ عباده فيجعل في مقابل كل صلاة يصلي فيها المسلم علىٰ النبي ﷺ أن يصلي عليه عشراً. وذلك خير عظيم لا يغفل عنه إلا مفرط.

رَمَضَانُ، ثُمَّ انْسَلَخَ قَبْلَ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ أَدْرَكَ عِنْدَهُ أَبَوَاهُ الْكِبَرَ، فَلَمْ يُدْخِلَاهُ الْجَنَّةَ). قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَأَظُنُّهُ قَالَ: (أَوْ أَحَدُهُمَا). [ت٣٥٤٥]

• حسن صحيح.



الكتاب الخامس عشر

الأَيمان والنذور

الفصل الأول

الأَيمـان

١ ـ باب: النهي عن الحلف بغير الله تعالىٰ

٦٦٣ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّهُ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ فِي رَكْبٍ وَهْوَ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ، فَنَادَاهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(أَلَا، إِنَّ اللهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفاً؛ فَلْيَحْلِفْ بِاللهِ، وَإِلَّا فَلْيَصْمُتْ)**. [خ٦١٠٨ (٢٦٧٩)/ م١٦٤٦]

٢ ـ باب: من حلف يميناً فرأىٰ غيرها خيراً منها

قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا۟ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَـٰنِكُمْ أَن تَبَرُّوا۟ وَتَتَّقُوا۟ وَتُصْلِحُوا۟ بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾. [البقرة: ٢٢٤]

٦٦٤ ـ (م) عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(إِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ عَلَىٰ الْيَمِينِ، فَرَأَىٰ خَيْراً مِنْهَا؛ فَلْيُكَفِّرْهَا، وَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ)**. [م١٦٥١]

٣ ـ باب: اليمين اللغو

قال تعالى: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾. [البقرة: ٢٢٥]

٦٦٥ ـ (خ) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أُنْزِلَتْ هذِهِ الآيَةُ: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥] فِي قَوْلِ الرَّجُلِ: لَا وَاللهِ، وَبَلَىٰ وَاللهِ. [خ٤٦١٣]

٤ ـ باب: اليمين الكاذبة (الغموس)

٦٦٦ ـ (م) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**مَنِ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللهُ لَهُ النَّارَ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ**)، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئاً يَسِيراً، يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: (**وَإِنْ قَضِيباً مِنْ أَرَاكٍ**). [م١٣٧]

٥ ـ باب: في الكفارة

قال تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ ۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ﴾. [المائدة: ٨٩]

٦٦٧ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: مَنْ حَلَفَ بِيَمِينٍ فَوَكَّدَهَا، ثُمَّ حَنِثَ فَعَلَيْهِ عِتْقُ رَقَبَةٍ، أَوْ كِسْوَةُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ، وَمَنْ حَلَفَ بِيَمِينٍ فَلَمْ يُؤَكِّدْهَا، ثُمَّ حَنِثَ فَعَلَيْهِ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ، لِكُلِّ مِسْكِينٍ مُدٌّ مِنْ حِنْطَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ، فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ. [ط١٠٣٥]

- إسناده صحيح.

الفصل الثاني

النذر

١ ـ باب: الأمر بوفاء النذر

قال تعالى: ﴿ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ﴾. [الحج: ٢٩]

وقال تعالى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾. [الإنسان: ٧]

٦٦٨ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ ﷺ، اسْتَفْتَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذْرٌ، فَقَالَ: (اقْضِهِ عَنْهَا). [خ٢٧٦١/ م١٦٣٨]

٢ ـ باب: النهي عن النذر

٦٦٩ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: نَهَىٰ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النَّذْرِ، قَالَ: (إِنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئاً، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ). [خ٦٦٠٨/ م١٦٣٩]

٣ ـ باب: النذر في الطاعة

٦٧٠ ـ (خ) عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ؛ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ؛ فَلَا يَعْصِهِ). [خ٦٦٩٦]

٤ ـ باب: لا نذر في معصية ولا فيما لا يملك

٦٧١ ـ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيَّ ﷺ: (لَا نَذْرَ

لِابْنِ آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَلَا فِي مَعْصِيَةِ اللهِ ﷻ). [ن٣٨٥٨]

• صحيح.

٥ ـ باب: كفارة النذر

٦٧٢ ـ (م) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قال: (**كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ**). [م١٦٤٥]

٦ ـ باب: من مات وعليه نذر

٦٧٣ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ امْرَأَةً رَكِبَتِ الْبَحْرَ، فَنَذَرَتْ إِنْ نَجَّاهَا اللهُ أَنْ تَصُومَ شَهْراً، فَنَجَّاهَا اللهُ، فَلَمْ تَصُمْ حَتَّىٰ مَاتَتْ، فَجَاءَتْ ابْنَتُهَا أَوْ أُخْتُهَا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَصُومَ عَنْهَا.

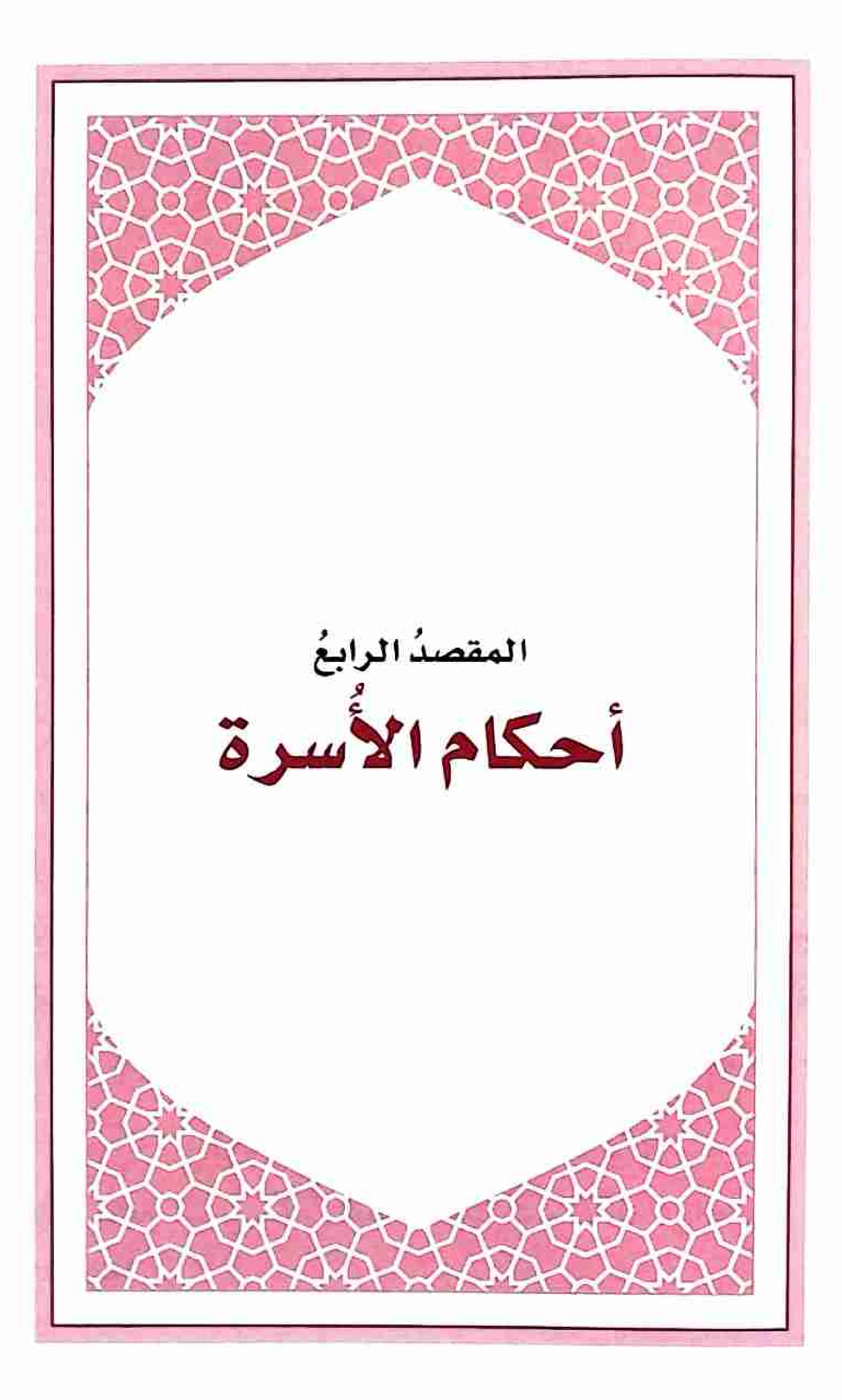
• صحيح. [د٣٣٠٨/ ن٣٨٢٥]

٧ ـ باب: من نذر أن يتصدق بماله

٦٧٤ ـ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ـ أَوْ أَبُو لُبَابَةَ، أَوْ مَنْ شَاءَ اللهُ ـ: إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَهْجُرَ دَارَ قَوْمِي الَّتِي أَصَبْتُ فِيهَا الذَّنْبَ، وَأَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي كُلِّهِ صَدَقَةً، قَالَ: (**يُجْزِئُ عَنْكَ الثُّلُثُ**). [د٣٣١٩]

• صحيح الإسناد.

❁ ❁ ❁



المقصدُ الرابعُ

أحكام الأُسرة

الكِتَابُ الأوَّل

النكــاح

الفَصْل الأول

أَحكام النكاح

١ ـ باب: الترغيب في النكاح

قال تعالى: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾. [النساء: ٣]

وقال تعالى: ﴿وَأَنكِحُواْ ٱلْأَيَٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ﴾. [النور: ٣٢]

٦٧٥ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قال: كنَّا مَعَ النبيِّ ﷺ شَبَاباً لا نَجِدُ شَيئاً، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ الله ﷺ: (**يَا مَعْشَرَ الشَّبَاب، مَنِ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ**[١] **فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وِجاءٌ**[٢]). [خ٥٠٦٦ (١٩٠٥)/ م١٤٠٠]

٢ ـ باب: (فاظفر بذات الدين)

قال تعالى: ﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ﴾. [النساء: ٣٤]

---

٦٧٥ ـ (١) (الباءة): مؤنة النكاح.

(٢) (وِجاء): هو رض الخصيتين. والمراد هنا: أن الصوم يقطع الشهوة.

٦٧٦ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا، وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا؛ فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرِبَتْ يَدَاكَ**[1]). [خ٥٠٩٠/ م١٤٦٦]

٦٧٧ ـ (م) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ**). [م١٤٦٧]

٣ ـ باب: الكفاءة في الدين

قال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُۥ نَسَبًا وَصِهْرًا ۗ وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾. [الفرقان: ٥٤]

٦٧٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**إِذَا خَطَبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ**[1] **وَخُلُقَهُ**[2]**؛ فَزَوِّجُوهُ، إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيضٌ**). [ت١٠٨٤/ جه١٩٦٧]

● حسن.

---

٦٧٦ ـ (١) (تربت يداك): أي: لصقتا بالتراب، وهو كناية عن الفقر، وهو خبر بمعنىٰ الدعاء، لٰكن لا يراد به حقيقته.

(ت) في هٰذا الحديث الدعوة إلىٰ أن يكون بناء الأسرة علىٰ أساس من الدين، ومن المعلوم أن الملتزم بالدين هو الذي يفتش عن ذات الدين، أما غيره فلن يكون ذٰلك في قائمة اهتماماته.

وهٰذا التقسيم في الحديث لا يعني أن ذات الدين ستكون خلواً من الصفات الأخرىٰ. فقد تكون ذات الدين ذات حسب وصاحبة مال، وذات جمال، والحديث يوجه إلىٰ الاهتمام بالدرجة الأولىٰ بذات الدين.. فإذا وجدت الصفات الأخرىٰ فذٰلك خير.

٦٧٨ ـ (١) (دينه): لأن أداء الحقوق مدارها علىٰ الدين.

(٢) (خلقه): لأن مدار حسن العشرة علىٰ الخلق.

(ت) قد يكون الإنسان ملتزماً بأوامر الدين من صلاة وزكاة وصيام وغير ذٰلك، ومع ذٰلك فيه فظاظة وغلظ طبع وتعامل اجتماعي غير مستحسن، ولذٰلك جاء هٰذا الحديث ليطلب أمرين في طالب الزواج: الدين والخلق الذي يعني حسن المعاملة. =

٤ ـ باب: لا يخطب علىٰ خطبة أخيه

٦٧٩ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄: نَهىٰ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَىٰ خِطْبَةِ أَخِيهِ، حَتَّىٰ يَتْرُكَ الخَاطِبُ قَبْلَهُ، أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الخَاطِبُ. [خ٥١٤٢ (٢١٣٩)/ م١٤١٢]

٥ ـ باب: النظر إلىٰ المخطوبة

٦٨٠ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ: (**أَنَظَرْتَ إِلَيْهَا**)؟ قَالَ: لَا، قَالَ: (**فَاذْهَبْ؛ فَانْظُرْ إِلَيْهَا، فَإِنَّ فِي أَعْيُنِ الأَنْصَارِ شَيْئاً**). [م١٤٢٤]

٦ ـ باب: لا تنكح المرأة إلا برضاها

٦٨١ ـ (م) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (**الأَيِّمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْذَنُ فِي نَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا**). [م١٤٢١]

٦٨٢ ـ (خ) عَنْ خَنْسَاءَ بِنْتِ خِدَامٍ الأَنْصَارِيَّةِ: أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهْيَ ثَيِّبٌ فَكَرِهَتْ ذَلِكَ، فَأَتَتْ رَسُولَ الله ﷺ فَرَدَّ نِكَاحَهُ. [خ٥١٣٨]

= وهٰذا الحديث موجه إلىٰ ولي الزوجة ليتأكد من وجود الأمرين في الخاطب الذي جاء يطلب أخته أو ابنته.

وأما مناسبة الآية التي قبل هذا الحديث، فهي أن الناس لا تفاضل بينهم من حيث النسب، فكلهم لآدم، ولهذا لا تكون الكفاءة في النسب الذي لا يد للإنسان فيه، وإنما تكون بالدين وحسن الخلق والسلوك الاجتماعي.

٦٨٣ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ جَارِيَةً بِكْراً أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَتْ أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ كَارِهَةٌ، فَخَيَّرَهَا النَّبِيُّ ﷺ. [د٢٠٩٦، ٢٠٩٧/ جه١٨٧٥]

• صحيح.

٧ ـ باب: الصداق

قال تعالى: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً﴾. [النساء: ٤]

٦٨٤ ـ عَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ السُّلَمِيِّ قَالَ: خَطَبَنَا عُمَرُ رَحِمَهُ اللَّهُ فَقَالَ: أَلَا لَا تُغَالُوا بِصُدُقِ النِّسَاءِ، فَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ مَكْرُمَةً فِي الدُّنْيَا، أَوْ تَقْوَىٰ عِنْدَ اللهِ، لَكَانَ أَوْلَاكُمْ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، مَا أَصْدَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ، وَلَا أُصْدِقَتِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِهِ أَكْثَرَ مِنْ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً. [د٢١٠٦/ ت١١١٤م/ ن٣٣٤٩/ جه١٨٨٧/ مي٢٢٤٦]

• حسن صحيح.

٨ ـ باب: الوليمة وإجابة الدعوة إليها

٦٨٥ ـ (ق) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَىٰ عَلَىٰ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرَ صُفْرَةٍ[1] قَالَ: **(ما هَذَا)**؟ قَالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَىٰ وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ[2]، قَالَ: **(بَارَكَ الله لَكَ، أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ)**. [خ٥١٥٥ (٢٠٤٩)/ م١٤٢٧]

٦٨٦ ـ (م) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **(إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ فَلْيُجِبْ. فَإِنْ شَاءَ طَعِمَ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ)**. [م١٤٣٠]

---

٦٨٥ ـ (١) (أثر صفرة): أثر من الزعفران وغيره من طيب العروس.
(٢) (نواة من ذهب): فسرها العلماء بخمسة دراهم.

٩ ـ باب: اللهو وضرب الدف في النكاح

٦٨٧ ـ (خ) عَنْ عائِشَةَ: أَنَّهَا زَفَّتِ امْرَأَةً إِلَىٰ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ نَبِيُّ الله ﷺ: (**يَا عائِشَةُ، ما كانَ مَعَكُمْ لَهْوٌ؟ فَإِنَّ الأَنْصَارَ يُعْجِبُهُمُ اللَّهْوُ**). [خ٥١٦٢]

٦٨٨ ـ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**فَصْلُ مَا بَيْنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ: الدُّفُّ، وَالصَّوْتُ فِي النِّكَاحِ**).

• صحيح. [ت١٠٨٨/ ن٣٣٦٩/ جه١٨٩٦]

١٠ ـ باب: الشروط في النكاح

قال تعالى: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾. [النساء:٢١]

٦٨٩ ـ (ق) عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عامِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (**أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ ما اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ**). [خ٢٧٢١/ م١٤١٨]

١١ ـ باب: مراعاة تناسب السن بين الزوجين

٦٩٠ ـ عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: خَطَبَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ﷺ فَاطِمَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**إِنَّهَا صَغِيرَةٌ**)، فَخَطَبَهَا عَلِيٌّ فَزَوَّجَهَا مِنْهُ. [ن٣٢٢١]

• صحيح الإسناد.

١٢ ـ باب: استشارة المرأة بشأن زواج ابنتها

٦٩١ ـ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ جُلَيْبِيبٍ امْرَأَةً مِنَ

---

٦٨٧ ـ (ت) في هٰذا الحديث التأكيد علىٰ يسر هٰذا الدين وواقعيته، فلا بد في مناسبات الأفراح من بعض اللهو من غناء وما يصاحبه، علىٰ أن تخلو هٰذه المناسبات من اختلاط الرجال بالنساء وكذٰلك كل المحرمات الأخرىٰ.

الْأَنْصَارِ إِلَىٰ أَبِيهَا، فَقَالَ: حَتَّىٰ أَسْتَأْمِرَ أُمَّهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (فَنَعَمْ إذاً). قَالَ: فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ إِلَىٰ امْرَأَتِهِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهَا، فَقَالَتْ: لَاهَا اللهِ إذاً، مَا وَجَدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَّا جُلَيْبِيباً؟!... وذكر الحديث.

• إسناده صحيح علىٰ شرط الشيخين. [حم١٢٣٩٣]

١٣ ـ باب: الولي والإشهاد في النكاح

٦٩٢ ـ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (**لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ**).

• صحيح. [د٢٠٨٥/ ت١١٠١/ جه١٨٨١/ مي٢٢٢٨]

٦٩٣ ـ عَنِ الْحَسَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: لا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ وشَاهِدَيْ عَدْلٍ. [هق٧/ ١٢٦]

• إسناده صحيح.

١٤ ـ باب: التهنئة بالزواج

٦٩٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَّأَ[1] الْإِنْسَانَ إِذَا تَزَوَّجَ قَالَ: (**بَارَكَ اللهُ لَكَ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ، وَجَمَعَ بَيْنَكُمَا فِي خَيْرٍ**). [د٢١٣٠/ ت١٠٩١/ جه١٩٠٥/ مي٢٢٢٠]

• صحيح.

* * *

---

٦٩٤ ـ (١) (رفأ): أي: هنأه ودعا له.

الفَصل الثَاني

العشرة بين الزوجين

١ ـ باب: العدل بين الزوجات

قال تعالى: ﴿فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً﴾. [النساء: ٣]

٦٩٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ، فَمَالَ إِلَىٰ إِحْدَاهُمَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَشِقُّهُ مَائِلٌ).

• صحيح. [د٢١٣٣/ ت١١٤١/ ن٣٩٥٢/ جه١٩٦٩/ مي٢٢٥٢]

٢ ـ باب: التسمية عند الوقاع

٦٩٦ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ فَقَالَ: بِاسْمِ الله. اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرْ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذٰلِك، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَداً). [خ٧٣٩٦ (١٤١)/ م١٤٣٤]

٣ ـ باب: الوصية بالنساء وحسن معاشرتهن

قال تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾. [النساء: ١٩]

٦٩٧ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ[1]، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي

---

٦٩٧ ـ (١) (ضلع): هي واحدة الأضلاع، وهي عظام الصدر.

الضِّلَعِ أَعْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ). [خ٣٣٣١/ م١٤٦٨]

٦٩٨ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَا يَفْرَكْ[1] مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً، إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقاً رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ)، أَوْ قَالَ: (غَيْرَهُ). [م١٤٦٩]

٦٩٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَاناً أَحْسَنُهُمْ خُلُقاً، وَخِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنِسَائِهِمْ خُلُقاً).

• حسن صحيح. [د٤٦٨٢/ ت١١٦٢/ مي٢٨٣٤]

٧٠٠ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي). [جه١٩٧٧]

• صحيح.

٤ ـ باب: خير النساء من تعتني بزوجها وأولادها

٧٠١ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ، أَحْنَاهُ[1] عَلَىٰ طِفْلٍ،

---

٦٩٨ ـ (١) (لا يفرك): لا يبغض.

(ت) هٰذه وصية للزوج باعتباره هو القوام علىٰ الأسرة، فليس هناك من زوجين يتوافقان في كل أمر، وبناء علىٰ هٰذا فإذا كره الرجل من زوجته أمراً فليذكر أمورها الأخرىٰ الخيرة، وبهٰذا المسلك الذي يوصي به ﷺ يستمر الود بين الطرفين.

٦٩٩ ـ (ت) يضع هٰذا الحديث ـ وكذا الذي يليه ـ المقياس الذي تقاس فيه فضيلة الإنسان وتقدمه علىٰ غيره، فمن كان هو الأفضل في حسن معاملته لزوجته هو الأفضل بين الرجال.. وبهٰذا المقياس قال ﷺ: **(وأنا خيركم لأهلي)**.

٧٠١ ـ (١) (أحناه): أي: أشفقه.

وَأَرْعَاهُ(٢) عَلَىٰ زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ).

يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَىٰ إِثْرِ ذٰلِكَ: وَلَمْ تَرْكَبْ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعِيراً قَطُّ. [خ٣٤٣٤/ م٢٥٢٧]

٥ ـ باب: خدمة الرجل في أهله

قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾. [المائدة: ٢]

٧٠٢ ـ (خ) عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَكُونُ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ ـ تَعْنِي: خِدْمَةَ أَهْلِهِ ـ فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلاةُ، خَرَجَ إِلَىٰ الصَّلَاةِ. [خ٦٧٦]

٦ ـ باب: تحريم هجر فراش الزوج

٧٠٣ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَىٰ فِرَاشِهِ، فَأَبَتْ، فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا، لَعَنَتْهَا المَلَائِكَةُ حَتَّىٰ تُصْبِحَ**). [خ٣٢٣٧/ م١٤٣٦]

٧ ـ باب: فتنة الرجال بالنساء

٧٠٤ ـ (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (**إِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ، وَإِنَّ اللهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ؟**

---

(٢) (أرعاه): أي: أحفظ وأصون.

٧٠٢ ـ (ت) ليست المرأة في تشريع الإسلام خادمة أو شبه خادمة، ولذٰلك على الزوج أن يشارك أهله في عملهم وفي خدمتهم، وهٰذا ما كان يفعله ﷺ فقد كان في بيته (في مهنة أهله)؛ أي: يساعدهم فيما هم فيه من عمل، وكان يخصف نعله، ويرقع ثوبه.. وهو القائل: (خيركم خيركم لأهله).

فَاتَّقُوا الدُّنْيَا، وَاتَّقُوا النِّسَاءَ فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ). [م٢٧٤٢]

٨ ـ باب: إياكم والدخول على النساء

٧٠٥ ـ (ق) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **(إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَىٰ النِّسَاءِ)**، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَرَأَيْتَ الحَمْوَ؟ قَالَ: **(الحَمْوُ: المَوْتُ)**(١). [خ٥٢٣٢/ م٢١٧٢]

٩ ـ باب: لا تصف المرأة امرأة لزوجها

٧٠٦ ـ (خ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **(لَا تُبَاشِرِ المَرْأَةُ المَرْأَةَ، فَتَنْعَتَهَا لِزَوْجِهَا، كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا)**. [خ٥٢٤٠]

١٠ ـ باب: تحريم إفشاء سر المرأة

٧٠٧ ـ (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(إِنَّ مِنْ أَشَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الرَّجُلَ يُفْضِي إِلَىٰ امْرَأَتِهِ، وَتُفْضِي إِلَيْهِ**(١)**، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا)**. [م١٤٣٧]

---

٧٠٥ ـ (١) (الحمو الموت): قال الليث بن سعد: الحمو أخو الزوج وما أشبهه من أقارب الزوج، ابن العم ونحوه. اتفق أهل اللغة علىٰ أن الأحماء أقارب زوج المرأة كأبيه وعمه وأخيه وابن عمه ونحوهم. والأَخْتانُ: أقارب زوجة الرجل. والأصهار يقع علىٰ النوعين. وأما قوله ﷺ: **(الحمو الموت)**. فمعناه: أن الخوف منه أكثر من غيره، والشر يتوقع منه، والفتنة أكثر لتمكُّنه من الوصول إلىٰ المرأة والخلوة من غير أن ينكر عليه، بخلاف الأجنبيّ. والمراد بالحمو ـ هنا ـ أقارب الزوج غير آبائه وأبنائه. فأما الآباء والأبناء فمحارم لزوجته، تجوز لهم الخلوة بها ولا يوصفون بالموت، وإنما المراد الأخ وابن الأخ والعم وابنه ونحوهم ممن ليس بمحرم، فهٰذا هو الموت، وهو أولىٰ بالمنع من الأجنبيّ.

٧٠٧ ـ (١) (وتفضي إليه): المراد: تحريم إفشاء الرجل ما يجري بينه وبين امرأته من أمور الاستمتاع، ووصف تفاصيل ذٰلك.

□ وفي رواية: (إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الأَمَانَةِ عِنْدَ اللهِ..) الحديث.

١١ ـ باب: حكم العزل

٧٠٨ ـ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّا كُنَّا نَعْزِلُ، فَزَعَمَتِ الْيَهُودُ: أَنَّهَا الْمَوْؤُودَةُ الصُّغْرَىٰ، فَقَالَ: (**كَذَبَتِ الْيَهُودُ! إِنَّ اللهَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَهُ، فَلَمْ يَمْنَعْهُ**). [ت١١٣٦]

• صحيح.

١٢ ـ باب: وصايا للنساء

٧٠٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ بَعْلَهَا، دَخَلَتْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَتْ**). [حب٤١٦٣]

• حديث صحيح.

١٣ ـ باب: حق المرأة علىٰ زوجها

قال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾. [البقرة: ٢٢٨]

٧١٠ ـ عَنْ مُعَاوِيَةَ الْقُشَيْرِيِّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا حَقُّ زَوْجَةِ أَحَدِنَا عَلَيْهِ؟ قَالَ: (**أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ، وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ ـ أَوِ اكْتَسَبْتَ ـ وَلَا تَضْرِبِ الْوَجْهَ، وَلَا تُقَبِّحْ، وَلَا تَهْجُرْ إِلَّا فِي الْبَيْتِ**). [د٢١٤٢/ جه١٨٥٠]

• حسن صحيح.

١٤ ـ باب: فضل النفقة على الأهل

قال تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾. [البقرة: ٢٣٣]

وقال تعالى: ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ﴾. [الطلاق: ٧]

٧١١ ـ (ق) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**إِذَا أَنْفَقَ المُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَىٰ أَهْلِهِ، وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا، كانَتْ لَهُ صَدَقَةً**). [خ٥٣٥١ (٥٥)/ م١٠٠٢]

٧١٢ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ الله، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رَقَبَةٍ، وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَىٰ مِسْكِينٍ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَىٰ أَهْلِكَ، أَعْظَمُهَا أَجْراً الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَىٰ أَهْلِكَ**). [م٩٩٥]



---

٧١٢ ـ (ت) لعل الحكمة في كون الدينار الذي ينفق على الأهل هو الأعظم أجراً، هو أنه ينفق في أداء واجب، بينما الدنانير الأخرىٰ تنفق في تحصيل الثواب فإنفاقها من أبواب الفضائل والمندوبات.
وأمر آخر: هو أن كل فرد إذا أنفق علىٰ أسرته وقام بحاجاتها، فإن المجتمع سيكون في كفاية ورفاهية، وهو ما يسعىٰ إليه التشريع الإسلامي.
ولهٰذا كانت نفقة الأهل مقدمة علىٰ الصدقة.

الكِتَابُ الثّاني

الطلاق وأحكام مفارقة الزوجة

١ ـ باب: طلاق السنة

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾. [الطلاق: ١]

٧١٣ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: طَلَاقُ السُّنَّةِ أَنْ يُطَلِّقَهَا طَاهِراً فِي غَيْرِ جِمَاعٍ. [ن٣٣٩٥/ جه٢٠٢٠]

• صحيح.

٢ ـ باب: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ﴾

٧١٤ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِي ﷺ: إِنِّي أَسْمَعُ اللهَ يَقُولُ: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ﴾ فَأَيْنَ الثَّالِثَةُ؟ قَالَ: (﴿فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٍۗ﴾ [البقرة: ٢٢٩] هِيَ **الثَّالِثَةُ**). [هق٧/ ٣٤٠]

٣ ـ باب: أحكام الطلاق والطلاق الثلاث

٧١٥ ـ (م) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ الطَّلَاقُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَسَنَتَيْنِ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ، طَلَاقُ الثَّلَاثِ: وَاحِدَةً. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: إِنَّ النَّاسَ قَدِ اسْتَعْجلُوا فِي أَمْرٍ قَدْ

كَانَتْ لَهُمْ فِيهِ أَنَاةٌ(١)، فَلَوْ أَمْضَيْنَاهُ عَلَيْهِمْ! فَأَمْضَاهُ عَلَيْهِمْ(٢). [م١٤٧٢]

٤ ـ باب: متعة المطلقة

قال تعالى: ﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا۟ لَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ قَدَرُهُۥ مَتَٰعًۢا بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ﴾. [البقرة: ٢٣٦]

٧١٦ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما في هَذِهِ الآيَةِ: ﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [البقرة: ٢٣٦] قَالَ: هُوَ الرَّجُلُ يَتَزَوَّجُ الْمَرْأَةَ وَلَمْ يُسَمِّ لَهَا صَدَاقاً، ثُمَّ طَلَّقَهَا مِنْ قَبْلِ أَنْ يَنْكِحَهَا، فَأَمَرَ الله تَعَالَى أَنْ يُمَتِّعَهَا عَلَى قَدْرِ يُسْرِهِ وَعُسْرِهِ، فَإِنْ كَانَ مُوسِراً، مَتَّعَهَا بِخَادِمٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ مُعْسِراً، فَبِثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ. [هق٧/ ٢٤٤]

٧١٧ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لِكُلِّ مُطَلَّقَةٍ مُتْعَةٌ، إِلَّا

---

٧١٥ ـ (١) (أناة): أي: مهلة وانتظار.

(٢) (فأمضاه عليهم): أي: جعل طلاق الثلاث ثلاثاً.

٧١٧ ـ بيَّن ابن عمر رضي الله عنه بقوله هٰذا من تستحق «متعة الطلاق» من المطلقات. وهنَّ كل المطلقات إلا التي استثناها.

ومتعة الطلاق: هي مبلغ من المال يحكم به القاضي للمطلقة إضافة إلىٰ نفقة الطلاق وهٰذا المبلغ ـ من حيث مقداره ـ تابع لعدة اعتبارات، منها ما يتعلق بالزوج من حيث وضعه المادي، ومنها ما يتعلق بوضع المرأة.

وكمثال علىٰ ذٰلك: لو أن رجلاً غنياً طلق امرأته بعدما كبرت سنها، وليس لها من يعولها.. فإن القاضي يستطيع أن يقضي بالمتعة مرتباً شهرياً يفي بحاجاتها، طوال مدة حياة الزوج، إذ ليس من الأخلاق الإسلامية أن يتمتع الرجل بزوجته طوال حياتها وشبابها، فإذا كبرت طلقها.

ومع أن هٰذه المتعة قد نص عليها القرآن الكريم بقوله: ﴿وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٤١﴾﴾ [البقرة: ٢٤١] فإن كثيراً من القضاة لا يحكم بها، وهٰذا مما يسأل عنه يوم القيامة.

=

التي تُطَلَّقُ وَقَدْ فُرِضَ لَهَا الصَّدَاقُ، وَلَمْ تُمَسَّ، فَحَسْبُهَا نِصْفُ مَا فُرِضَ لَهَا. [هق٧/ ٢٥٧]

٥ ـ باب: عدة الوفاة

قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾. [البقرة: ٢٣٤]

وقال تعالى: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾. [الطلاق: ٤]

٧١٨ ـ (ق) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ: أَفْتِنِي فِي امْرَأَةٍ وَلَدَتْ بَعْدَ زَوْجِهَا بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: آخِرُ الأَجَلَيْنِ، قُلْتُ أَنَا: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤].

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَا مَعَ ابْنِ أَخِي ـ يَعْنِي: أَبَا سَلَمَةَ ـ، فَأَرْسَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ غُلَامَهُ كُرَيْباً إِلَىٰ أُمِّ سَلَمَةَ يَسْأَلُهَا، فَقَالَتْ: قُتِلَ زَوْجُ سُبَيْعَةَ الأَسْلَمِيَّةِ وَهِيَ حُبْلَىٰ، فَوَضَعَتْ بَعْدَ مَوْتِهِ بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَخُطِبَتْ، فَأَنْكَحَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وكانَ أَبُو السَّنَابِلِ فِيمَنْ خَطَبَهَا. [خ٤٩٠٩/ م١٤٨٥]

٦ ـ باب: عدة المطلقة

قال تعالى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾. [البقرة: ٢٢٨]

= [انظر ـ إن رغبت في تفصيل ذلك ـ كتاب «نظرات في هموم المرأة المسلمة» ص(٦١ ـ ٦٨) نشره المكتب الإسلامي].

٧١٩ ـ عَنْ مَالِك أَنَّهُ بَلَغَهُ: عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَسَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ وَأَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ وَابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ: إِذَا دَخَلَتِ الْمُطَلَّقَةُ فِي الدَّمِ مِنَ الْحَيْضَةِ الثَّالِثَةِ، فَقَدْ بَانَتْ مِنْ زَوْجِهَا، وَلَا مِيرَاثَ بَيْنَهُمَا، وَلَا رَجْعَةَ لَهُ عَلَيْهَا. [ط١٢٢٤]

٧ ـ باب: الإحداد في عدة الوفاة

٧٢٠ ـ (ق) عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَتْ: لَمَّا جاءَ نَعْيُ[١] أَبِي سُفْيَانَ مِنَ الشَّامِ، دَعَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ رضي الله عنها بِصُفْرَةٍ[٢] في الْيَوْمِ الثَّالِثِ، فَمَسَحَتْ عارِضَيْهَا[٣] وَذِرَاعَيْهَا، وَقَالَتْ: إِنِّي كُنْتُ عَنْ هذَا لَغَنِيَّةً، لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: **(لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ باللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، أَنْ تُحِدَّ[٤] عَلَىٰ مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ؛ إِلَّا عَلَىٰ زَوْجٍ، فَإِنَّهَا تُحِدُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً)**. [خ١٢٨٠/ م١٤٨٦]

٧٢١ ـ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **(الْمُتَوَفَّىٰ عَنْهَا زَوْجُهَا لَا تَلْبَسُ الْمُعَصْفَرَ مِنَ الثِّيَابِ، وَلَا الْمُمَشَّقَةَ[١]، وَلَا الْحُلِيَّ، وَلَا تَخْتَضِبُ، وَلَا تَكْتَحِلُ)**.

□ ولم يذكر النسائي: الْحُلِيَّ. [د٢٣٠٤/ ن٣٥٣٧]

• صحيح.

---

٧٢٠ ـ (١) (نعي): النعي: هو الخبر بموت الشخص.
(٢) (بصفرة): الطيب فيه صفرة خلوق.
(٣) (بعارضيها): هما جانبا الوجه.
(٤) (تحد): الإحداد شرعاً: هو ترك الطيب والزينة.
٧٢١ ـ (١) (الممشقة): المصبوغ بطين أحمر يسمىٰ مشقاً.

٨ ـ باب من حرم امرأته أو ظاهر منها

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا ذَٰلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِۦ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٣﴾ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾. [المجادلة: ٣، ٤]

٧٢٢ ـ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ صَخْرٍ الْبَيَاضِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمُظَاهِرِ يُوَاقِعُ قَبْلَ أَنْ يُكَفِّرَ، قَالَ: (**كَفَّارَةٌ وَاحِدَةٌ**). [ت١١٩٨/ جه٢٠٦٤]

• صحيح.

٩ ـ باب: الخُلْع

قال تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ﴾. [البقرة: ٢٢٩]

٧٢٣ ـ (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: جاءَتِ امْرَأَةُ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شمَّاسٍ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله، ما أَنْقِمُ عَلَىٰ ثَابِتٍ في دِينٍ وَلَا خُلُقٍ؛ إِلَّا أَنِّي أخافُ الْكُفْرَ(١)، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**فَتَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ**)؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَرَدَّتْ عَلَيْهِ، وَأَمَرَهُ فَفَارَقَهَا. [خ٥٢٧٦ (٥٢٧٣)]

❁ ❁ ❁

---

٧٢٣ ـ (١) جعل الإسلام الطلاق بيد الرجل، ومن عدله أتاح للمرأة أن تفارق زوجها إذا كان لها من الأسباب ما يدعوها إلىٰ ذلك، علىٰ أن ترضيه بالمهر الذي كان دفعه لها أو ببعضه.

الكِتَابُ الثَّالث

أَحكام المولود

١ ـ باب: إذا عرض بنفي الولد

٧٢٤ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ أَعْرَابِيّاً أَتَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَاماً أَسْوَدَ، وَإِنِّي أَنْكَرْتُهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ**)؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: (**فَمَا أَلْوَانُهَا**)، قالَ: حُمْرٌ، قَالَ: (**هَلْ فِيهَا مِنْ أَورَقَ**[1])؟ قَالَ: إِنَّ فِيهَا لَوُرْقاً، قالَ: (**فَأَنَّىٰ تُرَىٰ ذلِكَ جَاءَهَا**)؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، عِرْقٌ[2] نَزَعَهَا، قَالَ: (**وَلَعلَّ هَذَا عِرْقٌ نَزَعَهُ**). وَلَمْ يُرَخِّصْ لَهُ في الِانْتِفَاءِ مِنْهُ. [خ٧٣١٤ (٥٣٠٥)/ م١٥٠٠]

٢ ـ باب: من ادعىٰ لغير أَبيه

٧٢٥ ـ (ق) عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (**لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَىٰ لِغَيْرِ أَبِيهِ ـ وَهْوَ يَعْلَمُهُ ـ؛ إِلَّا كَفَرَ بِاللهِ. وَمَنِ ادَّعَىٰ قَوْماً لَيْسَ لَهُ فِيهِمْ نَسَبٌ؛ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**). [خ٣٥٠٨/ م٦١]

٣ ـ باب: اللقيط

٧٢٦ ـ (خـ) عَنْ سُنَيْنٍ أَبِي جَمِيلَةَ ـ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ ـ: أَنَّهُ

---

٧٢٤ ـ (١) (أورق): هو الذي فيه سواد ليس بصاف.

(٢) (عرق): المراد بالعرق هنا: الأصل من النسب.

وَجَدَ مَنْبُوذاً[١] فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: فَجِئْتُ بِهِ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَىٰ أَخْذِ هَذِهِ النَّسَمَةِ؟ فَقَالَ: وَجَدْتُهَا ضَائِعَةً، فَأَخَذْتُهَا، فَقَالَ لَهُ عَرِيفُهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّهُ رَجُلٌ صَالِحٌ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَكَذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: اذْهَبْ فَهُوَ حُرٌّ، وَلَكَ وَلَاؤُهُ، وَعَلَيْنَا نَفَقَتُهُ. [خـ: الشهادات ـ باب ١٦/ ط١٤٤٨]

● إسناده صحيح.

٤ ـ باب: (تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي)

٧٢٧ ـ (ق) عَنْ أَنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: دَعَا رَجُلٌ بِالبَقِيعِ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: لَمْ أَعْنِكَ، قَالَ: (**سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي**). [خ٢١٢١ (٢١٢٠)/ م٢١٣١]

٥ ـ باب: التسمي بأسماء الأنبياء

٧٢٨ ـ (ق) عَنْ أَبِي مُوسَىٰ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: وُلِدَ لِي غُلَامٌ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ، فَحَنَّكَهُ[١] بِتَمْرَةٍ، ودَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ، وَدَفَعَهُ إِلَيَّ، وَكَانَ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبِي مُوسَىٰ. [خ٥٤٦٧/ م٢١٤٥]

٦ ـ باب: تحويل الاسم إلىٰ أحسن منه

٧٢٩ ـ (م) عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ ابْنَةً لِعُمَرَ كَانَتْ يُقَالُ لَهَا: عَاصِيَةُ، فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: جَمِيلَةَ. [م٢١٣٩]

---

٧٢٦ ـ (١) (منبوذاً): أي شخصاً منبوذاً، أي لَقِيطاً.

٧٢٨ ـ (١) (فحنكه): والتحنيك مضغ الشيء ووضعه في فم الصبي، ودلك حنكه به. والتمر مقدم علىٰ غيره في ذٰلك.

٧٣٠ ـ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُغَيِّرُ الِاسْمَ الْقَبِيحَ.

• صحيح. [ت٢٨٣٩]

٧ ـ باب: أَحب الأسماء

٧٣١ ـ (م) عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَىٰ اللهِ: عَبْدُ اللهِ، وَعَبْدُ الرَّحْمنِ). [م٢١٣٢]

٨ ـ باب: العقيقة

٧٣٢ ـ عَنْ أُمِّ كُرْزٍ الْكَعْبِيَّةِ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مُكَافِئَتَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ).

• صحيح. [د٢٨٣٤/ ن٤٢٢٦/ جه٣١٦٢/ مي٢٠٠٩]



الكتاب الرابع

الوصايا والوقف

١ ـ باب: الترغيب في الوصية

قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ﴾. [البقرة: ١٨٠]

٧٣٣ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (ما حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ، يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ). [خ٢٧٣٨/ م١٦٢٧]

٢ ـ باب: الوصية بالثلث

٧٣٤ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قالَ: لَوْ غَضَّ النَّاسُ إِلَىٰ الرُّبْعِ، لأنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: (الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، أَوْ كَبِيرٌ). [خ٢٧٤٣/ م١٦٢٩]

٣ ـ باب: الوصاية علىٰ اليتيم

قال تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَـٰمَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ﴾. [البقرة: ٢٢٠]

---

٧٣٣ ـ (ت) الحكمة من إيجاب الوصية، هي حفظ الحقوق، فمن كان له ديون وعليه ديون، فهي واجبة في حقه لحفظ تلك الحقوق، أما الفقير الذي ليس له وليس عليه فبماذا يوصي!!

٧٣٥ ـ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ لِي يَتِيماً وَلَهُ إِبِلٌ، أَفَأَشْرَبُ مِنْ لَبَنِ إِبِلِهِ؟ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنْ كُنْتَ تَبْغِي ضَالَّةَ إِبِلِهِ، وَتَهْنَأُ جَرْبَاهَا، وَتَلُطُّ حَوْضَهَا، وَتَسْقِيهَا يَوْمَ وِرْدِهَا، فَاشْرَبْ غَيْرَ مُضِرٍّ بِنَسْلٍ، وَلَا نَاهِكٍ فِي الْحَلْبِ. [ط١٧٣٩b]

• إسناده صحيح.

٤ ـ باب: لا وصية لوارث

٧٣٦ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**إِنَّ اللهَ قَدْ أَعْطَىٰ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ**).

• صحيح. [د٢٨٧٠/ ت٢١٢٠/ جه٢٧١٣]

٥ ـ باب: الوقف

٧٣٧ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصَابَ أَرْضاً بِخَيْبَرَ، فَأَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضاً بِخَيْبَرَ، لَمْ أُصِبْ مالاً قَطُّ أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ، فَمَا تَأْمُرُ بِهِ؟ قَالَ: (**إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا، وَتَصَدَّقْتَ بِهَا**).

قَالَ: فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ: أَنَّهُ لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ، وَتَصَدَّقَ بِهَا في الْفُقَرَاءِ، وَفِي الْقُرْبَىٰ، وَفِي الرِّقَابِ، وَفِي سَبِيلِ اللهِ، وَابْنِ السَّبِيلِ، وَالضَّيْفِ، لَا جُنَاحَ عَلَىٰ مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالمَعْرُوفِ، وَيُطْعِمَ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ. قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ سِيرِينَ، فَقَالَ: غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ[١] مالاً. [خ٢٧٣٧ (٢٣١٣)/ م١٦٣٢]

---

٧٣٧ ـ (١) (غير متأثل): معناه: غير جامع.

الكتاب الخامس

البرُّ والصلة بين أَفراد الأسرة

١ ـ باب: بر الوالدين

قال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾. [الإسراء: ٢٣]

وقال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا﴾. [العنكبوت: ٨]

٧٣٨ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: **(أُمُّكَ)**. قالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قالَ: **(ثُمَّ أُمُّكَ)**. قالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قالَ: **(ثُمَّ أُمُّكَ)**. قالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قالَ: **(ثُمَّ أَبُوكَ)**. [خ٥٩٧١/ م٢٥٤٨]

٧٣٩ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(رَغِمَ[1] أَنْفُهُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ)** قِيلَ: مَنْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: **(مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا، ثُمَّ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ)**. [م٢٥٥١]

٢ ـ باب: صلة الوالد المشرك

قال تعالى: ﴿وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾. [لقمان: ١٥]

---

٧٣٩ ـ (١) (رغم): معناه: ذل، وأصله: لصق أنفه بالرغام، وهو تراب مختلط برمل.

٧٤٠ ـ (ق) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما قَالَتْ: قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهْيَ مُشْرِكَةٌ، في عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ، قُلْتُ: إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ وَهْيَ رَاغِبَةٌ، أَفَأَصِلُ أُمِّي؟ قَالَ: (**نَعَمْ، صِلِي أُمَّكِ**). [خ٢٦٢٠/ م١٠٠٣]

□ وفي رواية للبخاري: فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ إِذْ عَاهَدُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَمُدَّتِهِمْ. [خ٣١٨٣]

٣ ـ باب: تحريم عقوق الوالدين

٧٤١ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ: أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ**)، قِيلَ: يَا رَسُولَ الله، وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: (**يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ؛ فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ؛ فَيَسُبُّ أُمَّهُ**). [خ٥٩٧٣/ م٩٠]

٤ ـ باب: فضل صلة أَصدقاء الوالدين

٧٤٢ ـ (م) عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: (**إِنَّ مِنْ أَبَرِّ الْبِرِّ صِلَةَ الرَّجُلِ أَهْلَ وِدِّ أَبِيهِ، بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ**). [م٢٥٥٢]

٥ ـ باب: رحمة الأَولاد

٧٤٣ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَبَّلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ الأَقْرَعُ بْنُ حابِسٍ التَّمِيمِيُّ جالِساً، فَقَالَ الأَقْرَعُ: إِنَّ لِي عَشْرَةً مِنَ الْوَلَدِ ما قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَداً، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ الله ﷺ ثُمَّ قالَ: (**مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ**). [خ٥٩٩٧/ م٢٣١٨]

٦ ـ باب: فضل الإحسان إلىٰ البنات

٧٤٤ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: دَخَلَتِ امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا تَسْأَلُ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئاً غَيْرَ تَمْرَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا، فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا، وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: (**مَنِ ابْتُلِيَ مِنْ هذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ، كُنَّ لَهُ سِتْراً مِنَ النَّارِ**). [خ١٤١٨/ م٢٦٢٩]

٧٤٥ ـ (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّىٰ تَبْلُغَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ**) وَضَمَّ أَصَابِعَهُ. [م٢٦٣١]

٧ ـ باب: صلة الرحم

قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾. [النساء: ١]

٧٤٦ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**إِنَّ اللهَ خَلَقَ الخَلْقَ، حَتَّىٰ إِذَا فَرَغَ مِنْ خَلْقِهِ، قَالَتِ الرَّحِمُ: هذَا مَقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ، قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضِينَ بأَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ قَالَتْ: بَلَىٰ، يَا رَبِّ! قَالَ: فَهُوَ لَكِ**). قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**فَاقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ**: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾﴾ [محمد]). [خ٥٩٨٧ (٤٨٣٠)/ م٢٥٥٤]

٧٤٧ ـ (ق) عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (**لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَاطِعٌ**). [خ٥٩٨٤/ م٢٥٥٦]

□ وفي رواية لمسلم: (**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعُ رَحِمٍ**).

٨ ـ باب: ليس الواصل بالمكافئ

٧٤٨ ـ (خ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ، وَلكِنِ الْوَاصِلُ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا**). [خ٥٩٩١]

٩ ـ باب: بر الخالة

٧٤٩ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلاً أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَصَبْتُ ذَنْباً عَظِيماً، فَهَلْ لِي تَوْبَةٌ؟ قَالَ: (**هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ**)؟ قَالَ: لَا، قَالَ: (**هَلْ لَكَ مِنْ خَالَةٍ**)؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: (**فَبِرَّهَا**). [حب ٤٣٥/ ت ملحق ١٩٦٨]

• إسناده صحيح علىٰ شرط الشيخين (شعيب).

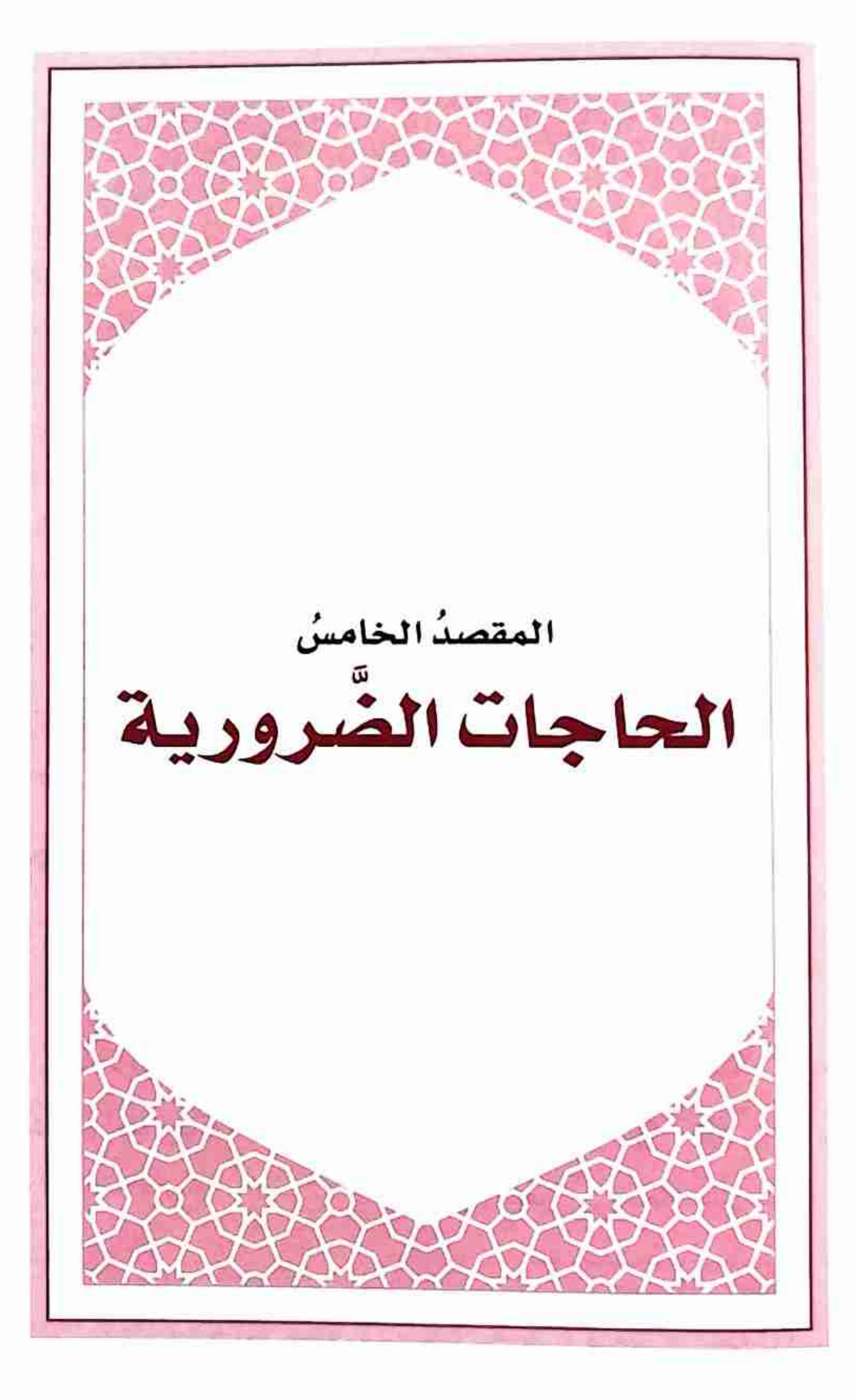
١٠ ـ باب: هل يطلق امرأته، لبرِّ الوالدين

٧٥٠ ـ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ: أَنَّ رَجُلاً أَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ لِيَ امْرَأَةً، وَإِنَّ أُمِّي تَأْمُرُنِي بِطَلَاقِهَا. قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ**)، فَإِنْ شِئْتَ فَأَضِعْ ذَلِكَ الْبَابَ، أَوْ احْفَظْهُ.

ورُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: إِنَّ أُمِّي، وَرُبَّمَا قَالَ: إن أَبِي.

• صحيح. [ت١٩٠٠/ جه٢٠٨٩، ٣٦٦٣]

❁ ❁ ❁



المقصدُ الخامسُ

الحاجات الضَّرورية

الكتاب الأول

الطعام والشراب

الفَصل الأول

الأَطعمة وآداب الأَكل

١ ـ باب: أكل الحلال والتسمية والأَكل باليمين

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾.
[البقرة: ١٧٢]

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُوا۟ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُوا۟ صَٰلِحًا﴾.
[المؤمنون: ٥١]

٧٥١ ـ (ق) عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: كُنْتُ غُلَاماً في حَجْرِ[١] رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ[٢] في الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**يَا غُلامُ، سَمِّ اللهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ**)، فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي[٣] بَعْدُ. [خ٥٣٧٦/ م٢٠٢٢]

---

٧٥١ ـ (١) (حجر): أي: تربيته وتحت نظره.
(٢) (تطيش): تتحرك في نواحي القصعة ولا تقتصر علىٰ موضع واحد.
(٣) (طعمتي): أي: صفة أكلي؛ أي: لزمت ذٰلك وصار عادة لي.
(ت) ينبغي أن يُعلم الطفل هٰذه الآداب من صغره حتىٰ تصبح له عادة.

٧٥٢ ـ (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (**إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ اللهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ. وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللهَ عِنْدَ دُخُولِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ. وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللهَ عِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ: أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَالْعَشَاءَ**). [م٢٠١٨]

٧٥٣ ـ (م) وَعَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: (**لَا تَأْكُلُوا بِالشِّمَالِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِالشِّمَالِ**). [م٢٠١٩]

٧٥٤ ـ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ؛ فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللهِ تَعَالَىٰ، فَإِنْ نَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللهِ تَعَالَىٰ فِي أَوَّلِهِ؛ فَلْيَقُلْ: بِاسْمِ اللهِ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ**). [د٣٧٦٧/ ت١٨٥٨/ جه٣٢٦٤/ مي٢٠٦٣]

● صحيح.

[وانظر في طلب الحلال: ٦٣٦]

٢ ـ باب: ما يقول إذا فرغ من طعامه

٧٥٥ ـ (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**إِنَّ اللهَ لَيَرْضَىٰ عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الأَكْلَةَ، فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ، فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا**). [م٢٧٣٤]

٣ ـ باب: لا يعيب طعاماً

٧٥٦ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ما عابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَاماً قَطُّ، إِنِ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ. [خ٥٤٠٩ (٣٥٦٣)/ م٢٠٦٤]

□ وفي رواية لمسلم: وَإِنْ لَمْ يَشْتَهِهِ، سَكَتَ.

٤ ـ باب: طعام الواحد يكفي الاثنين

٧٥٧ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**طَعَامُ الِاثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الأَرْبَعَةِ**).
[خ٥٣٩٢/ م٢٠٥٨]

٥ ـ باب: نعم الأُدم الخل

٧٥٨ ـ (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ النَّبِي ﷺ سَأَلَ أَهْلَهُ الأُدُمَ، فَقَالُوا: مَا عِنْدَنَا إِلَّا خَلٌّ، فَدَعَا بِهِ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ بِهِ وَيَقُولُ: (**نِعْمَ الأُدُمُ الْخَلُّ، نِعْمَ الأُدُمُ الْخَلُّ**). [م٢٠٥٢]

٦ ـ باب: غسل اليدين بعد الطعام

٧٥٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**مَنْ نَامَ وَفِي يَدِهِ غَمَرٌ**(١)**، وَلَمْ يَغْسِلْهُ، فَأَصَابَهُ شَيْءٌ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ**).

• صحيح. [د٣٨٥٢/ ت١٨٦٠/ جه٣٢٩٧/ مي٢١٠٧]

٧ ـ باب: الاقتصاد في الأكل وعدم الشبع

٧٦٠ ـ عَنِ المِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وِعَاءً شَرّاً مِنْ بَطْنٍ. بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ أُكُلَاتٌ يُقِمْنَ صُلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ، فَثُلُثٌ لِطَعَامِهِ، وَثُلُثٌ لِشَرَابِهِ، وَثُلُثٌ لِنَفَسِهِ**). [ت٢٣٨٠/ جه٣٣٤٩]

• صحيح.

---

٧٥٩ ـ (١) (غمر): الدسم والزهومة من اللحم.

٨ ـ باب: الدعاء لصاحب الطعام

٧٦١ ـ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جاءَ إِلَىٰ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَجَاءَ بِخُبْزٍ وَزَيْتٍ، فَأَكَلَ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**أَفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ، وَأَكَلَ طَعَامَكُمُ الأَبْرَارُ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمُ المَلَائِكَةُ**). [د٣٨٥٤]

• صحيح.

* * *

الفصل الثاني

الذبائح والصيد

١ ـ باب: الأَمر بإحسان الذبح والقتل

٧٦٢ ـ (م) عَنْ شَدَّاد بْنِ أَوْسٍ قَالَ: ثِنْتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ؛ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ[١]، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ؛ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلْيُحِدَّ[٢] أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ[٣]). [م١٩٥٥]

٢ ـ باب: ما يفعله المذكي

٧٦٣ ـ (ق) عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَا أَنْهَرَ الدَّمَ[١]، وَذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ؛ فَكُلُوهُ، لَيْسَ السِّنَّ وَالظُّفُرَ، وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذٰلِكَ: أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَىٰ الحَبَشَةِ). [خ٢٤٨٨/ م١٩٦٨]

٣ ـ باب: الصيد بالكلب وبالقوس

قال تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾. [المائدة: ٤]

---

٧٦٢ ـ (١) (القتلة): هي الهيئة والحالة.
(٢) (وليحد): أي: يشحذ.
(٣) (فليرح ذبيحته): أي: بإحداد السكين وتعجيل إمرارها وغير ذٰلك.

٧٦٣ ـ (١) (ما أنهر الدم): أي: أساله.

٧٦٤ ـ (ق) عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيِّ قالَ قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ! إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمٍ أَهْلِ الْكِتَابِ، أَفَنَأْكُلُ فِي آنِيَتِهِمْ؟ وَبِأَرْضِ صَيْدٍ، أَصِيدُ بِقَوْسِي، وَبِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلَّمٍ وَبِكَلْبِي المَعَلَّمِ، فَمَا يَصْلُحُ لِي؟ قَالَ: **(أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ: فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَهَا فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَاغْسِلُوهَا، وَكُلُوا فِيهَا. وَمَا صِدْتَ بِقَوْسِكَ، فَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ، فَكُلْ. وَمَا صِدْتَ بِكَلْبِكَ المُعَلَّمِ، فَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ، فَكُلْ. وَمَا صِدْتَ بِكَلْبِكَ غَيْرَ مُعَلَّمٍ، فَأَدْرَكْتَ ذَكَاتَهُ، فَكُلْ)**. [خ٥٤٧٨/ م١٩٣٠]

٤ ـ باب: صيد البحر

٧٦٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: أَنَتَوَضَّأُ بِمَاءِ الْبَحْرِ؟ فَقالَ رسولُ الله ﷺ: **(هُوَ الْبَحْرُ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ)**. [د٨٣/ ت٦٩/ جه٣٨٦، ٣٢٤٦]

• صحيح.

* * *

الفصل الثالث

الأضحية

١ ـ باب: سنة الأضحية ووقتها

قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ۝١ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾. [الكوثر: ١، ٢]

٧٦٦ ـ (ق) عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **(إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّي، ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ، مَنْ فَعَلَهُ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلُ، فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ، لَيْسَ مِنَ النُّسُكِ فِي شَيْءٍ)**. فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ، وَقَدْ ذَبَحَ، فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي جَذَعَةً[1]، فَقَالَ: **(اذْبَحْهَا، وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ)**. [خ٥٥٤٥ (٩٥١)/ م١٩٦١]

٢ ـ باب: سنّ الأضحية

٧٦٧ ـ (م) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(لَا تَذْبَحُوا إِلَّا مُسِنَّةً[1]؛ إِلَّا أَنْ يَعْسُرَ عَلَيْكُمْ، فَتَذْبَحُوا جَذَعَةً مِنَ الضَّأْنِ)**. [م١٩٦٣]

٣ ـ باب: أضحية النبي ﷺ

٧٦٨ ـ (ق) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: ضَحَّىٰ النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ[1]

---

٧٦٦ ـ (١) (جذعة): ولد الشاة في السنة الثانية، وقيل: ابن ستة أشهر، والجذع من المعز ما دخل في السنة الثانية.

٧٦٧ ـ (١) (مسنة): هي الثنية من الإبل والبقر والغنم.

٧٦٨ ـ (١) (أملحين): الأملح، هو الأبيض الخالص البياض. وقال الأصمعي: هو =

أَقْرَنَيْنِ(٢)، ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ، وَسَمَّىٰ وَكَبَّرَ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَىٰ صِفَاحِهِمَا(٣). [خ٥٥٦٥ (٥٥٥٣)/ م١٩٦٦]

٧٦٩ ـ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْأَضْحَىٰ بِالْمُصَلَّىٰ، فَلَمَّا قَضَىٰ خُطْبَتَهُ نَزَلَ مِنْ مِنْبَرِهِ، وَأُتِيَ بِكَبْشٍ فَذَبَحَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ، وَقَالَ: (**بِاسْمِ اللهِ وَاللهُ أَكْبَرُ، هَذَا عَنِّي وَعَمَّنْ لَمْ يُضَحِّ مِنْ أُمَّتِي**). [د٢٨١٠/ ت١٥٢١]

● صحيح.

٤ ـ باب: الإذن بادخار لحوم الأضاحي

٧٧٠ ـ (ق) عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**مَنْ ضَحَّىٰ مِنْكُمْ، فَلَا يُصْبِحَنَّ بَعْدَ ثَالِثَةٍ وَبَقِيَ فِي بَيْتِهِ مِنْهُ شَيْءٌ**)، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، نَفْعَلُ كَمَا فَعَلْنَا عَامَ الْمَاضِي؟ قَالَ: (**كُلُوا، وَأَطْعِمُوا، وَادَّخِرُوا؛ فَإِنَّ ذلِكَ الْعَامَ كَانَ بِالنَّاسِ جَهْدٌ، فَأَرَدْتُ أَنْ تُعِينُوا فِيهَا**). [خ٥٥٦٩/ م١٩٧٤]

٥ ـ باب: لا يأخذ المضحي شعراً ولا ظفراً

٧٧١ ـ (م) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (**إِذَا رَأَيْتُمْ هِلَالَ ذِي الْحِجَّةِ، وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضَحِّيَ؛ فَلْيُمْسِكْ عَنْ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ**). [م١٩٧٧]

٦ ـ باب: الشاة تجزئ عن أهل البيت

٧٧٢ ـ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ:

= الأبيض ويشوبه شيء من السواد.

(٢) (أقرنين): أي: لكل منهما قرنان حسنان.

(٣) (صفاحهما): أي: صفحة العنق وهي جانبه.

كَيْفَ كَانَتِ الضَّحَايَا عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يُضَحِّي بِالشَّاةِ عَنْهُ وَعَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، فَيَأْكُلُونَ وَيُطْعِمُونَ، حَتَّىٰ تَبَاهَىٰ النَّاسُ فَصَارَتْ كَمَا تَرَىٰ. [ت١٥٠٥/ جه٣١٤٧]

• صحيح.

٧ ـ باب: الاشتراك في الأضحية

٧٧٣ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَحَضَرَ الْأَضْحَىٰ، فَاشْتَرَكْنَا فِي الْبَقَرَةِ سَبْعَةً، وَفِي الْبَعِيرِ عَشَرَةً.

• صحيح. [ت٩٠٥، ١٥٠١/ ن٤٤٠٤/ جه٣١٣١]

٨ ـ باب: ما يكره من الأضاحي وما لا يجوز

٧٧٤ ـ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزَ قَالَ: سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ: مَا لَا يَجُوزُ فِي الْأَضَاحِيِّ؟ فَقَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ـ وَأَصَابِعِي أَقْصَرُ مِنْ أَصَابِعِهِ، وَأَنَامِلِي أَقْصَرُ مِنْ أَنَامِلِهِ ـ فَقَالَ: (**أَرْبَعٌ لَا تَجُوزُ فِي الْأَضَاحِيِّ: الْعَوْرَاءُ بَيِّنٌ[1] عَوَرُهَا، وَالْمَرِيضَةُ بَيِّنٌ مَرَضُهَا، وَالْعَرْجَاءُ بَيِّنٌ ظَلْعُهَا[2]، وَالْكَسِيرُ[3] الَّتِي لَا تُنْقِي[4]**). قَالَ قُلْتُ: فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَكُونَ فِي السِّنِّ نَقْصٌ، قَالَ: مَا كَرِهْتَ فَدَعْهُ، وَلَا تُحَرِّمْهُ عَلَىٰ أَحَدٍ. [د٢٨٠٢/ ت١٤٩٧/ ن٤٣٨١/ جه٣١٤٤/ مي١٩٩٢]

• صحيح.

---

٧٧٤ ـ (١) (بيِّن): البيِّن: الظاهر.
(٢) (ظلعها): عرجها.
(٣) (الكسير): أي: التي كسر عظم من عظامها.
(٤) (لا تنقي): أي: التي لا مخ لها لضعفها وهزالها.

الفصل الرابع

الأَشربة وآداب الشرب

١ ـ باب: إثم من منع فضل الماء

٧٧٥ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ عَلَىٰ فَضْلِ ماءٍ بِالطَّرِيقِ يَمْنَعُ مِنْهُ ابْنَ السَّبِيلِ. وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَاماً لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَاهُ، إِنْ أَعْطَاهُ مَا يُرِيدُ وَفَىٰ لَهُ؛ وَإِلَّا لَمْ يَفِ لَهُ. وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلاً بِسِلْعَةٍ بَعْدَ العَصْرِ، فَحَلَفَ بِاللهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا كَذَا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ، فَأَخَذَهَا، وَلَمْ يُعْطَ بِهَا). [خ٧٢١٢ (٢٣٥٨)/ م١٠٨]

٢ ـ باب: النهي عن الشرب قائماً

٧٧٦ ـ (م) عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ نَهَىٰ أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِماً. قَالَ قَتَادَةُ: فَقُلْنَا: فَالأَكْلُ؟ فَقَالَ: ذَاكَ أَشَرُّ أَوْ أَخْبَثُ. [م٢٠٢٤]

٣ ـ باب: الشرب من زمزم وغيره قائماً

٧٧٧ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: سَقَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ، فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ. [خ١٦٣٧/ م٢٠٢٧]

□ زاد مسلم في رواية: وَاسْتَسْقَىٰ وَهُوَ عِنْدَ الْبَيْتِ.

٧٧٨ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَشْرَبُ قَائِماً وَقَاعِداً. [ت١٨٨٣]

• صحيح.

٤ ـ باب: كراهة التنفس في الإناء

٧٧٩ ـ (ق) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(إذا شربَ أَحَدُكُمْ؛ فلَا يَتَنَفَّسْ في الإناء)**. [خ١٥٣/ م٢٦٧ (٦٥)، الأشربة (١٢١)]

٥ ـ باب: الأيمن فالأيمن في الشرب

٧٨٠ ـ (ق) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ في دَارِنَا هذِهِ، فَاسْتَسْقَىٰ، فَحَلَبْنَا لَهُ شَاةً لَنَا، ثُمَّ شِبْتُهُ مِنْ مَاءِ بِئْرِنَا هذِهِ، فَأَعْطَيْتُهُ، وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ، وَعُمَرُ تُجَاهَهُ، وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ، قَالَ عُمَرُ: هذَا أَبُو بَكْرٍ، فَأَعْطَىٰ الْأَعْرَابِيَّ فَضْلَهُ، ثُمَّ قَالَ: **(الأَيْمَنُونَ، الأَيْمَنُونَ، أَلَا فَيَمِّنُوا)**.

قَالَ أَنَسٌ: فَهِيَ سُنَّةٌ، فَهِيَ سُنَّةٌ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.
[خ٢٥٧١ (٢٣٥٢)/ م٢٠٢٩]

٦ ـ باب: تغطية الإناء

٧٨١ ـ (ق) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه قَالَ: جاءَ أَبُو حُمَيْدٍ ـ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ ـ مِنَ النَّقِيعِ[١] بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **(أَلَا خَمَّرْتَهُ[٢]، وَلَوْ أَنْ تَعْرُضَ عَلَيْهِ عُوداً)**. [خ٥٦٠٦ (٥٦٠٥)/ م٢٠١١]

---

٧٨١ ـ (١) (النقيع): اسم موضع.
(٢) (ألا خمرته): أي: ألا غطيته، ومنه خمار المرأة.

٧ ـ باب: ساقي القوم آخرهم شرباً

٧٨٢ ـ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شُرْباً**). [ت١٨٩٤/ جه٣٤٣٤/ مي٢١٨١]

• صحيح. وهو عند مسلم في حديث طويل (٦٨١).

* * *

الفصل الخامس

الأشربة المحرمة

١ ـ باب: تحريم الخمر

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾. [المائدة: ٩٠]

٧٨٣ ـ (ق) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: كُنْتُ سَاقِيَ الْقَوْمِ في مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ، وَكَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيخَ[١]، فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُنَادِياً يُنَادِي: أَلَا إِنَّ الخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، قَالَ: فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: اخْرُجْ فَأَهْرِقْهَا، فَخَرَجْتُ، فَهَرَقْتُها، فَجَرَتْ فِي سِكَكِ المَدِينَةِ. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: قَدْ قُتِلَ قَوْمٌ وَهْيَ فِي بُطُونِهِمْ، فَأَنْزَلَ الله: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ﴾ الآيَةَ [المائدة: ٩٣]. [خ٢٤٦٤/ م١٩٨٠]

٢ ـ باب: إثم من شرب الخمر ولم يتب

٧٨٤ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ فِي الدُّنْيَا، ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا، حُرِمَهَا فِي الآخِرَةِ**). [خ٥٥٧٥/ م٢٠٠٣]

---

٧٨٣ ـ (١) (الفضيخ): اسم للبسر إذا نبذ. وقد يطلق على خليط البسر والرطب، كما يطلق على خليط البسر والتمر.

٧٨٥ ـ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مُدْمِنُ خَمْرٍ**). [جه٣٣٧٦]

• صحيح.

٣ ـ باب: كل شراب أسكر فهو حرام

٧٨٦ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْبِتْعِ؟ فَقَالَ: (**كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ**). [خ٥٥٨٥ (٢٤٢)/ م٢٠٠١]

٧٨٧ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ، فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ**). [د٣٦٨١/ ت١٨٦٥/ جه٣٣٩٣]

• حسن صحيح.

٤ ـ باب: تسمية الخمر بغير اسمها

٧٨٨ ـ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**لَيَشْرَبَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ، يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا**). [د٣٦٨٨/ جه٤٠٢٠]

□ زاد ابن ماجه: (**يُعْزَفُ عَلَىٰ رُؤُوسِهِمْ بِالْمَعَازِفِ وَالْمُغَنِّيَاتِ، يَخْسِفُ اللهُ بِهِمُ الْأَرْضَ، وَيَجْعَلُ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ**).

• صحيح.

٥ ـ باب: لعن الله الخمر

٧٨٩ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**لَعَنَ اللهُ الْخَمْرَ، وَشَارِبَهَا، وَسَاقِيَهَا، وَبَائِعَهَا، وَمُبْتَاعَهَا، وَعَاصِرَهَا وَمُعْتَصِرَهَا، وَحَامِلَهَا وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ**). [د٣٦٧٤/ جه٣٣٨٠]

• صحيح.

الكتاب الثاني

اللباس والزينة

قال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ﴾.

[الأعراف: ٣٢]

١ ـ باب: الإعجاب بالنفس

قال تعالى: ﴿وَلَا تَمْشِ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَحًا ۖ إِنَّكَ لَن تَخْرِقَ ٱلْأَرْضَ وَلَن تَبْلُغَ ٱلْجِبَالَ طُولًا﴾. [الإسراء: ٣٧]

٧٩٠ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قالَ النَّبِيُّ، أَوْ قالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: (بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ، تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ، مُرَجِّلٌ جُمَّتَهُ[1]، إِذْ خَسَفَ اللهُ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ[2] إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ). [خ٥٧٨٩/ م٢٠٨٨]

٢ ـ باب: الخيلاء، وثوب الشهرة

قال تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْءَاخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا ۚ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾. [القصص: ٨٣]

وقال تعالى: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَحًا ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾. [لقمان: ١٨]

---

٧٩٠ ـ (١) (جمته): الجمة من شعر الرأس ما سقط على المنكبين.
(٢) (يتجلجل): أي: يغوص في الأرض. والجلجلة حركة مع صوت.

٧٩١ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**لَا يَنْظُرُ اللهُ إِلَىٰ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ**)(١). [خ٥٧٨٣ (٣٦٦٥)/ م٢٠٨٥]

□ زاد البخاري في رواية: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ أَحَدَ شِقَّيْ ثَوْبِي يَسْتَرْخِي؛ إِلَّا أَنْ أَتَعَاهَدَ ذٰلِكَ مِنْهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**إِنَّكَ لَسْتَ تَصْنَعُ ذٰلِكَ خُيَلَاءَ**). [خ٣٦٦٥]

٧٩٢ ـ (م) عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: مَرَرْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَفِي إِزَارِي اسْتِرْخَاءٌ، فَقَالَ: (**يَا عَبْدَ اللهِ ارْفَعْ إِزَارَكَ**)، فَرَفَعْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: (**زِدْ**)، فَزِدْتُ، فَمَا زِلْتُ أَتَحَرَّاهَا بَعْدُ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: إِلَىٰ أَيْنَ؟ فَقَالَ: أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ. [م٢٠٨٦]

٧٩٣ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ فِي الدُّنْيَا، أَلْبَسَهُ اللهُ ثَوْبَ مَذَلَّةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ أَلْهَبَ فِيهِ نَاراً**). [د٤٠٢٩، ٤٠٣٠/ جه٣٦٠٦، ٣٦٠٧]

● حسن.

٣ ـ باب: ما أسفل من الكعبين فهو في النار

٧٩٤ ـ (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**ما أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الإِزَارِ فَفِي النَّارِ**). [خ٥٧٨٧]

٤ ـ باب: تحريم لبس الحرير علىٰ الرجال

٧٩٥ ـ (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا، فَلَنْ يَلْبَسَهُ فِي الآخِرَةِ**). [خ٥٨٣٢/ م٢٠٧٣]

---

٧٩١ ـ (١) (الخيلاء): من الاختيال، وهو التكبر واستحقار الناس.

٥ ـ باب: إباحة لبس الحرير لمرض الحكة

٧٩٦ ـ (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ فِي قَمِيصٍ مِنْ حَرِيرٍ، مِنْ حِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا. [خ٢٩١٩/ م٢٠٧٦]

٦ ـ باب: الحرير والذهب للنساء

٧٩٧ ـ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**حُرِّمَ لِبَاسُ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ عَلَىٰ ذُكُورِ أُمَّتِي وَأُحِلَّ لِإِنَاثِهِمْ**). [ت١٧٢٠/ ن٥١٦٣]

• صحيح.

٧ ـ باب: النهي عن التعري

٧٩٨ ـ (م) عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: أَقْبَلْتُ بِحَجَرٍ، أَحْمِلُهُ، ثَقِيلٍ، وَعَلَيَّ إِزَارٌ خَفِيفٌ. قَالَ: فَانْحَلَّ إِزَارِي وَمَعِيَ الْحَجَرُ، لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَضَعَهُ حَتَّىٰ بَلَغْتُ بِهِ إِلَىٰ مَوْضِعِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**ارْجِعْ إِلَىٰ ثَوْبِكَ فَخُذْهُ، وَلَا تَمْشُوا عُرَاةً**). [م٣٤١]

٧٩٩ ـ عَنْ يَعْلَىٰ بْنِ أُمَيَّةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَىٰ رَجُلاً يَغْتَسِلُ بِالْبَرَازِ[١] بِلَا إِزَارٍ، فَصَعَدَ الْمِنْبَرَ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ ﷺ: (**إِنَّ اللهَ ﷻ حَيِيٌّ سِتِّيرٌ، يُحِبُّ الْحَيَاءَ وَالسَّتْرَ، فَإِذَا اغْتَسَلَ أَحَدُكُمْ؛ فَلْيَسْتَتِرْ**). [د٤٠١٢/ ن٤٠٤]

• صحيح.

---

٧٩٩ ـ (١) (البراز): هو الفضاء الذي لا جدران له.

٨ ـ باب: الكاسيات العاريات

٨٠٠ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**صِنْفَانِ**[١] **مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا: قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ**[٢]**، مُمِيلَاتٌ**[٣] **مَائِلَاتٌ**[٤]**، رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ**[٥] **الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا**). [م٢١٢٨]

٩ ـ باب: تحريم النظر إلىٰ العورات

٨٠١ ـ (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَىٰ عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلَا الْمَرْأَةُ إِلىٰ عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ، وَلَا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَىٰ الرَّجُلِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَلَا تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَىٰ الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ**). [م٣٣٨]

٨٠٢ ـ عَنْ جَرْهَدٍ ـ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ ـ قَالَ: جَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عِنْدَنَا، وَفَخِذِي مُنْكَشِفَةٌ، فَقَالَ: (**أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْفَخِذَ عَوْرَةٌ**). [د٤٠١٤/ ت٢٧٩٥/ مي٢٦٩٢]

● صحيح.

---

٨٠٠ ـ (١) (صفنان. . . إلخ): هٰذا الحديث من معجزات النبوة. فقد وقع هٰذان الصنفان وهما موجودان. وفيه ذم هٰذين الصنفين.

(٢) (كاسيات عاريات): قيل: معناه: تستر بعض بدنها وتكشف بعضه إظهاراً لجمالها ونحوه. وقيل: معناه: تلبس ثوباً رقيقاً يصف لون بدنها. أو ثوباً ضيقاً يصف حجم أعضائها.

(٣) (مميلات): قيل: يعلمن غيرهن الميل. وقيل: مميلات لأكتافهن.

(٤) (مائلات): أي: يمشين متبخترات. وقيل: مائلات يمشين المشية المائلة وهي مشية البغايا. ومميلات يمشِّين غيرهن تلك المشية.

(٥) (البخت): هي الإبل الخراسانية. المراد: أن رؤوسهن كبيرة، وربما كان ذٰلك بسبب تسريحة شعورهن.

١٠ ـ باب: المتشبهون بالنساء والمتشبهات بالرجال

٨٠٣ ـ (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ المتَشَبِّهِين مِنَ الرِّجالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ. [خ٥٨٨٥]

□ وفي رواية: قال: لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، وَقَالَ: (**أَخْرِجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ**). قَالَ: فَأَخْرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فُلَاناً، وَأَخْرَجَ عُمَرُ فُلانةً. [خ٥٨٨٦]

٨٠٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةَ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ. [د٤٠٩٨]

• صحيح.

١١ ـ باب: خضاب الشيب

٨٠٥ ـ (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: أُتِيَ بِأَبِي قُحَافَةَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ. وَرَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ كَالثَّغَامَةِ[1] بَيَاضاً، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**غَيِّرُوا هذَا بِشَيْءٍ، وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ**). [م٢١٠٢]

٨٠٦ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ نَتْفِ الشَّيْبِ، وَقَالَ: (**هُوَ نُورُ الْمُؤْمِنِ**). [ت٢٨٢١/ جه٣٧٢١]

• صحيح.

---

٨٠٥ ـ (١) (كالثغامة): هو نبت أبيض الزهر والثمر، شَبَّه بياضَ الشيب به.

١٢ ـ باب: إعفاء اللحىٰ

٨٠٧ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ: وَفِّرُوا اللِّحىٰ، وَأَحْفُوا الشَّوارِبَ**).

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ: إِذَا حَجَّ أَوِ اعْتَمَرَ قَبَضَ عَلَىٰ لِحْيَتِهِ، فَمَا فَضَلَ أَخَذَهُ. [خ٥٨٩٢/ م٢٥٩]

١٣ ـ باب: خصال الفطرة

٨٠٨ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (**الْفِطْرَةُ**[١] **خَمْسٌ: الْخِتَانُ**[٢]**، وَالاسْتِحْدَادُ**[٣]**، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ، وَنَتْفُ الآبَاطِ**). [خ٥٨٩١ (٥٨٨٩)/ م٢٥٧]

٨٠٩ ـ (م) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْفَاءُ اللِّحْيَةِ، وَالسِّوَاكُ، وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ، وَقَصُّ الأَظْفَارِ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ**[١]**، وَنَتْفُ الإِبْطِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ**[٢]).

قَالَ زَكَرِيَّاءُ: قَالَ مُصْعَبٌ: وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ؛ إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْمَضْمَضَةَ. [م٢٦١]

---

٨٠٨ ـ (١) (الفطرة): تطلق علىٰ أصل الخلقة، وعلىٰ الدين، وعلىٰ السنة، والمراد هنا: أن هٰذه الأشياء إذا فُعِلت اتصف فاعلها بالفطرة التي فطر الله العباد عليها.
(٢) (الختان): هو في الذكر قطع جميع الجلدة التي تغطي الحشفة حتىٰ تنكشف جميع الحشفة.
(٣) (الاستحداد): هو حلق العانة، سمي بذٰلك لاستعمال الحديدة وهي الموسى.

٨٠٩ ـ (١) (البراجم): جمع برجمة، وهي عقد الأصابع ومفاصلها.
(٢) (انتقاص الماء): يعني: الاستنجاء.

٨١٠ ـ (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: وُقِّتَ لَنَا فِي قَصِّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ، وَنَتْفِ الإِبِطِ، وَحَلْقِ الْعَانَةِ: أَنْ لَا نَتْرُكَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً. [م٢٥٨]

١٤ ـ باب: وصل الشعر

٨١١ ـ (ق) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: سَأَلَتِ امْرَأَةٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ ابْنَتِي أَصَابَتْهَا الْحَصْبَةُ(١)، فَامَّرَقَ شَعْرُهَا(٢)، وَإِنِّي زَوَّجْتُهَا، أَفَأَصِلُ فِيهِ؟ فَقَالَ: (**لَعَنَ اللهُ الْوَاصِلَةَ(٣) وَالْمَوْصُولَةَ(٤)**). [خ٥٩٤١ (٥٩٣٥)/ م٢١٢٢]

□ وفي رواية لهما: وَزَوْجُهَا يَسْتَحِثُّنِي(٥) بِهَا، أَفَأَصِلُ رَأْسَهَا؟ [خ٥٩٣٥]

٨١٢ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: لَعَنَ اللهُ الْوَاشِمَاتِ(١) وَالْمُوتَشِمَاتِ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ(٢) وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ(٣)، الْمُغَيِّرَاتِ

---

٨١١ ـ (١) (الحصبة): مرض معدٍ، يخرج بثوراً في الجلد.
(٢) (فامَّرَق شعرها): أي: تساقط وتمرَّط.
(٣) (الواصلة): هي التي تصل شعر المرأة بشعرٍ آخر.
(٤) (الموصولة): هي التي تطلب أن يفعل بها ذٰلك، ويقال لها: المستوصلة.
(٥) (يستحثني): أي: يطلبها بإلحاح.

٨١٢ ـ (١) (الواشمة): فاعلة الوشم. وهي أن تغرز إبرة أو مسلة أو نحوهما في ظهر الكف أو المعصم أو الشفة أو غير ذٰلك من بدن المرأة حتىٰ يسيل الدم، ثم تحشو ذٰلك الموضع بالكحل أو النورة فيخضرّ. وفاعلة هٰذا واشمة، والمفعول بها موشومة، فإن طلبت فعل ذٰلك فهي مستوشمة.
(٢) (النامصات): النامصة هي التي تزيل الشعر من الوجه، والمتنمصة هي التي تطلب فعل ذٰلك بها.
(٣) (والمتفلجات للحسن): المراد: مفلجات الأسنان، بأن تبرد ما بين أسنانها، الثنايا والرباعيات، وهو من الفَلَج، وهي فرجة بين الثنايا والرباعيات =

خَلْقَ اللهِ. فَبَلَغَ ذلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ يَعْقُوبَ، فَجَاءَتْ فَقَالَتْ: إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ لَعَنْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ، فَقَالَ: وَمَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَمَنْ هُوَ فِي كِتَابِ اللهِ؟! فَقَالَتْ: لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللَّوْحَيْنِ، فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ مَا تَقُولُ، قَالَ: لَئِنْ كُنْتِ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ، أَمَا قَرَأْتِ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ﴾ [الحشر:٧]. قَالَتْ: بَلَىٰ، قَالَ: فَإِنَّهُ قَدْ نَهىٰ عَنْهُ. قَالَتْ: فَإِنِّي أَرَىٰ أَهْلَكَ يَفْعَلُونَهُ، قَالَ: فَاذْهَبِي فَانْظُرِي، فَذَهَبَتْ فَنَظَرَتْ، فَلَمْ تَرَ مِنْ حَاجَتِهَا شَيْئاً، فَقَالَ: لَوْ كَانَتْ كَذلِكَ مَا جَامَعَتْنَا(٤). [خ٤٨٨٦/ م٢١٢٥]

١٥ ـ باب: تحريم خاتم الذهب علىٰ الرجال

٨١٣ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ نَهىٰ عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ. [خ٥٨٦٤/ م٢٠٨٩]

١٦ ـ باب: خاتم الرسول ﷺ

٨١٤ ـ (ق) عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ كِتَاباً ـ أَوْ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ ـ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَا يَقْرَؤُونَ كِتَاباً إِلَّا مَخْتُوماً، فَاتَّخَذَ خَاتَماً مِنْ فِضَّةٍ، نَقْشُهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ. فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ: مَنْ قَالَ نَقْشُهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ؟ قَالَ: أَنَسٌ. [خ٦٥/ م٢٠٩٢]

= وتفعل ذلك العجوز ومن قاربتها في السن إظهاراً للصغر وحسن الأسنان. ويقال له أيضاً: الوشر.

(٤) (ما جامعتنا): قال جماهير العلماء: معناه: لم نصاحبها، ولم نجتمع نحن وهي، بل كنا نطلقها ونفارقها.

٨١٥ ـ (خ) عَنْ أَنَسٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ خاتَمُهُ مِنْ فِضَّةٍ، وَكَانَ فَصُّهُ مِنْهُ. [خ٥٨٧٠]

١٧ ـ باب: تقليد المشركين في لباسهم وهيئتهم

٨١٦ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ**). [د٤٠٣١]

● حسن صحيح.

١٨ ـ باب: (إن الله جميل يحب الجمال)

قال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ﴾. **[الأعراف: ٣٢]**

٨١٧ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَرَأَىٰ رَجُلاً شَعِثاً، قَدْ تَفَرَّقَ شَعْرُهُ، فَقَالَ: (**أَمَا كَانَ يَجِدُ هَذَا مَا يُسَكِّنُ بِهِ شَعْرَهُ**)؟ وَرَأَىٰ رَجُلاً آخَرَ، وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ وَسِخَةٌ، فَقَالَ: (**أَمَا كَانَ هَذَا يَجِدُ مَاءً يَغْسِلُ بِهِ ثَوْبَهُ**)؟ [د٤٠٦٢/ ن٥٢٥١]

□ ولم يذكر النسائي أمر الثوب.

● صحيح.

٨١٨ ـ عَنْ مالِكِ بْنِ نَضْلَةَ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي ثَوْبٍ دُونٍ، فَقَالَ: (**أَلَكَ مَالٌ**)؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: (**مِنْ أَيِّ الْمَالِ**)؟ قَالَ: قَدْ آتَانِي اللهُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ وَالْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ، قَالَ: (**فَإِذَا آتَاكَ اللهُ مَالاً، فَلْيُرَ أَثَرُ نِعْمَةِ اللهِ عَلَيْكَ وَكَرَامَتِهِ**). [د٤٠٦٣/ ن٥٢٣٨، ٥٢٣٩، ٥٣٠٩]

● صحيح.

١٩ ـ باب: التيمن في اللباس

٨١٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا لَبِسَ قَمِيصاً بَدَأَ بِمَيَامِنِهِ. [ت١٧٦٦]

• صحيح.

٢٠ ـ باب: ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً

٨٢٠ ـ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْباً سَمَّاهُ بِاسْمِهِ، إِمَّا قَمِيصاً، أَوْ عِمَامَةً، ثُمَّ يَقُولُ: (**اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهِ وَخَيْرِ مَا صُنِعَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ، وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ**). [د٤٠٢٠ ـ ٤٠٢٢/ ت١٧٦٧]

□ زاد أبو داود: قَالَ أَبُو نَضْرَةَ: فَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا لَبِسَ أَحَدُهُمْ ثَوْباً جَدِيداً قِيلَ لَهُ: تُبْلِي وَيُخْلِفُ اللهُ تَعَالَىٰ.

• صحيح.

٢١ ـ باب: المرأة تتطيب للخروج

٨٢١ ـ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**إِذَا اسْتَعْطَرَتِ الْمَرْأَةُ، فَمَرَّتْ عَلَىٰ الْقَوْمِ لِيَجِدُوا رِيحَهَا، فَهِيَ كَذَا وَكَذَا**). قَالَ قَوْلاً شَدِيداً. [د٤١٧٣/ ت٢٧٨٦/ ن٥١٤١/ مي٢٦٨٨]

• حسن.

٨٢٢ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ، فَإِذَا خَرَجَتِ اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ**). [ت١١٧٣]

• صحيح.

٢٢ ـ باب: حجاب المرأة

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾. [الأحزاب: ٥٩]

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾. [الأحزاب: ٥٣]

٨٢٣ ـ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٩]، خَرَجَ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ كَأَنَّ عَلَىٰ رُؤُوسِهِنَّ الْغِرْبَانَ مِنَ الْأَكْسِيَةِ. [د٤١٠١]

• صحيح.

٨٢٤ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ، دَخَلَتْ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَعَلَيْهَا ثِيَابٌ رِقَاقٌ، فَأَعْرَضَ عَنْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَالَ: **(يَا أَسْمَاءُ، إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا بَلَغَتِ الْمَحِيضَ، لَمْ يَصْلُحْ أَنْ يُرَىٰ مِنْهَا إِلَّا هَذَا وَهَذَا)**، وَأَشَارَ إِلَىٰ وَجْهِهِ وَكَفَّيْهِ. [د٤١٠٤]

• صحيح.



الكتاب الثالث

الطب والرؤيا

الفصل الأول

المرضىٰ

قال تعالى: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾. [الشعراء: ٨٠]

١ ـ باب: الصحة نعمة من الله تعالىٰ

٨٢٥ ـ عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ خُبَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: كُنَّا فِي مَجْلِسٍ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَلَىٰ رَأْسِهِ أَثَرُ مَاءٍ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُنَا: نَرَاكَ الْيَوْمَ طَيِّبَ النَّفْسِ، فَقَالَ: (**أَجَلْ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ**). ثُمَّ أَفَاضَ الْقَوْمُ فِي ذِكْرِ الْغِنَىٰ فَقَالَ: (**لَا بَأْسَ بِالْغِنَىٰ لِمَنِ اتَّقَىٰ، وَالصِّحَّةُ لِمَنِ اتَّقَىٰ خَيْرٌ مِنَ الْغِنَىٰ، وَطِيبُ النَّفْسِ مِنَ النَّعِيمِ**). [جه٢١٤١]

• صحيح.

٢ ـ باب: ثواب المؤمن فيما يصيبه

٨٢٦ ـ (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ**[١]**، وَلَا وَصَبٍ**[٢]،

---

٨٢٦ ـ (١) (نصب): هو التعب.

(٢) (وصب): هو الوجع.

وَلَا هَمٍّ، وَلَا حَزَنٍ، وَلَا أَذًىٰ، وَلَا غَمٍّ، حَتَّىٰ الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا؛ إِلَّا كَفَّرَ اللهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ). [خ٥٦٤١/ م٢٥٧٣]

٣ ـ باب: يكتب للمريض ما كان يعمل

٨٢٧ ـ (خ) عَنْ أَبِي مُوسَىٰ الأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ، أَوْ سَافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ ما كَانَ يَعْمَلُ مُقِيماً صَحِيحاً). [خ٢٩٩٦]

٤ ـ باب: ثواب من ذهب بصره

٨٢٨ ـ (خ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ اللهَ قَالَ: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتَيْهِ فَصَبَرَ، عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الجَنَّةَ). يُرِيدُ: عَيْنَيْهِ. [خ٥٦٥٣]

٥ ـ باب: عيادة المريض والدعاء له

٨٢٩ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَتَىٰ مَرِيضاً أَوْ أُتِيَ بِهِ، قَالَ: (أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ، اشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَماً). [خ٥٦٧٥/ م٢١٩١]

٨٣٠ ـ (م) عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّىٰ يَرْجِعَ). [م٢٥٦٨]

□ وفي رواية: (مَنْ عَادَ مَرِيضاً، لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ). قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ! وَمَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: (جَنَاهَا).

٦ ـ باب: كراهة تمني الموت

٨٣١ ـ (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ المَوْتَ مِنْ ضُرٍّ أَصَابَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلاً، فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ! أَحْيِنِي ما كَانَتِ الحَيَاةُ خَيْراً لِي، وَتَوَفَّنِي إذا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْراً لِي). [خ٥٦٧١، م٢٦٨٠]

٨٣٢ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَا يَتَمَنَّىٰ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ، وَلَا يَدْعُ بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ، إِنَّهُ إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ، وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُمْرُهُ إِلَّا خَيْراً). [م٢٦٨٢]

* * *

الفَصْل الثاني

الطب والرقىٰ والسحر

١ ـ باب: لكل داء دواء

٨٣٣ ـ (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: (مَا أَنْزَلَ اللهُ دَاءً؛ إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً). [خ٥٦٧٨]

٨٣٤ ـ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَصْحَابُهُ كَأَنَّمَا عَلَىٰ رُؤُوسِهِمُ الطَّيْرُ، فَسَلَّمْتُ ثُمَّ قَعَدْتُ، فَجَاءَ الْأَعْرَابُ مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَنَتَدَاوَىٰ؟ فَقَالَ: (تَدَاوَوْا، فَإِنَّ اللهَ ﷻ لَمْ يَضَعْ دَاءً؛ إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً، غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ: الْهَرَمُ). [د٣٨٥٥/ ت٢٠٣٨/ جه٣٤٣٦]

■ وفي رواية لأحمد: (إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ، وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ). [حم١٨٤٥٦]

● صحيح.

٢ ـ باب: الشفاء في ثلاث

٨٣٥ ـ (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: (الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ، أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ، أَوْ كَيَّةٍ بِنَارٍ، وَأَنَا أَنْهَىٰ أُمَّتِي عَنِ الْكَيِّ). [خ٥٦٨١ (٥٦٨٠)]

٣ ـ باب: التداوي بالحبة السوداء

٨٣٦ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ؛ إِلَّا السَّامَ**).

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَالسَّامُ: الْمَوْتُ، وَالْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ: الشُّونِيزُ. [خ٥٦٨٨، م٢٢١٥]

٤ ـ باب: ماء الكمأة شفاء للعين

٨٣٧ ـ (ق) عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ**). [خ٤٤٧٨/ م٢٠٤٩]

٥ ـ باب: تحريم التداوي بالخمر

٨٣٨ ـ (م) عَنْ طَارِقِ بْنِ سُوَيْدٍ الْجُعْفِيِّ: أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْخَمْرِ؟ فَنَهَاهُ، أَوْ كَرِهَ أَنْ يَصْنَعَهَا، فَقَالَ: إِنَّمَا أَصْنَعُهَا لِلدَّوَاءِ، فَقَالَ: (**إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ، وَلَكِنَّهُ دَاءٌ**). [م١٩٨٤]

٦ ـ باب: الحمى من فيح جهنم

٨٣٩ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ**). [خ٣٢٦٤/ م٢٢٠٩]

٧ ـ باب: الطاعون

٨٤٠ ـ (ق) عَنْ عامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَهُ يَسْأَلُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ: ماذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الطَّاعُونِ؟ فَقَالَ أُسَامَةُ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**الطَّاعُونُ رِجْسٌ، أُرْسِلَ**

عَلَىٰ طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ـ أَوْ: عَلَىٰ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ـ فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ؛ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا؛ فَلَا تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهُ». [خ٣٤٧٣/ م٢٢١٨]

٨ ـ باب: اجتناب المجذوم

٨٤١ ـ (م) عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْذُومٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ، فَارْجِعْ». [م٢٢٣١]

٨٤٢ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَىٰ الْمَجْذُومِينَ». [جه٣٥٤٣]

• حسن صحيح.

٩ ـ باب: العين حق

٨٤٣ ـ (م) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعَيْنُ حَقٌّ[١]، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابَقَ الْقَدَرَ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ، وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ؛ فَاغْسِلُوا[٢]». [م٢١٨٨]

---

٨٤٣ ـ (١) (العين حق): أي: الإصابة بالعين شيء ثابت موجود، والعين: نظر باستحسان مشوب بحسد من خبيث الطبع يحصل للمنظور منه ضرر.

(٢) (وإذا استغسلتم فاغسلوا): وهو أن يغسل العائن وجهه ويديه ومرفقيه، وركبتيه وأطراف رجليه وداخلة إزاره في قدح، ثم يصُبُّ ذٰلك الماءَ رجل علىٰ رأس المصاب من خلفه، ثم يكفأ القدح. (انظر: «فتح الباري» ١٠/ ٢٠٤، و«سنن ابن ماجه» الحديث ٣٥٠٩).

١٠ ـ باب: رقية النبي ﷺ

٨٤٤ ـ (خ) عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ قالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَثَابِتٌ عَلَىٰ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَقَالَ ثَابِتٌ: يَا أَبَا حَمْزَةَ اشْتَكَيْتُ، فَقَالَ أَنَسٌ: أَلَا أَرْقِيكَ بِرُقْيَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قالَ: بَلَىٰ، قالَ: (**اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، مُذْهِبَ الْبَاسِ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَماً**). [خ٥٧٤٢]

١١ ـ باب: الدعاء ووضع اليد علىٰ موضع الأَلم

٨٤٥ ـ (م) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ: أَنَّهُ شَكَا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَجَعاً، يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مُنْذُ أَسْلَمَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**ضَعْ يَدَكَ عَلَىٰ الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ، وَقُلْ: بِاسْمِ اللهِ، ثَلَاثاً، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِاللهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ**). [م٢٢٠٢]

١٢ ـ باب: الرقية بالمعوذات

٨٤٦ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كانَ إِذَا اشْتَكَىٰ نَفَثَ عَلَىٰ نَفْسِهِ بالمَعوِّذَاتِ، وَمَسَحَ عَنْهُ بِيَدِهِ، فَلَمَّا اشْتكىٰ وَجعَهُ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، طَفِقْتُ أَنْفُثُ(١) عَلَىٰ نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ الَّتِي كانَ يَنْفُثُ، وَأَمْسَحُ بِيَدِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْهُ. [خ٤٤٣٩/ م٢١٩٢]

١٣ ـ باب: الرقية بفاتحة الكتاب

٨٤٧ ـ (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ نَفَراً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

---

٨٤٦ ـ (١) (أنفث) النفث: نفخ لطيف بلا ريق.

مَرُّوا بِمَاءٍ، فِيهِمْ لَدِيغٌ أَوْ سَلِيمٌ، فَعَرَضَ لَهُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ المَاءِ، فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ مِنْ رَاقٍ؟ إِنَّ فِي المَاءِ رَجُلاً لَدِيغاً أَوْ سَلِيماً. فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَىٰ شَاءٍ[1] فَبَرَأَ، فَجَاءَ بِالشَّاءِ إِلَىٰ أَصْحَابِهِ، فَكَرِهُوا ذلِكَ وَقَالُوا: أَخَذْتَ عَلَىٰ كِتَابِ اللهِ أَجْراً! حَتَّىٰ قَدِمُوا المَدِينَةَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَخَذَ عَلَىٰ كِتَابِ اللهِ أَجْراً، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**إِنَّ أَحَقَّ ما أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْراً كِتَابُ اللهِ**). [خ٥٧٣٧]

١٤ ـ باب: تحريم الكهانة

٨٤٨ ـ (م) عَنْ صَفِيَّةَ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**مَنْ أَتَىٰ عَرَّافاً[1] فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً**). [م٢٢٣٠]

١٥ ـ باب: تحريم السحر

قال تعالى: ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِۚ﴾.
[البقرة:١٠٢]

٨٤٩ ـ (خـ) وَقَالَ قَتَادَةُ: قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: رَجُلٌ بِهِ طِبٌّ[1]، أَوْ يُؤَخَّذُ[2] عَنِ امْرَأَتِهِ، أَيُحَلُّ عَنْهُ أَوْ يُنَشَّرُ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِصْلَاحَ، فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَلَمْ يُنْهَ عَنْهُ.
[خ. الطب، باب ٤٩]

---

٨٤٧ ـ (١) (علىٰ شاء): أي مقابل شياه.

٨٤٨ ـ (١) (العراف): من جملة أنواع الكهان. وقال الخطابي: هو الذي يتعاطىٰ معرفة مكان المسروق ومكان الضالة ونحوهما.

٨٤٩ ـ (١) (طِبّ): أي سِحْر.

(٢) (يُؤَخَّذ): أي يُحبس عن امرأته ولا يَصِل إلى جماعها.

١٦ ـ باب: مسؤولية الطبيب

٨٥٠ ـ عَـنْ عَـبْـدِ اللهِ بْـنِ عَـمْـرٍو: أَنَّ رَسُـولَ اللهِ ﷺ قَـالَ: (مَنْ تَطَبَّبَ[1]، وَلَا يُعْلَمُ مِنْهُ طِبٌّ قَبْلَ ذٰلِكَ، فَهُوَ ضَامِنٌ).

● حسن. [د٤٥٨٦/ ن٤٨٤٥/ جه٣٤٦٦]

* * *

٨٥٠ ـ (١) (تطبب): تعاطىٰ علم الطب، وهو لا يعرفه معرفة جيدة.

الفصل الثالث

الرؤيـــا

١ ـ باب: الرؤيا الصالحة جزء من النبوة

٨٥١ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ**[1]). [خ٦٩٨٨/ م٢٢٦٣]

□ وفي رواية للبخاري: (**إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ**[2]**، لَمْ تَكَدْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبُ، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ**). [خ٧٠١٧]

٢ ـ باب: من رأىٰ النبي ﷺ في المنام

٨٥٢ ـ (خ) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (**مَنْ رَآنِي فَقَدْ رَأَىٰ الْحَقَّ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَكَوَّنُنِي**). [خ٦٩٩٧]

٣ ـ باب: إذا رأىٰ ما يكره

٨٥٣ ـ (ق) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَمَنْ رَأَىٰ شَيْئاً يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ شِمَالِهِ**

---

٨٥١ ـ (١) (من النبوة): إنما كانت الرؤيا الصالحة جزءاً من النبوة لكونها من الله تعالىٰ بخلاف التي من الشيطان.

(٢) (إذا اقترب الزمان): له معنيان: الأول: تقارب زمان الليل وزمان النهار؛ أي: وقت استوائهما أيام الربيع. والثاني: أي: إذا دنا قيام الساعة.

ثَلَاثاً، وَلْيَتَعَوَّذْ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ). [خ٦٩٩٥ (٣٢٩٢)/ م٢٢٦١]

٤ ـ باب: من كذب في حلمه

٨٥٤ ـ (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: (مَنْ تَحَلَّمَ[١] بِحُلُمٍ لَمْ يَرَهُ كُلِّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَلَنْ يَفْعَلَ، وَمَنِ اسْتَمَعَ إِلَىٰ حَدِيثِ قَوْمٍ، وَهُمْ لَهُ كارِهُونَ، أَو يَفِرُّونَ مِنْهُ، صُبَّ في أُذُنِهِ الآنُكُ[٢] يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةً عُذِّبَ، وَكُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ). [خ٧٠٤٢]

٥ ـ باب: إذا عبرت الرؤيا وقعت

٨٥٥ ـ عَنْ أَبِي رَزِينٍ الْعُقَيْلِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (الرُّؤْيَا عَلَىٰ رِجْلِ طَائِرٍ مَا لَمْ تُعَبَّرْ، فَإِذَا عُبِّرَتْ وَقَعَتْ)، قَالَ: ـ وَأَحْسِبُهُ قَالَ: (وَلَا تَقُصَّهَا إِلَّا عَلَىٰ وَادٍّ، أَوْ ذِي رَأْيٍ). [د٥٠٢٠]

• صحيح.



٨٥٤ ـ (١) (تحلم): أي: من تكلف الحلم.
(٢) (الآنك): الرصاص المذاب.

الكتاب الرابع

ما جاء في البيوت

الفصل الأول

الاستئذان

١ ـ باب: الاستئذان من أجل البصر

٨٥٦ ـ (ق) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَجُلاً اطَّلَعَ مِنْ جُحْرٍ في دَارِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَحُكُّ رَأْسَهُ بِالْمِدْرَى(١)، فَقَالَ: (**لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تَنْظُرُ، لَطَعَنْتُ بِهَا في عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُعِلَ الإِذْنُ مِنْ قِبَلِ الإِبْصَارِ**). [خ٥٩٢٤/ م٢١٥٦]

٢ ـ باب: الاستئذان ثلاثاً

قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا۟ وَتُسَلِّمُوا۟ عَلَىٰٓ أَهْلِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾ فَإِن لَّمْ تَجِدُوا۟ فِيهَآ أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ ۖ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ٱرْجِعُوا۟ فَٱرْجِعُوا۟ ۖ هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾. [النور:٢٨]

٨٥٧ ـ (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخدْرِيِّ قَالَ: كُنْتُ في مَجْلِسٍ مِنْ

---

٨٥٦ ـ (١) (المدرىٰ): حديدة يسوىٰ بها الشعر تشبه المشط.

مَجَالِسِ الأَنْصَارِ، إِذْ جَاءَ أَبُو مُوسَىٰ كَأَنَّهُ مَذْعُورٌ، فَقَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَىٰ عُمَرَ ثَلَاثاً، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ، فَقَالَ: ما مَنَعَكَ؟ قُلْتُ: اسْتَأْذَنْتُ ثَلَاثاً فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلاثاً، فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ؛ فَلْيَرْجِعْ**). فَقَالَ: وَاللهِ لَتُقِيمَنَّ عَلَيْهِ بَيِّنَةً، أَمِنْكُمْ أَحَدٌ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: وَاللهِ لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَصْغَرُ الْقَوْمِ، فَكُنْتُ أَصْغَرَ الْقَوْمِ، فَقُمْتُ مَعَهُ، فَأَخْبَرْتُ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ذلِكَ. [خ٦٢٤٥ (٢٠٦٢)/ م٢١٥٣]

٣ ـ باب: نظر الفجأة

٨٥٨ ـ (م) عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ نَظَرِ الْفُجَاءَةِ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصَرِي. [م٢١٥٩]

٨٥٩ ـ عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِعَلِيٍّ: (**يَا عَلِيُّ، لَا تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ، فَإِنَّ لَكَ الْأُولَىٰ، وَلَيْسَتْ لَكَ الْآخِرَةُ**). [د٢١٤٩/ ت٢٧٧٧]

• حسن.

٤ ـ باب: كيف يستأذن

٨٦٠ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَتَىٰ بَابَ قَوْمٍ لَمْ يَسْتَقْبِلِ الْبَابَ مِنْ تِلْقَاءِ وَجْهِهِ، وَلَكِنْ مِنْ رُكْنِهِ الْأَيْمَنِ أَوْ الْأَيْسَرِ، وَيَقُولُ: (**السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ**)، وَذَلِكَ أَنَّ الدُّورَ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا يَوْمَئِذٍ سُتُورٌ. [د٥١٨٦]

• صحيح.

* * *

الفصل الثاني

بناء البيوت وفرشها وسلامتها

١ ـ باب: ما جاء في البناء

٨٦١ ـ (خ) عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: رَأَيْتُنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَنَيْتُ بِيَدِي بَيْتاً يُكِنُّنِي مِنَ المَطَرِ، وَيُظِلُّنِي مِنَ الشَّمْسِ، ما أعانَنِي عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللهِ. [خ٦٣٠٢]

٢ ـ باب: النهي عن افتراش الحرير

٨٦٢ ـ (ق) عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (**لَا تَلْبَسُوا الحَرِيرَ، وَلَا الدِّيباجَ، وَلَا تَشْرَبُوا في آنِيَةِ الذهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَا تَأْكُلُوا في صِحَافِهَا، فَإِنَّهَا لَهُمْ في الدُّنْيَا، وَلَنَا في الآخِرَةِ**). [خ٥٤٢٦/ م٢٠٦٧]

٣ ـ باب: النهي عن آنية الذهب والفضة

٨٦٣ ـ (ق) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ـ زَوجِ النَّبِيِّ ﷺ ـ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ، إِنَّمَا يُجَرْجِرُ في بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ**). [خ٥٦٣٤/ م٢٠٦٥]

□ في رواية لمسلم: (مَنْ شَرِبَ في إِنَاءٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ..).

٤ ـ باب: كراهة ما زاد عن الحاجة من الأثاث

قال تعالى: ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓاْ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾.

[الأنعام: ١٤١]

٨٦٤ ـ (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أن رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لهُ: (فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ، وَفِرَاشٌ لامْرَأَتِهِ، وَالثَّالِثُ لِلضَّيْفِ، وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ). [م٢٠٨٤]

٥ ـ باب: اتخاذ وسائل السلامة في البيوت

٨٦٥ ـ (ق) عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِذَا كانَ جُنْحُ اللَّيْلِ(١) ـ أَوْ أَمْسَيْتُمْ ـ فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَحُلُّوهُمْ، فَأَغْلِقُوا الأَبْوَابَ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَاباً مُغْلَقاً، وَأَوْكُوا(٢) قِرَبَكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ، وَخَمِّرُوا(٣) آنِيَتَكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ، وَلَوْ أَنْ تَعْرُضُوا عَلَيْهَا شَيْئاً، وَأَطْفِئُوا مَصَابِيحَكُمْ). [خ٥٦٢٣ (٣٢٨٠)/ م٢٠١٢]

٦ ـ باب: إطفاء النار عند النوم

٨٦٦ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا تَتْرُكُوا النَّارَ في بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ). [خ٦٢٩٣/ م٢٠١٥]

٧ ـ باب: النوم على سطح غير محجر

٨٦٧ ـ عَنْ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَنْ بَاتَ

---

٨٦٤ ـ (ت) لو التزم الناس بما ورد في هذا الحديث الشريف في أمر الفرش وغيرها، لوفروا على أنفسهم أموالهم، ولوفروا المساحات في بيوتهم التي تشغل بما لا حاجة له.

٨٦٥ ـ (١) (جنح الليل): أي: ظلامه.
(٢) (أوكوا): أي: اربطوا.
(٣) (خمروا): أي: غطوا.

عَلَىٰ ظَهْرِ بَيْتٍ لَيْسَ لَهُ حِجَارٌ، فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ). [د٥٠٤١]

• صحيح.

٨ ـ باب: الأمن حاجة ضرورية

قال تعالى: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَٰذَا الْبَيْتِ ۝٣ الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ﴾. [قريش: ٣، ٤]

٨٦٨ ـ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مِحْصَنٍ الْخَطْمِيِّ ـ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ ـ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِناً فِي سِرْبِهِ، مُعَافًى فِي جَسَدِهِ، عِنْدَهُ قُوتُ يَوْمِهِ؛ فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا(١)). [ت٢٣٤٦/ جه٤١٤١]

• حسن.

* * *

---

٨٦٨ ـ (١) يجمع الحديث الحاجات الأساسية والضرورية للإنسان ومنها الأمن.

ومن المعلوم أن الشريعة الإسلامية جاءت لتحافظ علىٰ ما عرف بالضروريات الخمس لكل إنسان، وهي: الدين، والعقل، والنفس، والعرض، والمال.

وضمنت شرائع الإسلام توفير الأمن والاطمئنان لكل فرد علىٰ هٰذه الضرورات، وفي مقدمة هٰذه الضمانات عقوبات الحدود وغيرها مما هو مبثوث في نصوص القرآن والسُّنَّة.

الفصل الثالث

تزيين البيوت والأَثاث بالصور

١ ـ باب: لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة

٨٦٩ ـ (ق) عَنْ أَبِي طَلْحَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتاً فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَصَاوِيرُ**). [خ٥٩٤٩ (٣٢٢٥)/ م٢١٠٦]

٨٧٠ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتاً فِيهِ تَمَاثِيلُ أَوْ تَصَاوِيرُ**). [م٢١١٢]

٢ ـ باب: عذاب المصورين

٨٧١ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هذِهِ الصُّوَرَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا ما خَلَقْتُمْ**). [خ٥٩٥١/ م٢١٠٨]

٣ ـ باب: اتخاذ الوسائد المزينة بالصور

٨٧٢ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ ﷺ: قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ، وَقَدْ سَتَرْتُ بِقِرَامٍ(١) لِي عَلَىٰ سَهْوَةٍ لِي فِيهَا تَمَاثِيلُ(٢)، فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ

---

٨٧٢ ـ (١) (بقرام): هو الستر الرقيق.

(٢) (سهوة): قيل: الكوة، وقيل: الرف، وقيل كالخزانة الصغيرة تكون في الجدار. والمقصود بالتماثيل: اللعب التي كانت عندها.

هَتَكَهُ[٣] وَقَالَ: (أَشَدُّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهُونَ[٤] بِخَلْقِ اللهِ) قَالَتْ: فَجَعَلْنَاهُ وِسَادَةً أَوْ وِسَادَتَيْنِ. [خ٥٩٥٤ (٢٤٧٩)/ م٢١٠٧]

□ وفي رواية لهما: فَاتَّخَذَتْ مِنْهُ نُمْرُقَتَيْنِ[٥]، فَكَانَتَا في الْبَيْتِ يَجْلِسُ عَلَيْهِمَا. [خ٢٤٧٩]

□ ولمسلم: (إِنَّ اللهَ لَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نَكْسُوَ الحِجَارَةَ وَالطِّين).

٤ ـ باب: تصوير غير ذوات الأرواح

٨٧٣ ـ (ق) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الحَسَنِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ! إِنِّي إِنْسَانٌ، إِنَّمَا مَعِيشَتِي مِنْ صَنْعَةِ يَدِي، وَإِنِّي أَصْنَعُ هذِهِ التَّصَاوِيرَ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا أُحَدِّثُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: (مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فَإِنَّ اللهَ مُعَذِّبُهُ حَتَّىٰ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ فِيهَا أَبَداً). فَرَبَا الرَّجُلُ[١] رَبْوَةً شَدِيدَةً وَاصْفَرَّ وَجْهُهُ، فَقَالَ: وَيْحَكَ! إِنْ أَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تَصْنَعَ، فَعَلَيْكَ بِهذَا الشَّجَرِ، كُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ. [خ٢٢٢٥/ م٢١١٠]

٥ ـ باب: نقض التصاليب

٨٧٤ ـ (خ) عَنْ عائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَتْرُكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئاً فِيهِ تَصَالِيبُ[١] إِلَّا نَقَضَهُ. [خ٥٩٥٢]

---

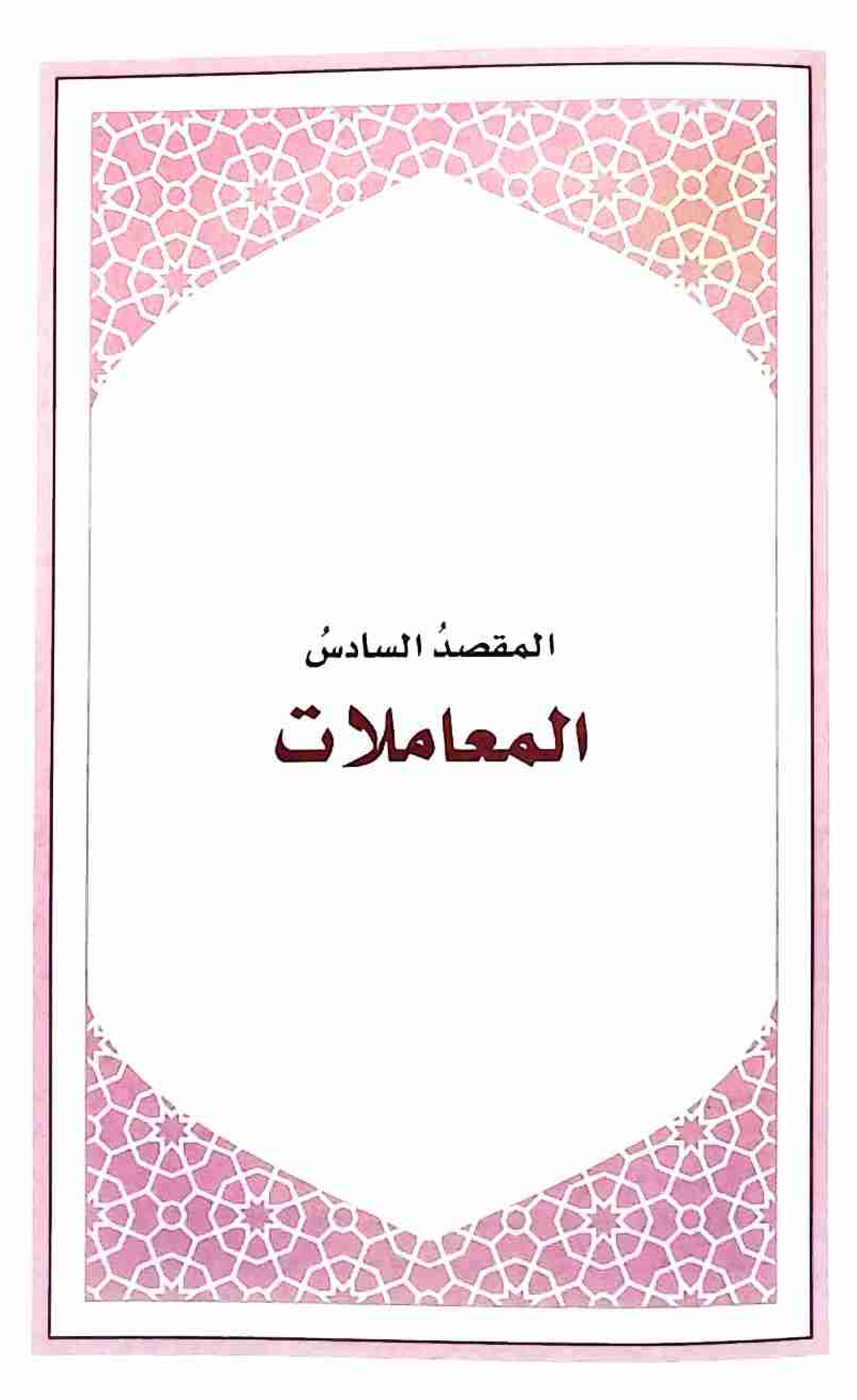
(٣) (هتكه): أي: نزعه.

(٤) (يضاهون): المضاهاة: المشابهة.

(٥) (نمرقتين): النمرقة: وسادة صغيرة.

٨٧٣ ـ (١) (ربا الرجل): أي: انتفخ، وقيل معناه: ذعر وامتلأ خوفاً.

٨٧٤ ـ (١) (تصاليب): كأنهم سموا ما كانت فيه صورة الصليب تصليباً.



المقصدُ السادسُ

المعاملات

الكِتَابُ الأوَّل

البيوع

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾. [المائدة: ١]

١ ـ باب: الحلال بيِّن والحرام بيِّن

قال تعالى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ﴾. [البقرة: ٢٧٥]

٨٧٥ ـ (ق) عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (الْحَلَالُ بَيِّنٌ(١)، وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَىٰ الْمُشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ(٢) لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ: كَرَاعٍ يَرْعَىٰ حَوْلَ الْحِمَىٰ(٣)، يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ. أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ

---

٨٧٥ ـ (١) (بيِّن): أي: واضح.

(٢) (استبرأ): أي: حصل له البراءة لدينه من الذم الشرعي. وصان عرضه عن كلام الناس فيه.

(٣) (حول الحمىٰ): أي: المحمي: أطلق المصدر علىٰ اسم المفعول.

والمعنىٰ: أن الملوك كانوا يحمون لمراعي مواشيهم أماكن مختصة يتوعدون من يرعىٰ فيها بغير إذنهم بالعقوبة. فالخائف من العقوبة يبتعد عن ذٰلك الحمىٰ خشية أن تقع مواشيه في شيء منه. فمثّل النبي ﷺ بذٰلك.

(ت) الأمور التي يفعلها الإنسان أو يتناولها ثلاثة أقسام:

ـ فمنها: ما هو حلال بيِّن واضح، ومنها ما هو حرام بيِّن واضح.

ـ ومنها: ما هو مشتبه أمره، غير معلوم الحكم.

ومطلوب من المسلم أن يكون في دائرة الحلال البيِّن، ولا يقترب من دائرة المشتبه؛ لأن هٰذه الدائرة محيطة لدائرة الحرام ملاصقة لها، فإذا تناول المشتبه أدىٰ به ذٰلك إلىٰ الانزلاق إلىٰ الحرام.

مَلِكٍ حِمىً، أَلَا إِنَّ حِمَىٰ اللهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً: إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ). [خ٥٢/ م١٥٩٩]

٨٧٦ ـ عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ السَّعْدِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: مَا حَفِظْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ (دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَىٰ مَا لَا يَرِيبُكَ). [ت٢٥١٨/ ن٥٧٢٧/ مي٢٥٧٤]

□ زاد الترمذي: (فَإِنَّ الصِّدْقَ طُمَأْنِينَةٌ، وَإِنَّ الْكَذِبَ رِيبَةٌ).

• صحيح.

٨٧٧ ـ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: لَا يَبِعْ فِي سُوقِنَا؛ إِلَّا مَنْ قَدْ تَفَقَّهَ فِي الدِّينِ. [ت٤٨٧]

• حسن الإسناد.

٢ ـ باب: من لم يبال من حيث كسب المال

٨٧٨ ـ (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَيَأْتِيَنَّ عَلَىٰ النَّاسِ زَمَانٌ، لَا يُبَالِي الْمَرْءُ بِمَا أَخَذَ الْمَالَ، أَمِنْ حَلَالٍ أَمْ مِنْ حَرَامٍ). [خ٢٠٨٣ (٢٠٥٩)]

٣ ـ باب: فضل كسب الرجل وعمله بيده

٨٧٩ ـ (خ) عَنِ الْمِقْدَامِ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: (مَا أَكَلَ

---

٨٧٧ ـ (ت) ما أحوجنا إلىٰ تطبيق ذٰلك في أسواقنا، فيخضع كل العاملين في الأسواق إلىٰ دورات يتعلمون فيها أحكام البيع والشراء، وكذٰلك كل من أراد أن يفتتح محلاً تجارياً، لا يرخص له به، إلا إذا أثبت أنه حضر مثل تلك الدورات.

أَحَدٌ طَعَاماً قَطُّ، خَيْراً مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللهِ دَاوُدَ عليه السلام كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ). [خ٢٠٧٢]

٤ ـ باب: ثبوت خيار المجلس للمتبايعين

٨٨٠ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (المُتَبَايِعَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ عَلَىٰ صَاحِبِهِ، مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا؛ إِلَّا بَيْعَ الخِيَارِ). [خ٢١١١ (٢١٠٧)/ م١٥٣١]

٥ ـ باب: الصدق والنصح في البيع

٨٨١ ـ (ق) عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا ـ أَوْ قَالَ: حَتَّىٰ يَتَفَرَّقَا ـ فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا). [خ٢٠٧٩/ م١٥٣٢]

٦ ـ باب: السماحة في البيع والشراء

٨٨٢ ـ (خ) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (رَحِمَ اللهُ رَجُلاً سَمْحاً إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَىٰ، وَإِذَا اقْتَضَىٰ). [خ٢٠٧٦]

٧ ـ باب: ما يكره من الحلف في البيع

٨٨٣ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (الحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ[1]، مَمْحَقَةٌ لِلْبَرَكَةِ[2]). [خ٢٠٨٧/ م١٦٠٦]

---

٨٨٣ ـ (١) (منفقة للسلعة): أي: سبب لنفاق الأمتعة ورواجها في ظن الحالف.
(٢) (ممحقة للبركة): أي: سبب لذهاب البركة.

٨ ـ باب: لعن آكل الربا وموكله

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ۝٢٧٨ فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ فَأۡذَنُواْ بِحَرۡبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَإِن تُبۡتُمۡ فَلَكُمۡ رُءُوسُ أَمۡوَٰلِكُمۡ لَا تَظۡلِمُونَ وَلَا تُظۡلَمُونَ﴾.

[البقرة: ٢٧٨، ٢٧٩]

٨٨٤ ـ (م) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ آكِلَ الرِّبَا، وَمُوكِلَهُ، وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدَيْهِ، وَقَالَ: هُمْ سَوَاءٌ. [م١٥٩٨]

٩ ـ باب: النهي عن الاحتكار والغش

٨٨٥ ـ (م) عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: (**لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِئٌ**). [م١٦٠٥]

٨٨٦ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ عَلَىٰ صُبْرَةِ طَعَامٍ[1]، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا، فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَلاً، فَقَالَ: (**مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ**)؟ قَالَ: أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ[2] يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ: (**أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كَيْ يَرَاهُ النَّاسُ؟ مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي**). [م١٠٢]

١٠ ـ باب: تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ﴾. [المائدة: ٩٠]

٨٨٧ ـ (ق) عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ

---

٨٨٦ ـ (١) (صبرة طعام): الكومة المجموعة من الطعام.
(٢) (أصابته السماء): أي: أصابه المطر.

يَقُولُ عامَ الْفَتْحِ، وَهُوَ بِمَكَّةَ: (**إِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الخَمْرِ وَالمَيْتَةِ وَالخِنْزِيرِ وَالأَصْنَامِ**). فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَرَأَيْتَ شُحُومَ المَيْتَةِ، فَإِنَّها يُطْلَىٰ بِها السُّفُنُ، وَيُدْهَنُ بِها الْجُلُودُ، وَيَسْتَصْبِحُ بها النَّاسُ؟ فَقَالَ: (**لَا، هُوَ حَرَامٌ**). ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عِنْدَ ذلِكَ: (**قاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ! إِنَّ اللهَ لَمَّا حَرَّمَ شُحُومَهَا جَمَلُوهُ، ثُمَّ بَاعُوهُ، فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ**). [خ٢٢٣٦/ م١٥٨١]

١١ ـ باب: السَّلم

٨٨٨ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﭭ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ المَدِينَةَ وَهُمْ يُسْلِفُونَ بِالتَّمْرِ السَّنَتَيْنِ وَالثَّلَاثَ، فَقَالَ: (**مَنْ أَسْلَفَ**[1] **في شَيْءٍ فَفِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ، إِلَىٰ أَجَلٍ مَعْلُومٍ**). [خ٢٢٤٠ (٢٢٣٩)/ م١٦٠٤]

٨٨٩ ـ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﭭ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ السلف في الحَيَوان. [ك٢٣٤١]

• قال الذهبي: صحيح.

٨٩٠ ـ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ خُلَيْدَةَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ السَّلَفِ، قُلْتُ: إِنَّا نُسْلِفُ فَنَقُولُ: إِنْ أُعْطِينَا بُرّاً فَبِكَذا، وَإِنْ أُعْطِينَا تَمْراً فَبِكَذا.

قَالَ: أَسْلِمْ في كُلِّ صِنْفٍ وَرِقاً مَعْلُومَةً، فَإِنْ أَعْطَاكَهُ، وَإِلَّا فَخُذْ رَأْسَ مَالِكَ، وَلا تَرُدَّه في سِلْعَةٍ أُخْرَىٰ. [هق٦/ ٣٠]

---

٨٨٨ ـ (١) (أسلف): السلف والسلم بمعنىً واحد، ويكون السلف قرضاً. والسلم: عقد علىٰ موصوف بالذمة بثمن مدفوع في مجلس العقد.

١٢ ـ باب: الإقالة

٨٩١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَنْ أَقَالَ مُسْلِماً(١) أَقَالَهُ اللهُ عَثْرَتَهُ). [د٣٤٦٠/ جه٢١٩٩]

□ زاد ابن ماجه: (يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

• صحيح.

١٣ ـ باب: الحاجات الأساسية لا يمتلكها الأفراد

قال تعالى: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ﴾. [الحشر: ٧]

[تضع هذه الآية الكريمة قاعدة عامة بشأن جميع الأشياء التي يحتاجها عامة الناس، وأن لا تكون ملكاً للأفراد].

٨٩٢ ـ عَنْ أَبِي خِدَاشٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثاً أَسْمَعُهُ يَقُولُ: (الْمُسْلِمُونَ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثٍ: فِي الْكَلَإِ، وَالْمَاءِ، وَالنَّارِ). [د٣٤٧٧]

• صحيح.

٨٩٣ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (ثَلَاثٌ لَا يُمْنَعْنَ: الْمَاءُ، وَالْكَلَأُ، وَالنَّارُ). [جه٢٤٧٣]

• صحيح.

❁ ❁ ❁

---

٨٩١ ـ (١) (أقال مسلماً): أي: وافقه علىٰ فسخ البيع.

الكِتَابُ الثَّاني

القرض (الدَّيْن)

١ ـ باب: حفظ الأموال وعدم إتلافها

٨٩٤ ـ (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّىٰ اللهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللهُ). [خ٢٣٨٧]

٢ ـ باب: رصد المال لأداء الدين

٨٩٥ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَوْ كانَ لِي مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَباً، ما يَسُرُّنِي أَنْ لَا يَمُرَّ عَلَيَّ ثَلَاثٌ وَعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ، إِلَّا شَيْءٌ أُرْصِدُهُ لِدَيْنٍ). [خ٢٣٨٩/ م٩٩١]

٣ ـ باب: فضل إنظار المعسر

قال تعالى: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾.

[البقرة: ٢٨٠]

٨٩٦ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (كَانَ تَاجِرٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، فَإِذَا رَأَىٰ مُعْسِراً قَالَ لِفِتْيَانِهِ: تَجَاوَزُوا عَنْهُ، لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا، فَتَجَاوَزَ اللهُ عَنْهُ). [خ٢٠٧٨/ م١٥٦٢]

٨٩٧ ـ (م) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ طَلَبَ غَرِيماً لَهُ فَتَوَارَىٰ عَنْهُ، ثُم وَجَدَهُ، فَقَالَ: إِنِّي مُعْسِرٌ. فَقَالَ: آللهِ؟ قَالَ: أَللهِ. قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنْجِيَهُ اللهُ مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَلْيُنَفِّسْ عَنْ مُعْسِرٍ، أَوْ يَضَعْ عَنْهُ**). [م١٥٦٣]

٤ ـ باب: حسن القضاء

٨٩٨ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَجُلاً أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ يَتَقَاضَاهُ، فَأَغْلَظَ، فَهَمَّ بِهِ أَصحَابُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**دَعُوهُ، فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالاً**). ثُمَّ قَالَ: (**أَعْطُوهُ سِنّاً مِثْلَ سِنِّهِ**). قَالوا: يَا رَسُولَ اللهِ! لا نَجِدُ إِلَّا أَمْثَلَ مِنْ سِنِّهِ، فَقَالَ: (**أَعْطُوهُ، فَإِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنَكُمْ قَضَاءً**). [خ٢٣٠٦ (٢٣٠٥)/ م١٦٠١]

□ وفي رواية للبخاري: كَانَ لِرَجُلٍ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ سِنٌّ مِنَ الْإِبِلِ، فَجَاءَهُ يَتَقَاضَاهُ. فَقَالَ: (**أَعْطُوهُ**)، فَقَالَ: أَوْفَيْتَنِي، أَوْفَىٰ اللهُ بِكَ. [خ٢٣٠٥]

٥ ـ باب: من مات وعليه دين

٨٩٩ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كانَ يُؤْتَىٰ بِالرَّجُلِ الْمُتَوَفَّىٰ، عَلَيْهِ الدَّيْنُ فَيَسْأَلُ: (**هَلْ تَرَكَ لِدَيْنِهِ فَضْلاً**)؟. فَإِنْ حُدِّثَ أَنَّهُ تَرَكَ لِدَيْنِهِ وَفَاءً صَلَّىٰ؛ وَإِلَّا قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ: (**صَلُّوا عَلَىٰ صَاحِبِكُمْ**). فَلَمَّا فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ، قَالَ: (**أَنَا أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ تُوُفِّيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دَيْناً فَعَلَيَّ قَضَاؤُهُ، وَمَنْ تَرَكَ مالاً فَلِوَرَثَتِهِ**). [خ٢٢٩٨/ م١٦١٩]

٦ ـ باب: تحمل دين الميت

٩٠٠ ـ (خ) عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ ﵁ قالَ: كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إذْ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ، فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا، فَقَالَ: **(هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ)**؟ قَالُوا: لَا، قالَ: **(فَهَلْ تَرَكَ شَيْئاً)**؟ قالُوا: لَا، فَصَلَّىٰ عَلَيْهِ. ثُمَّ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ أُخْرَىٰ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، صَلِّ عَلَيْهَا، قالَ: **(هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ)**؟ قِيلَ: نَعَمْ، قالَ: **(فَهَلْ تَرَكَ شَيْئاً)**؟ قالُوا: ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ، فَصَلَّىٰ عَلَيْهَا. ثُمَّ أُتِيَ بِالثَّالِثَةِ، فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا، قالَ: **(هَلْ تَرَكَ شَيْئاً)**؟ قالُوا: لَا، قالَ: **(فَهَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ)**؟ قالُوا: ثَلَاثَةُ دَنَانِيرَ، قالَ: **(صَلُّوا عَلَىٰ صَاحِبِكُمْ)**.

قالَ أَبُو قَتَادَةَ: صَلِّ عَلَيْهِ يَا رَسُولَ اللهِ وَعلَيَّ دَيْنُهُ، فَصَلَّىٰ عَلَيْهِ. [خ٢٢٨٩]

٧ ـ باب: المفلس

٩٠١ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، أَوْ قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **(مَنْ أَدْرَكَ مالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ، أَوْ إِنْسَانٍ، قَدْ أَفْلَسَ فَهْوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ)**. [خ٢٤٠٢/ م١٥٥٩]

٩٠٢ ـ (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أُصِيبَ رَجُلٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي ثِمَارٍ ابْتَاعَهَا، فَكَثُرَ دَيْنُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ)**، فَتَصَدَّقَ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ وَفَاءَ دَيْنِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِغُرَمَائِهِ: **(خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ، وَلَيْسَ لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ)**. [م١٥٥٦]

٨ ـ باب: مطل الغني ظلم

٩٠٣ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: (**مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، فَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَىٰ مَلِيٍّ، فَلْيَتْبَعْ**[1]). [خ٢٢٨٧/ م١٥٦٤]

٩ ـ باب: ما جاء في الوديعة

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾. [النساء:٥٨]

٩٠٤ ـ عَنْ عَائِشَةَ في هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: وَأَمَرَ ـ تَعْنِي رَسُولَ اللهِ ﷺ ـ عَلِيّاً ﷺ أَنْ يَتَخَلَّفَ عَنْهُ بِمَكَّة حَتَّى يُؤَدِّي عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْوَدَائِعَ الَّتِي كَانَتْ عِنْدَهُ لِلنَّاسِ. [هق ٦/ ٢٨٩]

١٠ ـ باب: حسن القضاء

٩٠٥ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ قَالَ: اسْتَقْرَضَ مِنِّي النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعِينَ أَلْفاً، فَجَاءَهُ مَالٌ فَدَفَعَهُ إِلَيَّ، وَقَالَ: (**بَارَكَ اللهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، إِنَّمَا جَزَاءُ السَّلَفِ: الْحَمْدُ وَالْأَدَاءُ**). [ن٤٦٩٧/ جه٢٤٢٤]

● حسن.

١١ ـ باب: لصاحب الحق سلطان

٩٠٦ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ يَتَقَاضَاهُ دَيْناً كَانَ عَلَيْهِ، فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ حَتَّىٰ قَالَ لَهُ: أُحَرِّجُ عَلَيْكَ إِلَّا

---

٩٠٣ ـ (١) (فإذا أتبع أحدكم علىٰ ملي فليتبع): معناه: إذا أحيل بالدَّين الذي له، علىٰ موسر، فليحتل.

قَضَيْتَنِي، فَانْتَهَرَهُ أَصْحَابُهُ، وَقَالُوا: وَيْحَكَ! تَدْرِي مَنْ تُكَلِّمُ؟ قَالَ: إِنِّي أَطْلُبُ حَقِّي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **(هَلَّا مَعَ صَاحِبِ الْحَقِّ كُنْتُمْ)**؟ ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَىٰ خَوْلَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، فَقَالَ لَهَا: **(إِنْ كَانَ عِنْدَكِ تَمْرٌ، فَأَقْرِضِينَا، حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا تَمْرُنَا، فَنَقْضِيَكِ)**، فَقَالَتْ: نَعَمْ، بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ: فَأَقْرَضَتْهُ، فَقَضَىٰ الْأَعْرَابِيَّ وَأَطْعَمَهُ، فَقَالَ: أَوْفَيْتَ، أَوْفَىٰ اللهُ لَكَ، فَقَالَ: **(أُولَئِكَ خِيَارُ النَّاسِ، إِنَّهُ لَا قُدِّسَتْ أُمَّةٌ لَا يَأْخُذُ الضَّعِيفُ فِيهَا حَقَّهُ غَيْرَ مُتَعْتَعٍ[1])**. [جه٢٤٢٦]

• صحيح.

١٢ ـ باب: الوضع من الدين مقابل التعجيل

٩٠٧ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ الدَّيْنُ عَلَىٰ الرَّجُلِ إِلَىٰ أَجَلٍ، فَيَضَعُ عَنْهُ صَاحِبُ الْحَقِّ، وَيُعَجِّلُهُ الْآخَرُ، فَكَرِهَ ذَلِكَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، وَنَهَىٰ عَنْهُ. [ط١٣٧٧]

• إسناده صحيح.

[وانظر ما جاء في التشديد بأمر وفاء الدين: ٦٠٨].



٩٠٦ ـ (١) (غير متعتع): أي: من غير أن يصيبه أذىً يزعجه.

الكِتَابُ الثّالِث

المزارعة والإِجارة

١ ـ باب: فضل الزرع والغرس

قال تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتُم مَّا تَحْرُثُونَ ۝٦٣ ءَأَنتُمْ تَزْرَعُونَهُۥٓ أَمْ نَحْنُ ٱلزَّٰرِعُونَ﴾. [الواقعة: ٦٣، ٦٤]

٩٠٨ ـ (ق) عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (ما مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْساً، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعاً، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ، أَوْ إِنْسانٌ، أَوْ بَهِيمَةٌ؛ إِلَّا كانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ). [خ٢٣٢٠/ م١٥٥٣]

٩٠٩ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنْ قَامَتْ عَلَىٰ أَحَدِكُمُ القِيَامَةُ، وَفِي يَدِهِ فَسِيلَةٌ؛ فَلْيَغْرِسْهَا). [حم١٢٩٠٢]

• إسناده صحيح علىٰ شرط مسلم.

٢ ـ باب: أُجرة الأَجير

٩١٠ ـ (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (قَالَ اللهُ: ثَلاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أَعْطَىٰ بِي ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرّاً فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيراً فَاسْتَوْفَىٰ مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِ أَجْرَهُ). [خ٢٢٢٧]

٩١١ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرَقُهُ). [جه٢٤٤٣]

• صحيح.

٣ ـ باب: التحذير من عواقب الاشتغال بالزرع

٩١٢ ـ (خ) عَنْ أَبِي أُمامَةَ الْبَاهِلِيِّ قالَ: وَرَأَىٰ سِكَّةً[1] وَشَيْئاً مِنَ آلَةِ الحَرْثِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: **(لَا يَدْخُلُ هَذَا بَيْتَ قَوْمٍ؛ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللهُ الذُّلَّ[2])**. [خ٢٣٢١]

٩١٣ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(لَا تَتَّخِذُوا الضَّيْعَةَ، فَتَرْغَبُوا فِي الدُّنْيَا)**. [ت٢٣٢٨]

• صحيح.

❀ ❀ ❀

---

٩١٢ ـ لعل المقصود بهٰذا الحديث: أن لا ينصرف الناس إلىٰ الزراعة فتشغلهم عن الجهاد، ويكون ذٰلك سبباً للذل الذي أشار إليه الحديث.

يؤيد هٰذا الفهم ما رواه أبو داود برقم (٣٤٦٢) عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **(إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد، سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتىٰ ترجعوا إلىٰ دينكم)**. (صالح).

(١) (سكة): هي الحديدة التي تحرث بها الأرض.

(٢) (إلا أدخله الله الذل): أي: إلا دخله الذل.

الكِتَابُ الرَّابع

الهبات واللقطة

١ ـ باب: القليل من الهدية والهبة

٩١٤ ـ (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَوْ دعِيتُ إِلَىٰ ذِرَاعٍ، أَوْ كُرَاعٍ[١]، لأَجَبْتُ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ ذِرَاعٌ أَوْ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ). [خ٢٥٦٨]

٢ ـ باب: المكافأة على الهبة

٩١٥ ـ (خ) عَنْ عائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ، وَيُثِيبُ عَلَيْهَا. [خ٢٥٨٥]

٣ ـ باب: ما لا يرد من الهدية

٩١٦ ـ (خ) عَنْ أَنَسٍ ﷺ: أَنَّهُ كان لَا يَرُدُّ الطِّيبَ، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ لَا يَرُدُّ الطِّيبَ. [خ٥٩٢٩ (٢٥٨٢)]

٤ ـ باب: الهبة للولد

٩١٧ ـ (ق) عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ: أَنَّ أَبَاهُ أَتَىٰ بِهِ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي نَحَلْتُ[١] ابْنِي هَذَا غُلَاماً، فَقَالَ: (أَكُلَّ

---

٩١٤ ـ (١) (كراع): الكراع من الدابة: ما دون الكعب. وفيه إشارة إلىٰ الشيء القليل الحقير.

٩١٧ ـ (١) (نحلت): النحل: العطية ابتداء من غير عوض.

وَلَدِكَ نَحَلْتَ مِثْلَهُ)؟ قَالَ: لَا، قَالَ: (فَارْجِعْهُ). [خ٢٥٨٦/ م١٦٢٣]

٩١٨ ـ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (اعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ، اعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ). [د٣٥٤٤/ ن٣٦٨٩]

● صحيح.

٥ ـ باب: تحريم الرجوع في الهبة

٩١٩ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ، كَالْكَلْبِ يَقِيءُ، ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ). [خ٢٥٨٩/ م١٦٢٢]

□ وفي رواية للبخاري قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَيْسَ لَنَا مَثَلُ السَّوْءِ[1]، الَّذِي يَعُودُ فِي هِبَتِهِ، كَالْكَلْبِ يَرْجِعُ فِي قَيْئِهِ). [خ٢٦٢٢]

٩٢٠ ـ عَنْ عبدِ الله بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَا يَرْجِعْ أَحَدُكُمْ فِي هِبَتِهِ؛ إِلَّا الْوَالِدَ مِنْ وَلَدِهِ). [ن٣٦٩١/ جه٢٣٧٨]

● حسن صحيح.

٦ ـ باب: الحث على التهادي

٩٢١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (تَهَادَوْا تَحَابُّوا).

● قال في «المقاصد: حسن». [هق٦/ ١٦٩]

٧ ـ باب: من وجد لقطة فليعرفها

٩٢٢ ـ (ق) عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ

---

٩١٩ ـ (١) (ليس لنا مثل السوء): أي: لا ينبغي لنا معشر المؤمنين أن نتصف بصفة ذميمة.

وَزَيْدِ بْنِ صُوحانَ في غَزَاةٍ، فَوَجَدْتُ سَوْطاً، فَقَالَا لي: أَلْقِهِ، قُلْتُ: لَا، وَلكِنْ إِنْ وَجَدْتُ صَاحِبَهُ وَإِلَّا اسْتَمْتَعْتُ بِهِ. فَلَمَّا رَجَعْنَا حَجَجْنَا، فَمَرَرْتُ بِالمَدِينَةِ، فَسَأَلْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ ﷺ فَقَالَ: وَجَدْتُ صُرَّةً عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا مِائَةُ دِينَارٍ، فَأَتَيْتُ بِهَا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: (**عَرِّفْهَا حَوْلاً**). فَعَرَّفْتُهَا حَوْلاً، ثُمَّ أَتَيْتُ، فَقَالَ: (**عَرِّفْهَا حَوْلاً**). فَعَرَّفْتُهَا حَوْلاً، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ: (**عَرِّفْهَا حَوْلاً**). فَعَرَّفْتُهَا حَوْلاً، ثُمَّ أَتَيْتُهُ الرَّابِعَةَ فَقَالَ: (**اعْرِفْ عِدَّتَهَا، وَوِكَاءَهَا**[1]**، وَوِعَاءَهَا، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلَّا اسْتَمْتِعْ بِهَا**). [خ٢٤٣٧ (٢٤٢٦)/ م١٧٢٣]



٩٢٢ ـ (١) (وكاءها): الوكاء هو الخيط الذي يشدّ به الوعاء.

الكِتَابُ الخَامِسْ

المظالم والغصب

١ ـ باب: الظلم ظلمات يوم القيامة

قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ لِكُلِّ نَفْسٍ ظَلَمَتْ مَا فِي ٱلْأَرْضِ لَٱفْتَدَتْ بِهِۦ وَأَسَرُّوا۟ ٱلنَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا۟ ٱلْعَذَابَ﴾. [يونس: ٥٤]

٩٢٣ ـ (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (اتَّقُوا الظُّلْمَ! فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَاتَّقُوا الشُّحَّ! فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَىٰ أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ). [م٢٥٧٨]

٢ ـ باب: الحث علىٰ التحلل من المظالم

٩٢٤ ـ (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لأَحَدٍ مِنْ عِرْضِهِ أَوْ شَيْءٍ، فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ، قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنْ كانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أُخِذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ). [خ٢٤٤٩]

٣ ـ باب: عقوبة الظالم

قال تعالى: ﴿وَٱلظَّٰلِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًۢا﴾. [الإنسان: ٣١]

٩٢٥ ـ (ق) عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

(إِنَّ اللهَ لَيُمْلِي لِلظَّالِمِ، حَتَّىٰ إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ)، قالَ: ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِيَ ظَٰلِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴿١٠٢﴾﴾ [هود]. [خ٤٦٨٦/ م٢٥٨٣]

٤ ـ باب: دعوة المظلوم

قال تعالى: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾. [النساء:١٤٨]

٩٢٦ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذاً إِلَىٰ الْيَمَنِ، فَقَالَ: (**اتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ**). [خ٢٤٤٨ (١٣٩٥)/ م١٩]

٥ ـ باب: إثم من ظلم شيئاً من الأَرض

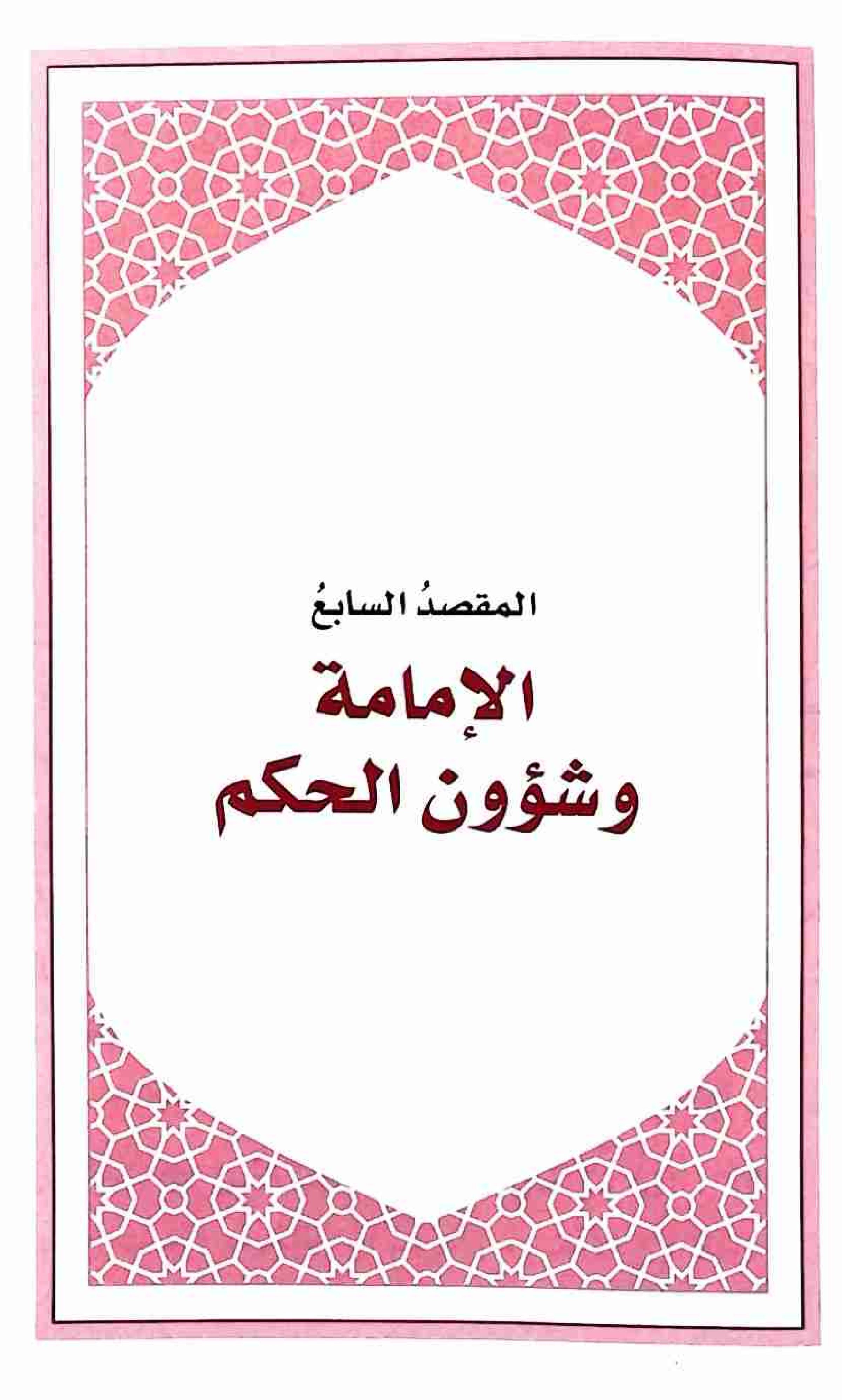
٩٢٧ ـ (ق) عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**مَنْ ظَلَمَ مِنَ الأَرْضِ شَيْئاً طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ**). [خ٢٤٥٢/ م١٦١٠]

٦ ـ باب: نصرة المظلوم

٩٢٨ ـ (خ) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِماً أَوْ مَظْلُوماً**)، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَنْصُرُهُ إِذَا كَانَ مَظْلُوماً، أَفَرَأَيْتَ إِذَا كَانَ ظَالِماً كَيْفَ أَنْصُرُهُ؟ قَالَ: (**تَحْجُزُهُ ـ أَوْ تَمْنَعُهُ ـ مِنَ الظُّلْمِ، فَإِنَّ ذٰلِكَ نَصْرُهُ**). [خ٦٩٥٢ (٢٤٤٣)]

□ وفي رواية: (**تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ**). [خ٢٤٤٤]

❁ ❁ ❁



المقصدُ السابعُ

الإمامة وشؤون الحكم

الكِتَابُ الأوَّل

الإِمامة العامة وأَحكامها

١ ـ باب: الطاعة للإمام في غير معصية

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾. [النساء: ٥٩]

٩٢٩ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَىٰ المَرْءِ المُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ). [خ٧١٤٤ (٢٩٥٥)/ م١٨٣٩]

٩٣٠ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ، وَمَنْ عصَانِي فَقَدْ عَصىٰ اللهَ، وَمَنْ يُطِعِ الأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِ الأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي، وَإِنَّمَا الإِمامُ جُنَّةٌ[1]، يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيُتَّقَىٰ بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَىٰ اللهِ وَعَدَلَ فَإِنَّ لَهُ بِذلِك أَجراً، وَإِنْ قالَ بِغَيْرِهِ فَإِنَّ عَلَيْهِ مِنْهُ). [خ٢٩٥٧/ م١٨٣٥، ١٨٤١]

٩٣١ ـ (ق) عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، فَغَضِبَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا: بَلَىٰ، قَالَ: قَدْ

٩٣٠ ـ (١) (جنة): أي: كالستر؛ لأنه يمنع العدو من أذىٰ المسلمين.

عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ لَمَا جَمَعْتُمْ حَطَباً وَأَوْقَدْتُمْ ناراً، ثُمَّ دَخَلْتُمْ فِيهَا. فَجَمَعُوا حَطَباً، فَأَوْقَدُوا ناراً، فَلَمَّا هَمُّوا بِالدُّخُولِ، فَقَامُوا يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ، قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا تَبِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِراراً مِنَ النَّارِ، أَفَنَدْخُلُهَا؟ فَبَيْنَما هُمْ كَذلِكَ إِذْ خَمَدَتِ النَّارُ، وَسَكَنَ غَضَبُهُ، فَذُكِرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: **(لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَداً، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي المَعْرُوفِ)**. [خ٧١٤٥ (٤٣٤٠)/ م١٨٤٠]

٢ ـ باب: مسؤولية الإمام

٩٣٢ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **(أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُم مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فالإمامُ الَّذِي عَلَىٰ النَّاسِ رَاعٍ وَهْوَ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَىٰ أَهْلِ بَيْتِهِ وَهْوَ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ علىٰ أَهْلِ بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْؤُولَةٌ عَنْهُمْ، وَعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَىٰ مالِ سَيِّدِهِ وَهْوَ مَسْؤُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُلُّكُم رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ)**. [خ٧١٣٨ (٨٩٣)/ م١٨٢٩]

٩٣٣ ـ (ق) عَنِ الحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: أَنَّ عُبَيْدَ اللهِ بْنَ زِيَادٍ، عَادَ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ في مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ: إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثاً سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: **(مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللهُ رَعِيَّةً، فَلَمْ يَحُطْهَا بِنُصْحِهِ، إِلَّا لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ)**. [خ٧١٥٠/ م١٤٢، الإمارة: ١٤٢ (٢١، ٢٢)]

٩٣٤ ـ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيِّ: أَنَّهُ قَالَ حِينَ قَدِمَ الْبَصْرَةَ: بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، أُعَلِّمُكُمْ كِتَابَ رَبِّكُمْ، وَسُنَّتَكُمْ، وَأُنَظِّفُ طُرُقَكُمْ. [مي٥٧٩]

- إسناده صحيح.

٣ ـ باب: وصية الأمراء بالتيسير

٩٣٥ ـ (م) عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ أَحَداً مِنْ أَصْحَابِهِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ، قَالَ: (**بَشِّرُوا وَلَا تُنفِّرُوا، وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا**). [م١٧٣٢]

٤ ـ باب: الصبر علىٰ ظلم الولاة ولزوم الجماعة

٩٣٦ ـ (ق) عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**سَتَكُونُ أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا**)، قالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: (**تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللهَ الَّذِي لَكُمْ**). [خ٣٦٠٣/ م١٨٤٣]

٩٣٧ ـ (خ) عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ قَالَ: أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مالِكٍ، فَشَكَوْنَا إِلَيْهِ مَا يَلْقَوْنَ مِنَ الحَجَّاجِ، فَقَالَ: (**اصْبِرُوا، فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ؛ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، حَتَّىٰ تَلْقَوْا رَبَّكُمْ**)، سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ. [خ٧٠٦٨]

٩٣٨ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**يَدُ اللهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ**). [ت٢١٦٦]

• صحيح.

٥ ـ باب: حكم من فرق أمر المسلمين

٩٣٩ ـ (م) عَنْ عَرْفَجَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**مَنْ أَتاكُمْ، وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ عَلَىٰ رَجُلٍ وَاحِدٍ، يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ، أَوْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ، فَاقْتُلُوهُ**). [م١٨٥٢]

٦ ـ باب: التحذير من التخوض في مال الله

٩٤٠ ـ (خ) عَنْ خَوْلَةَ الأَنْصَارِيَّةِ ﵂ قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (**إِنَّ رِجَالاً يَتَخَوَّضُونَ في مالِ اللهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**). [خ٣١١٨]

٩٤١ ـ (م) عَنْ عَدِيِّ بْنِ عَمِيرَةَ الْكِنْدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ مِنْكُمْ عَلَىٰ عَمَلٍ، فَكَتَمَنَا مِخْيَطاً فَمَا فَوْقَهُ، كَانَ غُلُولاً يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**). قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَسْوَدُ، مِنَ الأَنْصَارِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! اقْبَلْ عَنِّي عَمَلَكَ. قَالَ: (**وَمَا لَكَ**)؟ قَالَ: سَمِعْتُكَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: (**وَأَنَا أَقُولُهُ الآنَ: مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ مِنْكُمْ عَلَىٰ عَمَلٍ؛ فَلْيَجِئْ بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ، فَمَا أُوتِيَ مِنْهُ أَخَذَ، وَمَا نُهِيَ عَنْهُ انتهىٰ**). [م١٨٣٣]

٧ ـ باب: تحريم هدايا العمال والرشوة

٩٤٢ ـ (ق) عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَعْمَلَ ابْنَ الأُتَبِيَّةِ عَلَىٰ صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ، فَلَمَّا جاءَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَحَاسَبَهُ قَالَ: هَـذَا الَّذِي لَكُمْ، وَهذِهِ هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ لِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**فَهَلَّا جَلَسْتَ في بَيْتِ أَبِيكَ وَبَيْتِ أُمِّكَ، حَتَّىٰ تَأْتِيَكَ هَدِيَّتُكَ إِنْ كُنْتَ صَادِقاً**)؟!

ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَخَطَبَ النَّاسَ، وَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ قالَ: (**أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنِّي أَسْتَعْمِلُ رِجَالاً مِنْكُمْ عَلَىٰ أُمُورٍ مِمَّا وَلَّانِي اللهُ، فَيَأْتِي أَحَدُكُمْ فَيَقُولُ: هَـذَا لَكُمْ، وَهذِهِ هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ لِي، فَهَلَّا جَلَسَ في بَيْتِ أَبِيهِ وَبَيْتِ أُمِّهِ، حَتَّىٰ تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ إِنْ كانَ صَادِقاً. فَوَاللهِ لَا يَأْخُذُ**

أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئاً ـ قالَ هِشَامٌ: ـ بِغَيْرِ حَقِّهِ، إِلَّا جاءَ اللهَ يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَلَا فَلَأَعْرِفَنَّ مَا جَاءَ اللهَ رَجُلٌ بِبَعِيرٍ لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بِبَقَرَةٍ لَهَا خُوَارٌ، أَوْ شَاةٍ تَيْعَرُ).

ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّىٰ رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ: (أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ).

[خ٧١٩٧ (٩٢٥)/ م١٨٣٢]

٨ ـ باب: ما جاء في الظلمة من الولاة

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظْلِمُونَ ٱلنَّاسَ وَيَبْغُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾. [الشورى: ٤٢]

٩٤٣ ـ عَنْ حُذَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّهَا سَتَكُونُ أُمَرَاءُ يَكْذِبُونَ وَيَظْلِمُونَ، فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَأَعَانَهُمْ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ؛ فَلَيْسَ مِنَّا وَلَسْتُ مِنْهُمْ، وَلَا يَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ. وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَلَمْ يُعِنْهُمْ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ؛ فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَسَيَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ). [حم٢٣٢٦٠]

- إسناده صحيح على شرط الشيخين.



الكِتَابُ الثَّاني

القضاء

١ ـ باب: اجتهاد القاضي

٩٤٤ ـ (ق) عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ؛ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ؛ فَلَهُ أَجْرٌ**). [خ٧٣٥٢/ م١٧١٦]

٢ ـ باب: حكم القاضي لا يحل حراماً

٩٤٥ ـ (ق) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ**[١] **بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فأَقْضِيَ لَهُ عَلَىٰ نَحْوٍ مِمَّا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئاً فَلَا يَأْخُذْه، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ**). [خ٦٩٦٧ (٢٤٥٨)/ م١٧١٣]

٣ ـ باب: لا يقضي القاضي وهو غضبان

٩٤٦ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: كَتَبَ أَبُو بَكْرَةَ إِلَىٰ ابْنِهِ، وَكَانَ بِسِجِسْتَانَ، بِأَنْ لَا تَقْضِيَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (**لَا يَقْضِيَنَّ حَكَمٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانُ**). [خ٧١٥٨/ م١٧١٧]

---

٩٤٥ ـ (١) (ألحن): معناه: أبلغ وأعلم بالحجة.

٤ ـ باب: مسؤولية القاضي

٩٤٧ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**مَنْ وَلِيَ الْقَضَاءَ، فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ**). [د٣٥٧١/ ت١٣٢٥/ جه٢٣٠٨]

• صحيح.

٩٤٨ ـ عَنْ بُرَيْدَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**الْقُضَاةُ ثَلَاثَةٌ: وَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ، وَاثْنَانِ فِي النَّارِ: فَأَمَّا الَّذِي فِي الْجَنَّةِ فَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ، فَقَضَىٰ بِهِ. وَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ، فَجَارَ فِي الْحُكْمِ، فَهُوَ فِي النَّارِ. وَرَجُلٌ قَضَىٰ لِلنَّاسِ عَلَىٰ جَهْلٍ، فَهُوَ فِي النَّارِ**). [د٣٥٧٣/ ت١٣٢٢م/ جه٢٣١٥]

• صحيح.

٥ ـ باب: القاضي يسمع من الخصمين

٩٤٩ ـ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَىٰ الْيَمَنِ قَاضِياً، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، تُرْسِلُنِي وَأَنَا حَدِيثُ السِّنِّ، وَلَا عِلْمَ لِي بِالْقَضَاءِ؟ فَقَالَ: (**إِنَّ اللهَ سَيَهْدِي قَلْبَكَ، وَيُثَبِّتُ لِسَانَكَ، فَإِذَا جَلَسَ بَيْنَ يَدَيْكَ الْخَصْمَانِ، فَلَا تَقْضِيَنَّ حَتَّىٰ تَسْمَعَ مِنَ الْآخَرِ كَمَا سَمِعْتَ مِنَ الْأَوَّلِ، فَإِنَّهُ أَحْرَىٰ أَنْ يَتَبَيَّنَ لَكَ الْقَضَاءُ**).

قَالَ: فَمَا زِلْتُ قَاضِياً، أَوْ مَا شَكَكْتُ فِي قَضَاءٍ بَعْدُ.

• صحيح. [د٣٥٨٢/ ت١٣٣١/ جه٢٣١٠]

٦ ـ باب: رفع القلم عن ثلاثة

٩٥٠ ـ عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ**

النَّائِمِ حَتَّىٰ يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّىٰ يَحْتَلِمَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّىٰ يَعْقِلَ). [د٤٤٠٣/ ت١٤٢٣/ جه٢٠٤٢]

• صحيح.

٧ ـ باب: الخطأ والنسيان والإكراه

قال تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾. [الأحزاب: ٥]

وقال تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾.

[البقرة: ٢٨٦]

٩٥١ ـ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: (إِنَّ اللهَ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ). [جه٢٠٤٥]

• صحيح.



الكِتَابُ الثَّالِث

الجنــايــات

١ ـ باب: «من حمل علينا السلاح فليس منا»

٩٥٢ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **(مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا)**. [خ٦٨٧٤/ م٩٨]

٩٥٣ ـ (م) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **(إِذَا الْمُسْلِمَانِ، حَمَلَ أَحَدُهُمَا عَلَىٰ أَخِيهِ السِّلَاحَ، فَهُمَا عَلَىٰ جُرُفِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، دَخَلَاهَا جَمِيعاً)**. [م٢٨٨٨]

٢ ـ باب: ما يباح به دم المسلم

٩٥٤ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَـهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ؛ إِلَّا بِإِحْدَىٰ ثَلَاثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي، والمُفَارِقُ لِدِينِهِ التَّارِكُ لِلْجَمَاعَةِ)**. [خ٦٨٧٨/ م١٦٧٦]

٣ ـ باب: إثم من سنَّ القتل

قال تعالى: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱبْنَىْ ءَادَمَ بِٱلْحَقِّ﴾ **إلى قوله:** ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾.

[المائدة: ٢٧ ـ ٣٠]

٩٥٥ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْماً، إِلَّا كانَ عَلَىٰ ابْنِ آدَمَ الأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا، لأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ). [خ٣٣٣٥/ م١٦٧٧]

٤ ـ باب: إثم جريمة القتل

قال تعالى: ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًاۚ﴾. [المائدة: ٣٢]

٩٥٦ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَوَّلُ مَا يُقْضىٰ بَيْنَ النَّاسِ في الدِّمَاءِ). [خ٦٥٣٣/ م١٦٧٨]

٥ ـ باب: إثم من قتل نفسه

٩٥٧ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ تَرَدَّىٰ مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَهْوَ في نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّىٰ فِيهِ خالِداً مُخلَّداً فِيهَا أَبَداً. وَمَنْ تَحَسَّىٰ سُمّاً فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَسُمُّهُ في يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ في نَارِ جَهَنَّمَ خالِداً مُخَلَّداً فِيهَا أَبَداً. وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ، فَحَدِيدَتُهُ في يَدِهِ يَجَأُ بِهَا في بَطْنِهِ في نَارِ جَهَنَّمَ خالِداً مُخَلَّداً فِيهَا أَبَداً). [خ٥٧٧٨ (١٣٦٥)/ م١٠٩]

❁ ❁ ❁

الكِتَابُ الرَّابع

الحدود

١ ـ باب: الحدود كفارات

٩٥٨ ـ (ق) عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه ـ وَكَانَ شَهِدَ بَدْراً، وَهُوَ أَحَدُ النُّقَبَاءِ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ ـ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ ـ وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ـ: (**بَايِعُونِي عَلَىٰ أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئاً، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُم وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ. فَمنْ وَفَّىٰ مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَىٰ اللهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذٰلِكَ شَيْئاً فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذٰلِكَ شَيْئاً ثُمَّ سَتَرَهُ اللهُ فَهُوَ إِلَىٰ اللهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ**). فَبَايَعْنَاهُ عَلَىٰ ذٰلِكَ. [خ١٨/ م١٧٠٩]

٩٥٩ ـ عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**مَنْ أَصَابَ حَدّاً فَعُجِّلَ عُقُوبَتَهُ فِي الدُّنْيَا، فَاللَّهُ أَعْدَلُ مِنْ أَنْ يُثَنِّيَ عَلَىٰ عَبْدِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الْآخِرَةِ. وَمَنْ أَصَابَ حَدّاً فَسَتَرَهُ اللهُ عَلَيْهِ، وَعَفَا عَنْهُ، فَاللَّهُ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يَعُودَ إِلَىٰ شَيْءٍ قَدْ عَفَا عَنْهُ**). [ك٣٦٦٤/ ت٢٦٢٦/ جه٢٦٠٤]

- قال الذهبي: على شرطهما.

٢ ـ باب: لا شفاعة في الحدود

٩٦٠ ـ (ق) عَنْ عائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ قُرَيْشاً أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ

الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: وَمَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حِبُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ)**؟ ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، ثُمَّ قَالَ: **(إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ، أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الحَدَّ. وَايْمُ اللهِ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا)**. [خ٣٤٧٥ (٢٦٤٨)/ م١٦٨٨]

٣ ـ باب: العفو في الحدود ما لم تبلغ السلطان

٩٦١ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **(تَعَافُوا الْحُدُودَ فِيمَا بَيْنَكُمْ، فَمَا بَلَغَنِي مِنْ حَدٍّ فَقَدْ وَجَبَ)**.

• صحيح. [د٤٣٧٦/ ن٤٩٠٠]

٩٦٢ ـ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ: كُنْتُ نَائِماً فِي الْمَسْجِدِ عَلَيَّ خَمِيصَةٌ لِي، ثَمَنُ ثَلَاثِينَ دِرْهَماً، فَجَاءَ رَجُلٌ فَاخْتَلَسَهَا مِنِّي، فَأُخِذَ الرَّجُلُ، فَأُتِيَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَأَمَرَ بِهِ لِيُقْطَعَ. قَالَ: فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَتَقْطَعُهُ مِنْ أَجْلِ ثَلَاثِينَ دِرْهَماً؟ أَنَا أَبِيعُهُ وَأُنْسِئُهُ ثَمَنَهَا، قَالَ: **(فَهَلَّا كَانَ هٰذَا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ)**؟. [د٤٣٩٤/ ن٤٨٩٣/ جه٢٥٩٥/ مي٢٣٤٥]

• صحيح.

٤ ـ باب: من استأذن بالزنىٰ

٩٦٣ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: إِنَّ فَتًىٰ شَابّاً أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ:

---

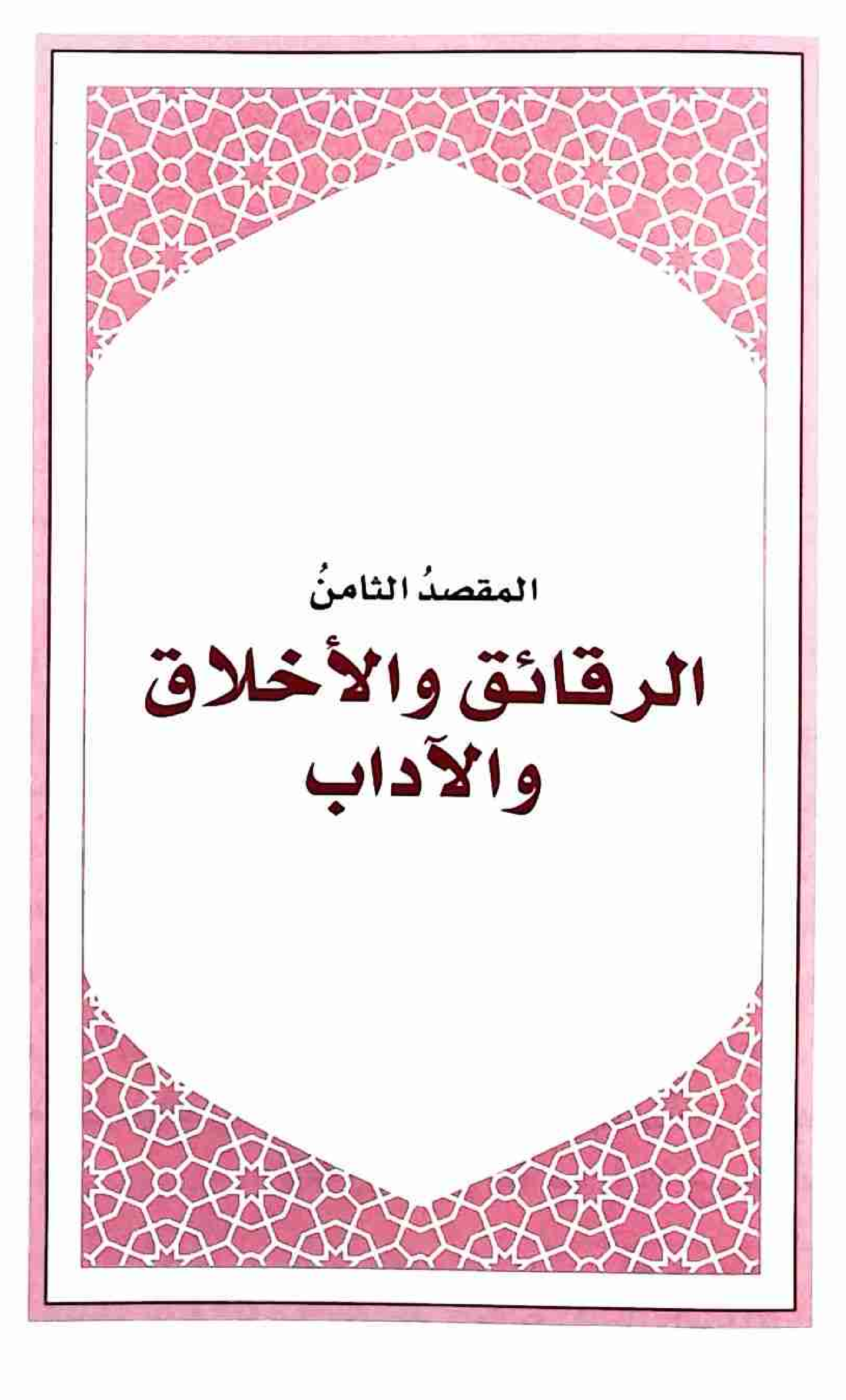
٩٦٣ ـ (ت) هٰذا الحديث ينبغي أن يستفيد منه كل الدعاة إلىٰ الله تعالىٰ، فالزجر عن الأمور المحرمة والغلظة في القول فيها قد لا يجدي ولا تكون له ثمرة، ولٰكن =

يَا رَسُولَ اللهِ ائْذَنْ لِي بِالزِّنَىٰ، فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ فَزَجَرُوهُ، قَالُوا: مَهْ، مَهْ! فَقَالَ: **(ادْنُهْ)**، فَدَنَا مِنْهُ قَرِيباً، قَالَ: فَجَلَسَ قَالَ: **(أَتُحِبُّهُ لِأُمِّكَ)**؟ قَالَ: لَا، وَاللهِ! جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ! قَالَ: **(وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ)**. قَالَ: **(أَفَتُحِبُّهُ لِابْنَتِكَ)**؟ قَالَ: لَا، وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ! جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ! قَالَ: **(وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِبَنَاتِهِمْ)**. قَالَ: **(أَفَتُحِبُّهُ لِأُخْتِكَ)**؟ قَالَ: لَا، وَاللهِ! جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ! قَالَ: **(وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأَخَوَاتِهِمْ)**. قَالَ: **(أَفَتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ)**؟ قَالَ: لَا، وَاللهِ! جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ! قَالَ: **(وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ)**. قَالَ: **(أَفَتُحِبُّهُ لِخَالَتِكَ)**؟ قَالَ: لَا، وَاللهِ! جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ! قَالَ: **(وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِخَالَاتِهِمْ)**. قَالَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: **(اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ، وَطَهِّرْ قَلْبَهُ، وَحَصِّنْ فَرْجَهُ)**، فَلَمْ يَكُنْ بَعْدُ ذَلِكَ الْفَتَىٰ يَلْتَفِتُ إِلَىٰ شَيْءٍ. [حم٢٢٢١١ و٢٢٢١٢]

• إسناده صحيح، رجاله رجال الصحيح.



= رحابة صدر الداعية، واعتماده علىٰ الإقناع العقلي واستعمال الحكمة في ذلك، هو السبيل إلىٰ الوصول إلىٰ المطلوب.



المقصدُ الثامنُ

الرقائق والأخلاق والآداب

الكِتَابُ الأوَّل

الرقـائـق

١ ـ باب: التقرب بالنوافل والمبادرة بالأعمال

قال تعالى: ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ أُعِدَّتۡ لِلۡمُتَّقِينَ﴾. [آل عمران: ١٣٣]

٩٦٤ ـ (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ اللهَ قالَ[١]: مَنْ عادَىٰ لِي وَلِيّاً[٢] فَقَدْ آذَنْتُهُ[٣] بِالحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّىٰ أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لأُعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ المُؤْمِنِ، يَكْرَهُ المَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ). [خ٦٥٠٢]

٩٦٥ ـ (م) وَعَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ فِتَناً كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِناً وَيُمْسِي كَافِراً، أَوْ يُمْسِي مُؤْمِناً وَيُصْبِحُ كَافِراً، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا). [م١١٨]

---

٩٦٤ ـ (١) (إن الله قال): هٰذا الحديث من الأحاديث القدسية.

(٢) (ولياً): ولي الله: هو العالم بالله، المواظب علىٰ طاعته المخلص في عبادته.

(٣) (آذنته): أي: أعلمته.

٩٦٦ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِرَجُلٍ وَهُوَ يَعِظُهُ: (اغْتَنِمْ خَمْساً قَبْلَ خَمْسٍ: شَبَابَكَ قَبْلَ هَرَمِكَ، وَصِحَّتَكَ قَبْلَ سَقَمِكَ، وَغِنَاكَ قَبْلَ فَقْرِكَ، وَفَرَاغَكَ قَبْلَ شُغْلِكَ، وَحَيَاتَكَ قَبْلَ مَوْتِكَ).

• قال الذهبي: على شرطهما. [ك٧٨٤٦]

٢ ـ باب: أمر المؤمن كله خير

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُم بِإِيمَٰنِهِمْ﴾. [يونس: ٩]

[أي: فهم في خيرٍ دائم].

٩٦٧ ـ (م) عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (عَجَباً لأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ: إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ(١) شَكَرَ، فَكَانَ خَيْراً لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ(٢) صَبَرَ، فَكَانَ خَيْراً لَهُ). [م٢٩٩٩]

---

٩٦٦ ـ (ت) هٰذا الحديث الشريف ينبه إلىٰ أن أوقات العمل محددة في هٰذه الحياة، فلا يحسن إضاعتها، فربَّ فرصة من وقت تمر بالإنسان فلا يستفيد منها صاحبها، ثم لا تعود أبداً.

فالشباب وقت العمل.. فإذا جاء الهرم ضعف الجسم، وفي صحة الجسم وقت للعمل، فإذا جاء المرض، حال دون ذٰلك، والغنىٰ فرصة للمبادرة إلىٰ العطاء، فإذا جاء الفقر.. ففاقد الشيء لا يعطيه، والفراغ وقت يمكن الاستفادة منه، فإذا ازدحمت الأعمال علىٰ الإنسان ندم إن لم يكن استفاد من أوقات فراغه التي مضت. والحياة وقت للعمل، فإذا جاء الموت حال دون ذٰلك.

فالسعيد من استفاد من هٰذا الحديث الذي يستحق أن يُسافر في طلبه.

٩٦٧ ـ (١) (سراء): رخاء.

(٢) (ضراء): الشدة وسوء الحال.

(ت) المؤمن راضٍ بما قسم الله له، فهو في حالتي السراء والضراء علىٰ رضىٰ ولذٰلك فأمره كله إلىٰ خير، وهٰذا من فضل الله تعالىٰ عليه. فإذا كان في السراء =

٣ ـ باب: قرب الساعة ومثل الدنيا

قال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُۥ بَعِيدًا ۝٦ وَنَرَىٰهُ قَرِيبًا﴾. [المعارج: ٦، ٧]

وقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ كَأَن لَّمْ يَلْبَثُوٓاْ إِلَّا سَاعَةً مِّنَ ٱلنَّهَارِ﴾. [يونس: ٤٥]

وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَمْرُ ٱلسَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ ٱلْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ﴾. [النحل: ٧٧]

٩٦٨ ـ (ق) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ قالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ بِإِصْبَعَيْهِ هكَذَا، بِالْوُسْطَىٰ وَالَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ: (**بُعِثْتُ وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ**). [خ٤٩٣٦/ م٢٩٥٠]

٩٦٩ ـ (م) عَنْ مُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ ـ أَخي بَنِي فِهْرٍ ـ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**وَاللهِ مَا الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ؛ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ هَذِهِ** ـ وَأَشَارَ يَحْيَىٰ بِالسَّبَّابَةِ ـ **فِي الْيَمِّ؛ فَلْيَنْظُرْ بِمَ تَرْجِعُ؟**). [م٢٨٥٨]

٤ ـ باب: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه

٩٧٠ ـ (ق) عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: (**مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ**). [خ٦٥٠٧/ م٢٦٨٣]

☐ زاد البخاري في روايته: قالَتْ عائِشَةُ، أو بَعْضُ أَزْوَاجِهِ: إِنَّا

= شكر فشكر الله له وأثابه، وإذا كان في الضراء صبر، والصابرون يوفون أجرهم بغير حساب.

لَنَكْرَهُ المَوْتَ، قالَ: (لَيسَ ذَلك، وَلكِنَّ المُؤمِنَ إِذَا حَضَرَهُ المَوْتُ بُشِّرَ بِرِضْوَانِ اللهِ وَكَرَامَتِهِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ، فَأَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ، وَأَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ. وإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا حُضِرَ، بُشِّرَ بِعَذَابِ اللهِ وَعُقُوبَتِهِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَهَ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ، فَكَرِهَ لِقَاءَ اللهِ وَكَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ).

٩٧١ ـ (خ) عَنْ مِرْدَاسٍ الأَسْلَمِيِّ قَالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ، الأَوَّلُ فالأَوَّلُ، وَيَبْقَىٰ حُفَالَةٌ كَحُفَالَةِ الشَّعِيرِ، أَوِ التَّمْرِ، لَا يُبَالِيهِمُ اللهُ بَالَةً**). [خ٦٤٣٤ (٤١٥٦)]

٥ ـ باب: بدأ الإسلام غريباً

قال تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ مُّسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَن يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَآوَاكُمْ وَأَيَّدَكُم بِنَصْرِهِ وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾. [الأنفال: ٢٦]

٩٧٢ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**بَدَأَ الإِسْلَامُ غَرِيباً، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيباً، فَطُوبَىٰ لِلْغُرَبَاءِ**). [م١٤٥]

٦ ـ باب: الخوف من الله تعالىٰ

قال تعالى: ﴿وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ﴾. [البقرة: ٤٠]

وقال تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾. [آل عمران: ٢٨]

وقال تعالى: ﴿فَفِرُّوا إِلَى اللَّهِ إِنِّي لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾. [الذاريات: ٥٠]

٩٧٣ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: (**كَانَ رَجُلٌ يُسْرِف عَلَىٰ نَفْسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَهُ المَوْتُ قَالَ لِبَنِيهِ: إِذَا أَنَا مِتُّ**

فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اطْحَنُونِي، ثُمَّ ذُرُّونِي في الرِّيحِ. فَوَاللهِ! لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي لَيُعَذِّبَنِّي عَذَاباً ما عَذَّبَهُ أَحَداً. فَلَمَّا مَاتَ فُعِلَ بِهِ ذٰلِكَ، فَأَمَرَ اللهُ الأَرْضَ فَقَالَ: اجْمَعِي ما فِيكِ مِنْهُ، فَفَعَلَتْ، فَإِذَا هُوَ قائِمٌ، فَقَالَ: ما حَمَلَكَ عَلَىٰ ما صَنَعْتَ؟ قالَ: يَا رَبِّ خَشْيَتُكَ! فَغَفَرَ لَهُ). وَقَالَ غَيْرُهُ: (مَخَافَتُكَ يَا رَبِّ). [خ٣٤٨١/ م٢٧٥٦]

٧ ـ باب: الحث علىٰ قصر الأمل

قال تعالى: ﴿وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾. [لقمان: ٣٤]

وقال تعالى: ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَـْٔخِرُونَ سَاعَةً ۖ وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾. [النحل: ٦١]

٩٧٤ ـ (خ) عَنْ مُجاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَنْكِبِي فَقَالَ: (كُنْ في الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ).

وكان ابن عمر يقول: إذا أمْسَيتَ فَلا تَنْتَظِرِ الصَّباحَ، وإذَا أصْبَحْتَ فَلا تَنْتَظِرِ المَساءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَتِكَ لمَرَضِكَ، ومِنْ حَيَاتِكَ لموْتِكَ. [خ٦٤١٦].

٩٧٥ ـ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ:

---

٩٧٥ ـ (ت) جمع الحديث وصايا قيِّمة، فليس هناك إنسان يدري متىٰ ينتهي أجله، ولذا فالاحتمال قائم في أن تكون الصلاة هي الأخيرة، فليصليها وهو يستشعر أنه يودع الدنيا فيها، فيتم خشوعها وأركانها.
والكلام الذي يحيجك إلىٰ الاعتذار منه يحسن ألا تتكلم به.
والوصية الأخيرة: اليأس مما في أيدي الناس، وهٰذا يجعلك لا تنظر إلىٰ ما في =

يَا رَسُولَ اللهِ! عَلِّمْنِي وَأَوْجِزْ، قَالَ: (إِذَا قُمْتَ فِي صَلَاتِكَ فَصَلِّ صَلَاةَ مُوَدِّعٍ، وَلَا تَكَلَّمْ بِكَلَامٍ تَعْتَذِرُ مِنْهُ، وَأَجْمِعِ الْيَأْسَ عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ). [جه٤١٧١]

• حسن.

٨ ـ باب: الحرص على المال وطول العمر

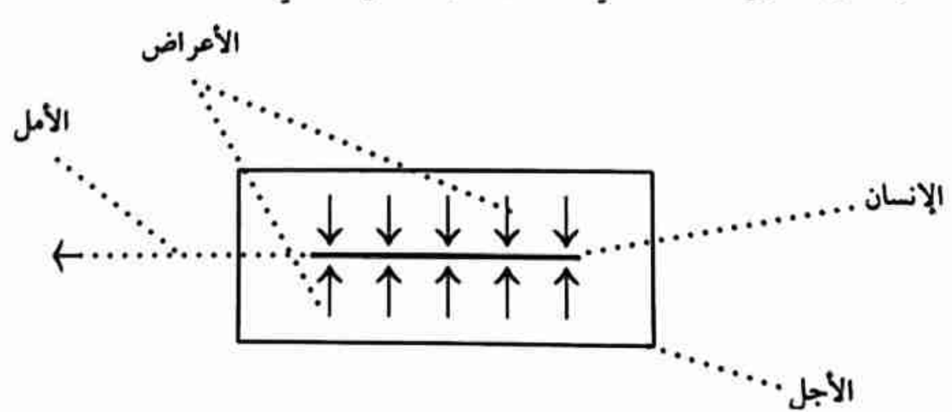
قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾. [العاديات:٨]

وقال تعالى: ﴿يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾. [البقرة:٩٦]

٩٧٦ ـ (خ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: خَطَّ النَّبِيُّ ﷺ خَطّاً مُرَبَّعاً، وَخَطَّ خَطّاً فِي الْوَسَطِ خارِجاً مِنْهُ، وَخَط خُطَطاً صِغَاراً إِلَىٰ هَـذَا الَّذِي فِي الْوَسَطِ مِنْ جَانِبِهِ الَّذِي فِي الْوَسَطِ، وَقَالَ: (هَـذَا الإِنْسَانُ، وَهذَا أَجَلُهُ مُحِيطٌ بِهِ ـ أَوْ: قَدْ أَحَاطَ بِهِ ـ وَهَـذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ أَمَلُهُ، وَهذِهِ الخُطُطُ الصِّغَارُ: الأَعْرَاضُ، فَإِنْ أَخْطَأَهُ هَـذَا نَهَشَهُ هَـذَا، وَإِنْ أَخْطَأَهُ هَـذَا نَهَشَهُ هَـذَا). [خ٦٤١٧]

= أيدي الناس، فلا تحسدهم ولا تفكر بهم، وهٰذا يريحك نفسياً، وتكون غنياً بما آتاك الله وإذا زهدت بما في أيدي الناس، فهٰذا يجعلك محبوباً عندهم.

٩٧٦ ـ ويمكن تمثيل ما جاء في الحديث بالشكل التالي:



٩٧٧ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**لَا يَزَالُ قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابّاً فِي اثْنَتَيْنِ: فِي حُبِّ الدُّنْيَا، وَطُولِ الْأَمَلِ**). [خ٦٤٢٠/ م١٠٤٦]

٩٧٨ ـ (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادِياً مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَادِيَانِ، وَلَنْ يَمْلأَ فَاهُ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللهُ عَلَىٰ مَنْ تَابَ**). [خ٦٤٣٩/ م١٠٤٨]

٩ ـ باب: لا عذر لمن بلغ ستين سنة

قال تعالى: ﴿أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ﴾. [فاطر: ٣٧]

٩٧٩ ـ (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**أَعْذَرَ اللهُ إِلَىٰ امْرِئٍ أَخَّرَ أَجَلَهُ حَتَّىٰ بَلَّغَهُ سِتِّينَ سَنَةً**). [خ٦٤١٩]

١٠ ـ باب: التحذير من محقرات الذنوب

قال تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾. [الزلزلة: ٨]

وقال تعالى: ﴿وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَىٰ بِنَا حَاسِبِينَ﴾. [الأنبياء: ٤٧]

٩٨٠ ـ (خ) عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالاً، هِيَ أَدَقُّ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ، إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّهَا عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمُوبِقَاتِ. [خ٦٤٩٢]

---

٩٧٩ ـ (ت) إن إنساناً مضىٰ من عمره ستون سنة، لم يراجع حسابه مع نفسه، ولم يحاول الابتعاد عن المعاصي، والاستقامة علىٰ الطريق السوي، فإنه لا عذر له عند الله تعالىٰ؛ لأن هٰذه المدة من السنين كافية ليتدبر المرء أمره وينظر إلىٰ آخرته.

٩٨١ ـ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**إِيَّاكُمْ وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ، كَقَوْمٍ نَزَلُوا فِي بَطْنِ وَادٍ، فَجَاءَ ذَا بِعُودٍ، وَجَاءَ ذَا بِعُودٍ، حَتَّىٰ أَنْضَجُوا خُبْزَتَهُمْ، وَإِنَّ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ مَتَىٰ يُؤْخَذْ بِهَا صَاحِبُهَا، تُهْلِكْهُ**). [حم٢٢٨٠٨]

• حديث صحيح علىٰ شرط الشيخين.

١١ ـ باب: ويبقىٰ العمل

قال تعالى: ﴿وَنُودُوٓاْ أَن تِلۡكُمُ ٱلۡجَنَّةُ أُورِثۡتُمُوهَا بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾.

[الأعراف: ٤٣]

وقال تعالى: ﴿وَٱلۡبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيۡرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابٗا وَخَيۡرٌ أَمَلٗا﴾.

[الكهف: ٤٦]

٩٨٢ ـ (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**يَتْبَعُ المَيِّتَ ثَلَاثَةٌ، فَيَرْجِعُ اثْنَانِ، وَيَبْقَىٰ مَعَهُ وَاحِدٌ: يَتْبَعُهُ أَهْلُهُ وَمالُهُ وَعَمَلُهُ، فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمالُهُ، وَيَبْقَىٰ عَمَلُهُ**). [خ٦٥١٤/ م٢٩٦٠]

٩٨٣ ـ (خ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**أَيُّكُمْ مالُ وَارِثِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مالِهِ**)؟ قالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، ما مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ، قَالَ: (**فإِنَّ مَالَهُ ما قَدَّمَ، وَمالُ وَارِثِهِ ما أَخَّرَ**). [خ٦٤٤٢]

٩٨٤ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**يَقُولُ الْعَبْدُ: مَالِي، مَالِي. إِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثٌ: مَا أَكَلَ فَأَفْنَىٰ، أَوْ لَبِسَ فَأَبْلَىٰ، أَوْ أَعْطَىٰ فَاقْتَنَىٰ**(١) **وَمَا سِوَىٰ ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ، وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ**). [م٢٩٥٩]

---

٩٨٤ ـ (١) (فاقتنىٰ): أي: فأبقىٰ.

١٢ ـ باب: مكانة الدنيا عند الله

قال تعالى: ﴿وَٱضْرِبْ لَهُم مَّثَلَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا كَمَآءٍ أَنزَلْنَٰهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَٱخْتَلَطَ بِهِۦ نَبَاتُ ٱلْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ ٱلرِّيَٰحُ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقْتَدِرًا﴾. [الكهف: ٤٥]

٩٨٥ ـ (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ بِالسُّوقِ، دَاخِلاً مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ، وَالنَّاسُ كَنَفَتَهُ، فَمَرَّ بِجَدْيٍ أَسَكَّ مَيِّتٍ، فَتَنَاوَلَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ، ثُمَّ قَالَ: (**أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنَّ هَـذَا لَهُ بِدِرْهَمٍ**)؟ فَقَالُوا: مَا نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ، وَمَا نَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: (**أَتُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ**)؟ قَالُوا: واللهِ لَوْ كَانَ حَيّاً كَانَ عَيْباً فِيهِ، لأَنَّهُ أَسَكُّ، فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ؟ فَقَالَ: (**فَوَاللهِ لَلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَىٰ اللهِ، مِنْ هَـذَا عَلَيْكُمْ**). [م٢٩٥٧]

٩٨٦ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ، وَجَنَّةُ الْكَافِرِ**). [م٢٩٥٦]

٩٨٧ ـ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، مَا سَقَىٰ كَافِراً مِنْهَا شَرْبَةَ مَاءٍ**). [ت٢٣٢٠]

• صحيح.

١٣ ـ باب: ولضحكتم قليلاً

٩٨٨ ـ (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: (**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَبَكَيْتُمْ كَثِيراً، وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً**). [خ٦٦٣٧ (٦٤٨٥)]

٩٨٩ ـ وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَا تُكْثِرُوا الضَّحِكَ، فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ الْقَلْبَ). [جه٤١٩٣]

● صحيح.

١٤ ـ باب: لن يدخل أحد الجنة بعمله

٩٩٠ ـ (ق) عَنْ عائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (سَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا، فَإِنَّهُ لَا يُدْخِلُ أَحَداً الجَنَّةَ عَمَلُهُ). قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: (وَلَا أَنَا؛ إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ). [خ٦٤٦٧ (٦٤٦٤)/ م٢٨١٨]

□ زاد في رواية لهما: (وأَنَّ أَحبَّ الأعمالِ أدومها إِلىٰ الله وإِن قلَّ). [خ٦٤٦٤]

٩٩١ ـ (خ) عَنْ عائِشَةَ أَنَّهَا قالَتْ: كانَ أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ الَّذِي يَدُومُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ. [خ٦٤٦٢ (١١٣٢)]

١٥ ـ باب: الكفاف والقناعة وغنى النفس

٩٩٢ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَيْسَ الْغِنَىٰ عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَىٰ غِنَىٰ النَّفْسِ). [خ٦٤٤٦/ م١٠٥١]

٩٩٣ ـ (م) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرُزِقَ كَفَافاً، وَقَنَّعَهُ اللهُ بِمَا آتَاهُ). [م١٠٥٤]

١٦ ـ باب: فضل الصبر علىٰ الفقر

قال تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّـٰبِرِينَ﴾. [البقرة: ١٥٥]

٩٩٤ ـ (م) عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَلَسْنَا مِنْ فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ: أَلَكَ امْرَأَةٌ تأْوِي إِلَيْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَلَكَ مَسْكَنٌ تَسْكُنُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَنْتَ مِنَ الأَغْنِيَاءِ. قَالَ: فَإِنَّ لِي خَادِماً. قَالَ: فَأَنْتَ مِنَ الْمُلُوكِ.

□ وفي رواية قال أبو عبد الرحمن: وَجَاءَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَأَنَا عِنْدَهُ، فَقَالُوا: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، إِنَّا وَاللهِ مَا نَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ، لَا نَفَقَةٍ، وَلَا دَابَّةٍ، وَلَا مَتَاعٍ. فَقَالَ لَهُمْ: مَا شِئْتُمْ؟ إِنْ شِئْتُمْ رَجَعْتُمْ إِلَيْنَا فَأَعْطَيْنَاكُمْ مَا يَسَّرَ اللهُ لَكُمْ. وَإِنْ شِئْتُمْ ذَكَرْنَا أَمْرَكُمْ لِلسُّلْطَانِ. وَإِنْ شِئْتُمْ صَبَرْتُمْ. فَإِنِّي سَمِعتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الأَغْنِيَاءَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَىٰ الْجَنَّةِ بِأَرْبَعِينَ خَرِيفاً**).

قَالُوا: فَإِنَّا نَصْبِرُ، لَا نَسْأَلُ شَيْئاً. [م٢٩٧٩]

١٧ ـ باب: لينظر إلىٰ من هو أسفل منه

قال تعالى: ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ إِنَّ ٱللَّهَ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾. **[النحل:١٨]**

٩٩٥ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: (**إِذَا نَظَرَ**

---

٩٩٥ ـ (ت) هٰذا التوجيه النبوي الكريم تكمن فيه السعادة لمن عمل به، فالناس طبقات في أمر دنياهم وصحة أجسامهم وغير ذٰلك، فإذا نظر الإنسان إلىٰ من هو أدنىٰ منه في ذٰلك، عظمت في عينه نِعَم الله عليه، وكان من الشاكرين.
أما إذا نظر إلىٰ من هو فوقه أصابته الحسرة، واستصغر نعمة الله عليه، فمقته الله تعالىٰ، ولم يغير ذٰلك من شأنه شيئاً.

أَحَدُكُمْ إِلَىٰ مَنْ فُضِّلَ عَلَيْهِ فِي المَالِ وَالخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَىٰ مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ). [خ٦٤٩٠/ م٢٩٦٣]

□ زاد في مسلم: (مِمَّنْ فُضِّلَ عَلَيْهِ).

□ وفي رواية له: (انْظُرُوا إِلَىٰ مَنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَىٰ مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ، فَهُوَ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللهِ).

١٨ ـ باب: الهمّ بالدنيا

٩٩٦ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَنْ كَانَتِ الْآخِرَةُ هَمَّهُ، جَعَلَ اللهُ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَجَمَعَ لَهُ شَمْلَهُ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ. وَمَنْ كَانَتِ الدُّنْيَا هَمَّهُ، جَعَلَ اللهُ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَفَرَّقَ عَلَيْهِ شَمْلَهُ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا قُدِّرَ لَهُ). [ت٢٤٦٥]

● صحيح.

١٩ ـ باب: طول العمر وحسن العمل

٩٩٧ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (عُمْرُ أُمَّتِي مِنْ سِتِّينَ سَنَةً إِلَىٰ سَبْعِينَ سَنَةً). [ت٢٣٣١، ٣٥٥٠/ جه٤٢٣٦]

● صحيح.

٩٩٨ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ: أَنَّ أَعْرَابِيّاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! مَنْ خَيْرُ النَّاسِ؟ قَالَ: (مَنْ طَالَ عُمُرُهُ، وَحَسُنَ عَمَلُهُ). [ت٢٣٢٩]

● صحيح.

٩٩٩ ـ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ خَالِدٍ السُّلَمِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ آخَىٰ بَيْنَ رَجُلَيْنِ، فَقُتِلَ أَحَدُهُمَا، وَمَاتَ الآخَرُ بَعْدَهُ، فَصَلَّيْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

(مَا قُلْتُمْ)؟ قَالُوا: دَعَوْنَا لَهُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ! اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ! اللَّهُمَّ أَلْحِقْهُ بِصَاحِبِهِ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (فَأَيْنَ صَلَاتُهُ بَعْدَ صَلَاتِهِ، وَأَيْنَ عَمَلُهُ بَعْدَ عَمَلِهِ؟ فَلَمَا بَيْنَهُمَا، كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ). [د٢٥٢٤/ ن١٩٨٤]

• صحيح.

٢٠ ـ باب: ذكر الموت والاستعداد له

﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِۗ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِۖ﴾.
[آل عمران: ١٨٥]

وقال تعالى: ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًاۖ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌۢ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُۚ﴾. [لقمان: ٣٤]

١٠٠٠ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ). يَعْنِي: الْمَوْتَ. [ت٢٣٠٧/ ن١٨٢٣/ جه٤٢٥٨]

• حسن صحيح.

١٠٠١ ـ عَنْ هَانِئٍ ـ مَوْلَىٰ عُثْمَانَ ـ قَالَ: كَانَ عُثْمَانُ إِذَا وَقَفَ عَلَىٰ قَبْرٍ بَكَىٰ، حَتَّىٰ يَبُلَّ لِحْيَتَهُ، فَقِيلَ لَهُ: تُذْكَرُ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ فَلَا تَبْكِي، وَتَبْكِي مِنْ هَذَا؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْقَبْرَ أَوَّلُ مَنْزِلٍ مِنْ مَنَازِلِ الْآخِرَةِ، فَإِنْ نَجَا مِنْهُ، فَمَا بَعْدَهُ أَيْسَرُ مِنْهُ. وَإِنْ لَمْ يَنْجُ مِنْهُ، فَمَا بَعْدَهُ أَشَدُّ مِنْهُ).

قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَا رَأَيْتُ مَنْظَراً قَطُّ؛ إِلَّا الْقَبْرُ أَفْظَعُ مِنْهُ). [ت٢٣٠٨/ جه٤٢٦٧]

• حسن.

١٠٠٢ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**مَنْ خَافَ**(١) **أَدْلَجَ**(٢)**، وَمَنْ أَدْلَجَ بَلَغَ الْمَنْزِلَ، أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللهِ غَالِيَةٌ، أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللهِ الْجَنَّةُ**). [ت٢٤٥٠]

● صحيح.

٢١ ـ باب: ملازمة التقوىٰ ومحاسبة النفس

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾. [الحشر:١٨]

١٠٠٣ ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**اتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ**). [ت١٩٨٧/ مي٢٨٣٣]

● حسن.

٢٢ ـ باب: الذين إذا رؤوا ذكر الله

١٠٠٤ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ جُلَسَائِنَا خَيْرٌ؟ قَالَ: (**مَنْ ذَكَّرَكُمْ بِاللهِ رُؤْيَتُهُ، وَزَادكُمْ فِي عِلْمِكُمْ مَنْطِقَهُ، وَذَكَّرُكُمْ بِالآخِرَةِ عِلْمَهُ**). [مخ١١/ ٢٠٩، ٢١٠]

● إسناده حسن.

١٠٠٥ ـ وَعَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ﴿إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس:٦٢] قال: (**يُذْكَرُ اللهُ بِرُؤْيَتِهِمْ**).

١٠٠٢ ـ (١) (من خاف): أي: الإغارة من العدو وقت السحر.
(٢) (أدلج): سار أول الليل.

□ وفي رواية: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ أَوْلِيَاءُ اللهِ؟ قَالَ: (الذينَ إذا رُؤوا ذُكِرَ اللهُ). [مخ١٠/١٠٤ ـ ١٠٦]

• إسناده حسن.

٢٣ ـ باب: شدة الزمان وعظم البلاء

قال تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَـٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾ لِّكَيْلَا تَأْسَوْا۟ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا۟ بِمَآ ءَاتَىٰكُمْ﴾. [الحديد: ٢٢، ٢٣]

١٠٠٦ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (**عِظَمُ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْماً ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ**). [ت٢٣٩٦/ جه٤٠٣١]

• حسن.

١٠٠٧ ـ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: (**الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ، يُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَىٰ حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ دِينُهُ صُلْباً اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَىٰ قَدْرِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّىٰ يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَىٰ الْأَرْضِ ومَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ**). [ت٢٣٩٨/ جه٤٠٢٣/ مي٢٨٢٥]

• حسن صحيح.

٢٤ ـ باب: من أرضىٰ الله بسخط الناس

١٠٠٨ ـ عَن مُعَاوِيَةَ: أنه كَتَبَ إِلَىٰ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ؓ: أَنِ اكْتُبِي إِلَيَّ كِتَاباً تُوصِينِي فِيهِ، وَلَا تُكْثِرِي عَلَيَّ، فَكَتَبَتْ عَائِشَةُ ؓ إِلَىٰ

مُعَاوِيَةَ: سَلَامٌ عَلَيْكَ أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**مَنِ الْتَمَسَ رِضَا اللهِ بِسَخَطِ النَّاسِ، كَفَاهُ اللهُ مُؤْنَةَ النَّاسِ. وَمَنِ الْتَمَسَ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ اللهِ، وَكَلَهُ اللهُ إِلَىٰ النَّاسِ**)، وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ. [ت٢٤١٤]

• صحيح.

٢٥ ـ باب: حسن الظن بالله تعالىٰ

وقال تعالى: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾. [الزمر: ٥٣]

١٠٠٩ ـ عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، فَلْيَظُنَّ بِي مَا شَاءَ**). [حم١٦٠١٦/ مي٢٧٧٣]

• صحيح.

٢٦ ـ باب: في الصحة والفراغ

١٠١٠ ـ (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ**(١) **فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصِّحَّةُ وَالْفَرَاغُ**). [خ٦٤١٢]



١٠١٠ ـ (١) إذا اجتمعت الصحة مع الفراغ، تمكن الإنسان من العمل المنتج، سواء أكان ذٰلك في أمر دنياه أم أمر آخرته، وكثير من يجتمع له الأمران ثم يضيع تلك الفرصة، فهو مغبون لم يربح ولم يستفد مما أتيح له، وربما جاءه الزمن الذي يتحسر فيه علىٰ ما ضيع.

الكِتَابُ الثّاني

الأَخلاق والآداب

الفصل الأوَّل

أَحاديث جامعة

١ ـ باب: حسن الخلق

قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾. [القلم: ٤]

١٠١١ ـ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَا مِنْ شَيْءٍ أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ). [د٤٧٩٩/ ت٢٠٠٢، ٢٠٠٣]

• صحيح.

١٠١٢ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ). [د٤٧٩٨]

• صحيح.

١٠١١ ـ (ت) هٰذا الحديث وما بعده، يبين مكانة حسن الخلق في ميزان الإسلام، ويكفي في بيان ذٰلك أن نلفت النظر إلىٰ أن النبي ﷺ كان يربي أصحابه طول المرحلة المكية علىٰ ذٰلك، فلم ينزل في مكة من الأحكام إلا الصلاة، فكانت العناية بالأخلاق مقدمة ـ من حيث الزمن ـ علىٰ العبادات.

ثم لما شرعت العبادات كان من غاياتها تأكيد أحكام الأخلاق، فالصلاة تنهىٰ عن الفحشاء والمنكر، والزكاة من وسائل تزكية النفس، والصوم يورث التقوىٰ. .

١٠١٣ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ**). [حم٨٩٥٢/ ط١٦٧٧ بلاغاً]

● صحيح.

١٠١٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: (**خِيَارُكُمْ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقاً إِذَا فَقِهُوا**). [حم١٠٠٢٢]

● إسناده صحيح علىٰ شرط مسلم.

١٠١٥ ـ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**اللَّهُمَّ! أَحْسَنْتَ خَلْقِي، فَأَحْسِنْ خُلُقِي**). [حم٢٤٣٩٢، ٢٥٢٢١]

● حديث صحيح، رجاله رجال الشيخين.

٢ ـ باب: أحاديث جامعة في الخير

قال تعالى: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا﴾.

[المائدة: ٤٨]

١٠١٦ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ تَعَالَىٰ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمامٌ عَدْلٌ، وَشابٌ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللهِ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ**

١٠١٦ ـ (ت) هٰذا الحديث ـ وكذٰلك أحاديث هٰذا الباب ـ تذكر عدداً كبيراً من الفضائل، والتعليق عليها أمر يطول، وقد أوردها الإمام الغزالي تحت عنوان عام هو «المنجيات».

فمن أراد نجاة نفسه فليعمل بما جاء فيها، علماً بأن معظمها من أحاديث الصحيحين.

مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخافُ اللهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ، فَأَخْفَاهَا حَتَّىٰ لَا تَعْلَمَ شِمالُهُ ما تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ خالِياً فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ). [خ١٤٢٣ (٦٦٠)/ م١٠٣١]

١٠١٧ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَنْ كانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ؛ فَلَا يُؤْذِ جارَهُ، وَمَنْ كانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ؛ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ؛ فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيَصْمُتْ). [خ٦٠١٨ (٥١٨٥)/ م٤٧]

١٠١٨ ـ (ق) عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: (إِيمَانٌ بِاللهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ). قُلْتُ: فَأَيُّ الرِّقاب أَفْضَلُ؟ قَالَ: (أَغْلَاهَا ثَمَناً، وَأَنْفَسُها عِنْدَ أَهْلِهَا). قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: (تُعِينُ صَانِعاً، أَو تَصْنَعُ لأَخْرَقَ). قالَ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلَ؟ قالَ: (تَدَعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَىٰ نَفْسِكَ). [خ٢٥١٨/ م٨٤]

١٠١٩ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ اللهَ يَرْضَىٰ لَكُمْ ثَلَاثاً، وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثاً؛ فَيَرْضَىٰ لَكُمْ: أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً. وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعاً، وَلَا تَفَرَّقُوا. وَيَكْرَهُ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ). [م١٧١٥]

١٠٢٠ ـ (م) وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَمَنْ يَسَّرَ عَلَىٰ مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ. وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِماً، سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ. وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي

عَوْنِ أَخِيهِ. وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْماً، سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقاً إِلَىٰ الْجَنَّةِ. وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ. وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ). [م٢٦٩٩]

١٠٢١ ـ (م) وَعَنْهُ أَيْضاً قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ، مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي. قَالَ: يَا رَبِّ كَيْفَ أَعُودُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعالَمِينَ؟! قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فُلَاناً مَرِضَ فَلَمْ تَعُدْهُ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ، لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ؟

يَا ابْنَ آدَمَ، اسْتَطْعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي. قَالَ: يَا رَبِّ وَكَيْفَ أُطْعِمُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟! قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطْعَمَكَ عَبْدِي فُلَانٌ، فَلَمْ تُطْعِمْهُ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ، لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي؟

يَا ابْنَ آدَمَ اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تَسْقِنِي. قَالَ: يَا رَبِّ كَيْفَ أَسْقِيكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعالَمِينَ؟! قَالَ: اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فُلَانٌ، فَلَمْ تَسْقِهِ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ، وَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي). [م٢٥٦٩]

١٠٢٢ ـ (م) عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ للهِ تَمْلأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللهِ وَالْحَمْدُ للهِ تَمْلآنِ ـ أَوْ تَمْلأُ ـ مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ. كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فَبَايِعٌ نَفْسَهُ، فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا). [م٢٢٣]

١٠٢٣ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ:

(مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللهُ عَبْداً بِعَفْوٍ إلا عِزّاً، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ للهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ). [م٢٥٨٨]

١٠٢٤ ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَأَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُكَ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَإِرْشَادُكَ الرَّجُلَ فِي أَرْضِ الضَّلَالِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَبَصَرُكَ لِلرَّجُلِ الرَّدِيءِ الْبَصَرِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإِمَاطَتُكَ الْحَجَرَ وَالشَّوْكَةَ وَالْعَظْمَ عَنِ الطَّرِيقِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإِفْرَاغُكَ مِنْ دَلْوِكَ فِي دَلْوِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ). [ت١٩٥٦]

• صحيح.

١٠٢٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! كُنْ وَرِعاً تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ، وَكُنْ قَنِعاً تَكُنْ أَشْكَرَ النَّاسِ، وَأَحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُؤْمِناً، وَأَحْسِنْ جِوَارَ مَنْ جَاوَرَكَ تَكُنْ مُسْلِماً، وَأَقِلَّ الضَّحِكَ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ الْقَلْبَ). [جه٤٢١٧]

• صحيح.

٣ ـ باب: في الكبائر والموبقات

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾. [الشورى: ٣٧]

١٠٢٦ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ[1])، قالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! وَما هُنَّ؟ قَالَ: (الشِّرْكُ بِاللهِ، والسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ

١٠٢٦ ـ (١) (الموبقات): المهلكات وهي الكبائر.

الرِّبا، وَأَكْلُ مالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَناتِ[٢] الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ[٣]). [خ٢٧٦٦/ م٨٩]

١٠٢٧ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ؟ قَالَ: (**أَنْ تَجْعَلَ للهِ نِدّاً وَهُوَ خَلَقَكَ**). قُلْتُ: إِنَّ ذلِكَ لَعَظِيمٌ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قالَ: (**وَأَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ تَخافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ**). قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قالَ: (**أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جارِكَ**). [خ٤٤٧٧/ م٨٦]

□ زاد في رواية لهما: فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ تَصْدِيقَهَا: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ﴾ الآية [الفرقان:٦٨]. [خ٤٧٦١]

١٠٢٨ ـ (ق) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ؓ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ**). ثَلَاثاً، قالُوا: بَلَىٰ يا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: (**الإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ** ـ وَجَلَسَ وَكانَ مُتَّكِئاً[١]، فَقَالَ: ـ **أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ**[٢]).

قَالَ: فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّىٰ قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ[٣]. [خ٢٦٥٤/ م٨٧]

١٠٢٩ ـ (خ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؆ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

---

(٢) (قذف المحصنات): المحصنات: العفيفات، والقذف: رميهن بالزنا.
(٣) (الغافلات): أي: الغافلات عن الفواحش البعيدات عنها.
(ت) هٰذا الحديث ـ وأحاديث هٰذا الباب ـ تجمع معظم ما ينبغي الابتعاد عنه ولذٰلك وضع لها الإمام الغزالي عنواناً وهو «المهلكات».
١٠٢٨ ـ (١) (وجلس وكان متكئاً): هٰذا يشعر بأنه اهتم بذٰلك، ويفيد تأكيد تحريمه.
(٢) (قول الزور): ومنه شهادة الزور.
(٣) (قلنا: ليته سكت): قالوا ذٰلك شفقة عليه.

(لَا يَزْنِي الْعَبْدُ حِينَ يَزْنِي وَهْوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهْوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ حِينَ يَشْرَبُ وَهْوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَقْتُلُ وَهْوَ مُؤْمِنٌ).

قالَ عِكْرِمَةُ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: كَيْفَ يُنْزَعُ الإِيمَانُ مِنْهُ؟ قالَ: هكَذَا، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ أَخْرَجَهَا، فَإِنْ تَابَ عَادَ إِلَيْهِ هكَذا، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ. [خ٦٨٠٩ (٦٧٨٢)]

١٠٣٠ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ ـ قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ـ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: شَيْخٌ زَانٍ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ[1]). [م١٠٧]

١٠٣١ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنَّانٌ، وَلَا عَاقٌّ، وَلَا مُدْمِنُ خَمْرٍ). [ن٥٦٨٨/ مي٢١٣٨]

• صحيح.

* * *

١٠٣٠ ـ (١) (عائل مستكبر): هو الفقير المتكبر.

الفصل الثاني

الفضائل والأَخلاق والآداب

١ ـ باب: فضل الحب في الله تعالىٰ

١٠٣٢ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ اللهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي؟ الْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي). [م٢٥٦٦]

١٠٣٣ ـ (م) وَعَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (أَنَّ رَجُلاً زَارَ أَخاً لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَىٰ. فَأَرْصَدَ[١] اللهُ لَهُ عَلَىٰ مَدْرَجَتِهِ[٢] مَلَكاً، فَلَمَّا أَتَىٰ عَلَيْهِ قَالَ: أَيْنَ تريدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَخاً لِي فِي هَـٰذِهِ الْقَرْيَةِ، قَالَ: هَلْ لَك عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا؟[٣] قَالَ: لَا، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللهِ ﷻ. قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَيْكَ، بِأَنَّ اللهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ). [م٢٥٦٧]

١٠٣٤ ـ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللهِ لَأُنَاساً مَا هُمْ بِأَنْبِيَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ، يَغْبِطُهُمُ الأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِمَكَانِهِمْ مِنَ اللهِ تَعَالَىٰ)، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، تُخْبِرُنَا مَنْ هُمْ؟ قَالَ: (هُمْ قَوْمٌ تَحَابُّوا بِرُوحِ اللهِ، عَلَىٰ غَيْرِ أَرْحَامٍ بَيْنَهُمْ، وَلَا أَمْوَالٍ

١٠٣٢ ـ (ت) إن أوثق عرىٰ الإيمان، هو الحب في الله والبغض في الله، وكل أحاديث الباب تشرح هٰذا المعنىٰ.

١٠٣٣ ـ (١) (فأرصد): أي: أقعده يرقبه.

(٢) (مدرجته): المدرجة: هي الطريق.

(٣) (تربها): أي: تقوم بإصلاحها.

يَتَعَاطَوْنَهَا. فَوَاللهِ! إِنَّ وُجُوهَهُمْ لَنُورٌ، وَإِنَّهُمْ عَلَىٰ نُورٍ، لَا يَخَافُونَ إِذَا خَافَ النَّاسُ، وَلَا يَحْزَنُونَ إِذَا حَزِنَ النَّاسُ) وَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝٦٢﴾ [يونس]. [د٣٥٢٧]

• صحيح.

١٠٣٥ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَعْطَىٰ لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ؛ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ). [د٤٦٨١]

• صحيح.

٢ ـ باب: إذا أحب الله عبداً حببه إلىٰ عباده

قال تعالى: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾. [المائدة: ٥٤]

١٠٣٦ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا أَحَبَّ اللهُ الْعَبْدَ نَادَىٰ جِبْرِيلَ: إِنَّ اللهَ يُحِبُّ فُلَاناً؛ فَأَحْبِبْهُ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللهَ يُحِبُّ فُلَاناً؛ فَأَحِبُّوهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ). [خ٣٢٠٩/ م٢٦٣٧]

□ زاد مسلم في روايته: (وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْداً دَعَا جِبْرِيلَ فَيَقُولُ: إِنِّي أُبْغِضُ فُلَاناً؛ فَأَبْغِضْهُ. قَالَ: فَيُبْغِضُهُ جِبْرِيلُ. ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللهَ يُبْغِضُ فُلَاناً؛ فَأَبْغِضُوهُ. قَالَ: فَيُبْغِضُونَهُ. ثُمَّ توضَعُ لَهُ الْبَغْضَاءُ فِي الْأَرْضِ).

٣ ـ باب: المرء مع من أحب

١٠٣٧ ـ (ق) عَنْ أَنَسٍ ﷺ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ السَّاعَةِ، فَقَالَ: مَتَىٰ السَّاعَةُ؟ قَالَ: (وَمَاذَا أَعْدَدْتَ لَهَا)؟ قَالَ:

لَا شَيْءَ، إِلَّا أني أُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ ﷺ، فَقَالَ: (**أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ**).

قالَ أَنَسٌ: فَمَا فَرِحْنَا بِشَيْءٍ فَرَحَنا بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: (**أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ**). قالَ أَنَسٌ: فَأَنَا أُحِبُّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ بِحُبِّي إِيَّاهُمْ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِمِثْلِ أَعْمَالِهِمْ. [خ٣٦٨٨/ م٢٦٣٩]

□ وفي رواية لهما: قالَ: بَيْنَمَا أَنَا والنَّبِيُّ ﷺ خَارِجَانِ مِنَ المَسْجِدِ، فَلَقِيَنَا رَجُلٌ عِنْدَ سُدَّةِ المَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَتَىٰ السَّاعَةُ؟ قالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**مَا أَعْدَدْتَ لَهَا**)؟ فَكَأَنَّ الرَّجُلَ اسْتَكَانَ(١)، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، ما أَعْدَدْتُ لَهَا كَبِيرَ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةٍ وَلَا صَدَقَةٍ، وَلكِنِّي أُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: (**أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ**). [خ٧١٥٣]

٤ ـ باب: تفسير البر والإثم

١٠٣٨ ـ (م) عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سِمْعَانَ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالإِثْمِ؟ فَقَالَ: (**الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلْقِ. وَالإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ**). [م٢٥٥٣]

٥ ـ باب: مجالسة الصالحين

قال تعالى: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾. [الكهف: ٢٨]

١٠٣٧ ـ (١) (استكان): أي خضع.

١٠٣٨ ـ (ت) هذا ميزان دقيق يعرف الإنسان به «الإثم» فهو كل أمر لم تطمئن له نفسك وظللت في قلق منه وعدم ارتياح، وكذلك كل أمر لا تحب أن يراك الناس وأنت تفعله.

والإثم: هو ما يحمله الإنسان من الوزر نتيجة ارتكاب معصية ما.

١٠٣٩ ـ (ق) عَنْ أَبِي مُوسىٰ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: (مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسَّوْءِ، كَحَامِلِ المِسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ، فَحَامِلُ الْمِسْكِ: إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ[1]، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحاً طَيِّبَةً. وَنَافِخُ الْكِيرِ: إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحاً خَبِيثَةً). [خ٥٥٣٤ (٢١٠١)/ م٢٦٢٨]

٦ ـ باب: استحباب طلاقة الوجه

قال تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ﴾.
[آل عمران: ١٥٩]

١٠٤٠ ـ (م) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئاً، وَلَوْ أَنْ تَلْقَىٰ أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ). [م٢٦٢٦]

٧ ـ باب: ملاطفة الصغار

قال تعالى: ﴿وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾. [الحجر: ٨٨]

١٠٤١ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ لِي صَوَاحِبُ يَلْعَبْنَ مَعِي، فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ يَتَقَمَّعْنَ[1] مِنْهُ، فَيُسَرِّبُهُنَّ[2] إِلَيَّ فَيَلْعَبْنَ مَعِي. [خ٦١٣٠/ م٢٤٤٠]

□ وفي رواية لمسلم: كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ فِيْ بَيْتِهِ، وَهُنَّ اللُّعَبُ.

١٠٣٩ ـ (١) (يحذيك): أي: يعطيك.

١٠٤٠ ـ (ت) إن طلاقة الوجه هي سلوك اجتماعي جميل، وهي ـ إضافة إلىٰ ذٰلك ـ تجعل الإنسان مرتاح البال، طيب النفس.

١٠٤١ ـ (١) (يتقمعن): أي: يتغيبن حياء منه.
(٢) (يسربهن): أي: يرسلهن.

١٠٤٢ ـ (ق) عَنْ أَنَسٍ قالَ: كانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقاً، وَكانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ: أَبُو عُمَيْرٍ ـ قالَ: أَحْسِبُهُ ـ فَطِيمٌ، وَكَانَ إِذَا جَاءَ قالَ: (يَا أَبَا عُمَيْرٍ، ما فَعَلَ النُّغَيْرُ)؟. نُغَرٌ[1] كانَ يَلْعَبُ بِهِ، فَرُبَّمَا حَضَرَ الصَّلاةَ وَهُوَ في بَيْتِنَا، فَيَأْمُرُ بِالْبِسَاطِ الَّذِي تَحْتَهُ فَيُكْنَسُ وَيُنْضَحُ، ثُمَّ يَقُومُ وَنَقُومُ خَلْفَهُ، فَيُصَلِّي بِنَا. [خ٦٢٠٣ (٦١٢٩)/ م٢١٥٠]

٨ ـ باب: احترام الكبير وتقديمه

١٠٤٣ ـ (م) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكٍ، فَجَذَبَنِي رَجُلَانِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الآخَرِ، فَنَاوَلْتُ السِّوَاكَ الأَصْغَرَ مِنْهُمَا، فَقِيلَ لِي: كَبِّرْ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الأَكْبَرِ). [م٢٢٧١ و٣٠٠٣/ خ معلّقاً ٢٤٦]

١٠٤٤ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا، فَلَيْسَ مِنَّا). [د٤٩٤٣/ ت١٩٢٠]

• صحيح.

٩ ـ باب: فضل التيسير والستر

قال تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ۝٥ إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ۝٦﴾.

[الشرح: ٥، ٦]

وقال تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾.

[البقرة: ١٨٥]

١٠٤٥ ـ (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رضي الله عنه قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ:

١٠٤٢ ـ (١) (نغر): هو طائر صغير.

(يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَسَكِّنُوا وَلَا تُنَفِّرُوا). [خ٦١٢٥ (٦٩)/ م١٧٣٤]

١٠٤٦ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يَسْتُرُ اللهُ عَلَىٰ عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا؛ إِلَّا سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). [م٢٥٩٠]

١٠٤٧ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ سَتَرَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، سَتَرَ اللهُ عَوْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ كَشَفَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، كَشَفَ اللهُ عَوْرَتَهُ، حَتَّىٰ يَفْضَحَهُ بِهَا فِي بَيْتِهِ). [جه٢٥٤٦]

• صحيح.

١٠ ـ باب: النهي عن التقنيط من رحمة الله تعالىٰ

قال تعالى: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾. [الزمر: ٥٣]

١٠٤٨ ـ (م) عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَدَّثَ: (أَنَّ رَجُلاً قَالَ: وَاللهِ لَا يَغْفِرُ اللهُ لِفُلَانٍ. وَإِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ قَالَ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّىٰ(١) عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ، فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ، وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ)، أَوْ كَمَا قَالَ. [م٢٦٢١]

١١ ـ باب: النهي عن مناجاة الاثنين دون الثالث

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا تَنَٰجَيْتُمْ فَلَا تَتَنَٰجَوْا۟ بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾. [المجادلة: ٩]

١٠٤٩ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

١٠٤٨ ـ (١) (يتألىٰ): يحلف.

(إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجىٰ رَجُلَانِ دُونَ الآخَرِ، حَتَّىٰ تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ، أَجْلَ أَنَّ ذلك يُحْزِنُهُ). [خ٦٢٩٠/ م٢١٨٤]

١٢ ـ باب: لا يقام الرجل من مجلسه

قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُواْ فِى ٱلْمَجَـٰلِسِ فَٱفْسَحُواْ يَفْسَحِ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾. [المجادلة: ١١]

١٠٥٠ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ). [خ٦٢٦٩ (٩١١)/ م٢١٧٧]

١٠٥١ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ). [م٢١٧٩]

١٣ ـ باب: الأدب في العطاس والتثاؤب

١٠٥٢ ـ (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: (إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلِ: الحَمْدُ للهِ، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ، فَإِذَا قالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ، فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُمُ اللهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ). [خ٦٢٢٤]

١٠٥٣ ـ (م) عَنْ أَبِي موسىٰ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَحَمِدَ اللهَ؛ فَشَمِّتُوهُ. فَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللهَ، فَلَا تُشَمِّتُوهُ). [م٢٩٩٢]

١٠٥٤ ـ (م) عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ: أَنَّه سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَعَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ: (يَرْحَمُكَ اللهُ)، ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَىٰ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (الرَّجُلُ مَزْكُومٌ). [م٢٩٩٣]

■ ولفظ ابن ماجه: (يُشَمَّتُ الْعَاطِسُ ثَلَاثاً، فَمَا زَادَ فَهُوَ مَزْكُومٌ). [جه٣٧١٤]

١٠٥٥ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ ما اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قالَ: هَا، ضَحِكَ الشَّيْطَانُ). [خ٣٢٨٩/ م٢٩٩٤]

١٠٥٦ ـ (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِذَا تَثَاوَبَ أَحَدُكُمْ؛ فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَىٰ فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ). [م٢٩٩٥]

١٤ ـ باب: أدب الطريق في الجلوس وغيره

١٠٥٧ ـ (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَىٰ الطُّرُقَاتِ)، فَقَالُوا: ما لَنَا بُدٌّ، إِنَّمَا هِيَ مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا، قَالَ: (فَإِذَا أَبَيْتُمْ الَّا الْمَجَالِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا). قالُوا: وَما حَقُّ الطَّرِيقِ؟ قَالَ: (غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الأَذَىٰ، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَأَمْرٌ بِالمَعْرُوفِ، وَنَهْيٌ عَنِ المُنْكَرِ). [خ٢٤٦٥/ م٢١٢١]

١٠٥٨ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَىٰ الطَّرِيقِ فَأَخَّرَهُ، فَشَكَرَ اللهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ). [خ٦٥٢/ م١٩١٤م]

١٠٥٩ ـ (ق) عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ في مَسْجِدِنَا، أَوْ فِي سُوقِنَا، وَمَعَهُ نَبْلٌ؛ فَلْيُمْسِكْ عَلَىٰ نِصَالِهَا ـ أَوْ قَالَ: فَلْيَقْبِضْ بِكَفِّهِ ـ أَنْ يُصِيبَ أَحَداً مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا بِشَيْءٍ). [خ٧٠٧٥ (٤٥٢)/ م٢٦١٥]

١٠٦٠ ـ (م) عَنْ أَبِي بَرْزَةَ قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، عَلِّمْنِي شَيْئاً أَنْتَفِعُ بِهِ؟ قَالَ: (**اعْزِلِ الأَذَىٰ عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ**). [م٢٦١٨]

١٥ ـ باب: النهي عن ضرب الوجه والإشارة بالسلاح

١٠٦١ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ؛ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ**). [خ٢٥٥٩/ م٢٦١٢]

١٠٦٢ ـ (ق) وَعَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَىٰ أَخِيهِ بِالسِّلَاحِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِغُ فِي يَدِهِ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ**). [خ٧٠٧٢/ م٢٦١٧]

١٠٦٣ ـ عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ أَنْ يُتَعَاطَىٰ السَّيْفُ مَسْلُولاً. [د٢٥٨٨/ ت٢١٦٣]

● صحيح.

١٦ ـ باب: الوعيد الشديد لمن عذَّب الناس

١٠٦٤ ـ (م) عَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ: مَرَّ بِالشَّامِ عَلَىٰ أُنَاسٍ، وَقَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ، وَصُبَّ عَلَىٰ رُؤُوسِهِمُ الزَّيْتُ. فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قِيلَ: يُعَذَّبُونَ فِي الْخَرَاجِ. فَقَالَ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**إِنَّ اللهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ فِي الدُّنْيَا**). [م٢٦١٣]

□ وفي رواية: قَالَ: وَأَمِيرُهُمْ يَوْمَئِذٍ عُمَيْرُ بْنُ سَعْدٍ عَلَىٰ فِلَسْطِينَ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَحَدَّثَهُ، فَأَمَرَ بِهِمْ؛ فَخُلُّوا.

١٠٦٥ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**يُوشِكُ**

إِنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ، أَنْ تَرَىٰ قَوْماً فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ، يَغْدُونَ فِي غَضَبِ اللهِ، وَيَرُوحُونَ فِي سَخَطِ اللهِ). [م٢٨٥٧]

١٧ ـ باب: الحياء من الإيمان

١٠٦٦ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مرَّ عَلَىٰ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، وَهُوَ يَعِظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (دَعْهُ، فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الإِيمَانِ). [خ٢٤/ م٣٦]

١٠٦٧ ـ (خ) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الأُولَىٰ: إِذَا لَمْ تَسْتَحِي فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ). [خ٦١٢٠ (٣٤٨٣)]

١٠٦٨ ـ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (مَا كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا شَانَهُ، وَلَا كَانَ الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا زَانَهُ).

• صحيح. [ت١٩٧٤/ جه٤١٨٥]

١٠٦٩ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (اسْتَحْيُوا مِنَ اللهِ حَقَّ الْحَيَاءِ) قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا نَسْتَحْيِي وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، قَالَ: (لَيْسَ ذَاكَ، وَلَكِنَّ الاسْتِحْيَاءَ مِنَ اللهِ حَقَّ الْحَيَاءِ: أَنْ تَحْفَظَ الرَّأْسَ وَمَا وَعَىٰ، وَتَحْفَظَ الْبَطْنَ وَمَا حَوَىٰ، وَلْتَذْكُرِ الْمَوْتَ وَالْبِلَىٰ. وَمَنْ أَرَادَ الآخِرَةَ: تَرَكَ زِينَةَ الدُّنْيَا، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ؛ فَقَدْ اسْتَحْيَا مِنَ اللهِ حَقَّ الْحَيَاءِ). [ت٢٤٥٨]

• حسن.

١٨ ـ باب: النهي عن الغضب والهجر

١٠٧٠ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (لَيْسَ الشَّدِيدُ بالصُّرَعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ). [خ٦١١٤/ م٢٦٠٩]

١٠٧١ ـ (خ) وَعَنْهُ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلاً قالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي، قالَ: (لَا تَغْضَبْ). فَرَدَّدَ مِراراً، قَالَ: (لَا تَغْضَبْ). [خ٦١١٦]

١٠٧٢ ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَنَا: (إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ؛ فَلْيَجْلِسْ فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الْغَضَبُ، وَإِلَّا فَلْيَضْطَجِعْ). [د٤٧٨٢، ٤٧٨٣]

• صحيح.

١٠٧٣ ـ (ق) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يَحِلُّ لِمسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، يَلْتَقِيَانِ: فَيَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ). [خ٦٢٣٧ (٦٠٧٧)/ م٢٥٦٠]

١٠٧٤ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الإِثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئاً؛ إِلَّا رَجُلاً كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ، فَيُقَالُ: أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّىٰ يَصْطَلِحَا. أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّىٰ يَصْطَلِحَا. أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّىٰ يَصْطَلِحَا). [م٢٥٦٥]

١٩ ـ باب: الرحمة والرفق

قال تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ﴾. [آل عمران: ١٥٩]

١٠٧٥ ـ (ق) عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَا يَرْحَمُ اللهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ). [خ٧٣٧٦ (٦٠١٣)/ م٢٣١٩]

١٠٧٦ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا أَهْلَ الْأَرْضِ، يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ). [د٤٩٤١/ ت١٩٢٤]

• صحيح.

١٠٧٧ ـ (م) عَنْ جَرِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ، يُحْرَمِ الْخَيْرَ). [م٢٥٩٢]

١٠٧٨ ـ (م) عَنْ عائشةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (يَا عَائِشَةُ! إِنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَىٰ الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَىٰ الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَىٰ مَا سِوَاهُ). [م٢٥٩٣]

٢٠ ـ باب: الرفق بالحيوان

١٠٧٩ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﵄: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّىٰ مَاتَتْ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا، وَلَا سَقَتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا، وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خُشَاشِ(١) الْأَرْضِ). [خ٣٤٨٢ (٢٣٦٥)/ م٢٢٤٢]

١٠٨٠ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بِئْراً فَنَزَلَ فِيهَا، فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ، يَأْكُلُ الثَّرَىٰ مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ

١٠٧٩ ـ (١) (خشاش الأرض): هوام الأرض وحشراتها.

بَلَغَ هَـذَا الْكَلْبَ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِي كانَ بَلَغَ بِـي، فَنَزَلَ الْبِئْرَ فَملأَ خُفَّهُ، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ، فَسَقَىٰ الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ). قالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! وَإِنَّ لَنَا في الْبَهائِمِ أَجْراً؟ فَقَالَ: **(في كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ).** [خ٦٠٠٩ (١٧٣)/ م٢٢٤٤]

١٠٨١ ـ (ق) عَنْ أَبِـي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَـالَ: **(نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ، فَأَمَـرَ بِجَهَـازِهِ فَأُخْـرِجَ مِنْ تَحْتِـهَا، ثُـمَّ أَمَـرَ بِبَيْتِهَا فَأُحْرِقَ بِالنَّارِ، فَأَوْحىٰ اللهُ إِلَيْهِ: فَهَلَّا نَمْلَةً وَاحِدَةً).** [خ٣٣١٩ (٣٠١٩)/ م٢٢٤١]

٢١ ـ باب: فضل التواضع وتحريم التكبر

قال تعالى: ﴿وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾. [الشعراء: ٢١٥]

وقال تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾. [القصص: ٨٣]

وقال تعالى: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾. [لقمان: ١٨]

١٠٨٢ ـ (م) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ قَالَ: **(لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ)** قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَناً وَنَعْلُهُ حَسَنَةً. قَالَ: **(إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ. الْكِبْرُ: بَطَرُ الْحَقِّ**[١]**، وَغَمْطُ النَّاسِ**[٢]**).** [م٩١]

١٠٨٢ ـ (١) (بطر الحق): هو جحد الحق وإنكاره ترفُّعاً وتجبُّراً.

(٢) (غمط الناس): احتقارهم.

١٠٨٣ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (يَقُولُ اللهُ سُبْحَانَهُ: الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعَظَمَةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِداً مِنْهُمَا، أَلْقَيْتُهُ فِي النَّارِ). [جه٤١٧٥]

• صحيح.

١٠٨٤ ـ (م) عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ خَطَبَهُمْ فَقَالَ: (إِنَّ اللهَ ﷻ أَوْحَىٰ إِلَيَّ: أَنْ تَوَاضَعُوا، حَتَّىٰ لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَىٰ أَحَدٍ). [م(٢٨٦٥) (٦٤)/ د٤٨٩٥/ جه٤١٧٩]

٢٢ ـ باب: الرياء

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبْطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾. [البقرة: ٢٦٤]

وقال تعالى: ﴿يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾. [النساء: ١٤٢]

١٠٨٥ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: أَنَا أَغْنَىٰ الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلاً أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ). [م٢٩٨٥]

١٠٨٦ ـ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: ذُكِرَ لِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْهُ: (إِنَّ فِيكُمْ قَوْماً يَعْبُدُونَ وَيَدْأَبُونَ حَتَّىٰ يُعْجَبَ بِهِمُ النَّاسُ وَتُعْجِبَهُمْ نُفُوسُهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ).

• إسناده صحيح علىٰ شرط الشيخين. [حم١٢٨٨٦، ١٢٩٧٢]

٢٣ ـ باب: الأمانة

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾.
[النساء: ٥٨]

وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ﴾. [المؤمنون: ٨]

١٠٨٧ ـ (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ، جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: مَتَىٰ السَّاعَةُ؟ فَمَضَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحَدِّثُ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: سَمِعَ مَا قَالَ فَكَرِهَ مَا قَالَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ لَمْ يَسْمَعْ. حَتَّىٰ إِذَا قَضَىٰ حَدِيثَهُ قَالَ: **(أَيْنَ ـ أُرَاهُ ـ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ)**؟ قَالَ: هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ: **(فَإِذَا ضُيِّعَتِ الأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ)**. قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟ قَالَ: **(إِذَا وُسِّدَ الأَمْرُ إِلَىٰ غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ)**. [خ٥٩]

١٠٨٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(أَدِّ الْأَمَانَةَ إِلَىٰ مَنِ ائْتَمَنَكَ، وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ)**. [د٣٥٣٥/ ت١٢٦٤/ مي٢٦٣٩]

- حسن صحيح.

١٠٨٩ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَا خَطَبَنَا نَبِيُّ اللهِ ﷺ إِلَّا قَالَ: **(لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ)**. [حم١٢٣٨٣]

- حديث حسن.

٢٤ ـ باب: (ولا تسألوا الناس شيئاً)

١٠٩٠ ـ (م) عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ

١٠٩٠ ـ (ت) هٰذا أدب عالٍ أن يعوِّد الإنسان نفسه أن يقوم بحاجات نفسه طالما هو قادر =

رَسُولِ اللهِ ﷺ تِسْعَةً ـ أَوْ ثَمَانِيَةً أَوْ سَبْعَةً ـ فَقَالَ: **(أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللهِ)**؟ وَكُنَّا حَدِيثَ عَهْدٍ بِبَيْعَةٍ، فَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ! ثُمَّ قَالَ: **(أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللهِ)**؟ فَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ! ثُمَّ قَالَ: **(أَلَا تُبَايِعُون رَسُولَ اللهِ)**؟ قَالَ: فَبَسَطْنَا أَيْدِيَنَا وَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَعَلَامَ نُبَايِعُكَ؟ قَالَ: **(عَلَىٰ أَنْ تَعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، وَتُطِيعُوا** ـ وَأَسَرَّ كَلِمَةً خَفِيَّةً ـ **وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئاً)**. فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أُولئِكَ النَّفَرِ يَسْقُطُ سَوْطُ أَحَدِهِمْ، فَمَا يَسْأَلُ أَحَداً يُنَاوِلُهُ إِيَّاهُ. [م١٠٤٣]

٢٥ ـ باب: الأمر بالقوة وترك العجز

وقال تعالى: ﴿يَٰيَحۡيَىٰ خُذِ ٱلۡكِتَٰبَ بِقُوَّةٖ﴾. [مريم: ١٢]

قال تعالى: ﴿إِنَّ خَيۡرَ مَنِ ٱسۡتَـٔۡجَرۡتَ ٱلۡقَوِيُّ ٱلۡأَمِينُ﴾. [القصص: ٢٦]

١٠٩١ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَىٰ اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ. احْرِصْ عَلَىٰ مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعِنْ بِاللهِ، وَلَا تَعْجَزْ. وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَـكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللهِ، وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ)**. [م٢٦٦٤]

= علىٰ ذٰلك، ولا يطلب مساعدة أحد، حتىٰ ولو كان من أفراد أسرته، وقد سبق: أن الرسول ﷺ كان يكون في مهنة أهله، وأنه كان يخصف نعله.
فمن أحب أن يكون على قدم هٰؤلاء الصحابة ﷺ الذين بايعوا النبي ﷺ فليعمل عملهم.

١٠٩١ ـ (ت) إن «لو» التي تعني التحسر علىٰ أمر مضىٰ، لا تفيد شيئاً، بل هي مضيعة للوقت، ولذا وجَّه الحديث إلىٰ عدم الالتفات لما مضىٰ والاستفادة من الوقت بما ينفع الإنسان، لا بالتحسر علىٰ الفائت.

٢٦ ـ باب: لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين

١٠٩٢ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (لَا يُلْدَغُ المُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ). [خ٦١٣٣/ م٢٩٩٨]

٢٧ ـ باب: دفع سوء الظن

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ﴾. [الحجرات: ١٢]

١٠٩٣ ـ (م) عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مَعَ إِحْدَىٰ نِسَائِهِ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ فَدَعَاهُ، فَجَاءَ، فَقَالَ: (**يَا فُلَانُ! هَذِهِ زَوْجَتِي فُلانَةُ**)، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! مَنْ كُنْتُ أَظُنُّ بِه، فَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّ بِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الإِنْسَانِ مَجْرَىٰ الدَّمِ**). [م٢١٧٤]

٢٨ ـ باب: التوكل على الله

قال تعالى: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ﴾.
[آل عمران: ١٥٩]

وقال تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾. [الطلاق: ٣]

١٠٩٤ ـ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَىٰ اللهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ، لَرُزِقْتُمْ كَمَا يُرْزَقُ الطَّيْرُ، تَغْدُو[١] خِمَاصاً[٢] وَتَرُوحُ بِطَاناً[٣]**). [ت٢٣٤٤/ جه٤١٦٤]

• صحيح.

١٠٩٤ ـ (١) (تغدو): تخرج في أول النهار.
(٢) (خماصاً): جياعاً.
(٣) (بطاناً): ممتلئة البطون.

٢٩ ـ باب: إصلاح ذات البين

قال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾. [الأنفال: ١]

وقال تعالى: ﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾. [النساء: ١١٤]

١٠٩٥ ـ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ)؟ قَالُوا: بَلَىٰ، يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ: (إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ(١) الْحَالِقَةُ(٢)). [د٤٩١٩/ ت٢٥٠٩]

• صحيح.

٣٠ ـ باب: إقالة عثرات ذوي الهيئات

١٠٩٦ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (أَقِيلُوا ذَوِي الْهَيْئَاتِ(١) عَثَرَاتِهِمْ؛ إِلَّا الْحُدُودَ). [د٤٣٧٥]

• صحيح.

٣١ ـ باب: الدال علىٰ الخير كفاعله

قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾. [المائدة: ٢]

١٠٩٧ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ يَسْتَحْمِلُهُ،

١٠٩٥ ـ (١) (فساد ذات البين): يعني: العداوة والبغضاء.
(٢) (الحالقة): التي تستأصل الدين.

١٠٩٦ ـ (١) (ذوي الهيئات): قال الشافعي: من لم يظهر منه ريبة.

فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَهُ مَا يَحْمِلُهُ، فَدَلَّهُ عَلَىٰ آخَرَ فَحَمَلَهُ، فَأَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: (**إِنَّ الدَّالَّ عَلَىٰ الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ**). [ت٢٦٧٠]

• حسن صحيح.

٣٢ ـ باب: الحلم والتؤدة والسمت الصالح

قال تعالى: ﴿وَٱلْكَـٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾. [آل عمران: ١٣٤]

١٠٩٨ ـ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ أَشَجُّ بْنُ عَصَرٍ(١) قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**إِنَّ فِيكَ خُلَّتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللهُ ﷻ**)، قُلْتُ: مَا هُمَا؟ قَالَ: (**الْحِلْمُ وَالْحَيَاءُ**)، قُلْتُ: أَقَدِيماً كَانَ فِيَّ أَمْ حَدِيثاً، قَالَ: (**بَلْ قَدِيماً**)، قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَبَلَنِي عَلَىٰ خُلَّتَيْنِ يُحِبُّهُمَا. [حم١٧٨٢٨]

• إسناده صحيح.

١٠٩٩ ـ عَنْ سَعْدِ بن أَبِي وقاصٍ ـ قَالَ الْأَعْمَشُ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ـ قَالَ: (**التُّؤَدَةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ؛ إِلَّا فِي عَمَلِ الْآخِرَةِ**). [د٤٨١٠]

• صحيح.

١١٠٠ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ: (**إِنَّ**

١٠٩٨ ـ (١) هو أشج عبد القيس.

١٠٩٩ ـ (ت) إذا عزمت علىٰ عمل من أعمال الخير فأنفذه؛ لأنك إذا أخرته، ربما حال الشيطان بينك وبين إنفاذه.

الْهَدْيَ الصَّالِحَ[١]، وَالسَّمْتَ الصَّالِحَ، وَالِاقْتِصَادَ[٢] جُزْءٌ مِنْ خَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ). [د٤٧٧٦]

• حسن.

٣٣ ـ باب: أنزلوا الناس منازلهم

١١٠١ ـ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللهِ، إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ، وَالْجَافِي عَنْهُ، وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ). [د٤٨٤٣]

• حسن.

٣٤ ـ باب: الاقتصاد في الحب والبغض

١١٠٢ ـ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ أُرَاهُ رَفَعَهُ ـ قَالَ: (أَحْبِبْ حَبِيبَكَ هَوْناً مَا، عَسَىٰ أَنْ يَكُونَ بَغِيضَكَ يَوْماً مَا، وَأَبْغِضْ بَغِيضَكَ هَوْناً مَا، عَسَىٰ أَنْ يَكُونَ حَبِيبَكَ يَوْماً مَا). [ت١٩٩٧]

• صحيح.

١١٠٣ ـ عَنِ المِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا أَحَبَّ الرَّجُلُ أَخَاهُ؛ فَلْيُخْبِرْهُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ). [د٥١٢٤/ ت٢٣٩٢/ والملحق ٢٥٠٢]

• صحيح.

٣٥ ـ باب: يترك المسلم ما لا يعنيه

قال تعالى: ﴿يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ﴾. [غافر: ١٩]

١١٠٠ ـ (١) (الهدي الصالح): هدي الرجل: حاله ومذهبه وهيئته.
(٢) (الاقتصاد): سلوك القصد في الأمور وهو الاعتدال.

وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾. [المؤمنون: ٣]

١١٠٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ**). [ت٢٣١٧/ جه٣٩٧٦]

• صحيح.

٣٦ ـ باب: مخالطة الناس

١١٠٥ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**الْمُسْلِمُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ، وَيَصْبِرُ عَلَىٰ أَذَاهُمْ، خَيْرٌ مِنَ الْمُسْلِمِ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ، وَلَا يَصْبِرُ عَلَىٰ أَذَاهُمْ**). [ت٢٥٠٧/ جه٤٠٣٢]

• صحيح.

٣٧ ـ باب: عظم حرمة المؤمن

١١٠٦ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمِنْبَرَ فَنَادَىٰ بِصَوْتٍ رَفِيعٍ، فَقَالَ: (**يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ، وَلَمْ يُفْضِ الْإِيمَانُ إِلَىٰ قَلْبِهِ، لَا تُؤْذُوا الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تُعَيِّرُوهُمْ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنْ تَتَبَّعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، تَتَبَّعَ اللهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ تَتَبَّعَ اللهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ، وَلَوْ فِي جَوْفِ رَحْلِهِ**).

قَالَ: وَنَظَرَ ابْنُ عُمَرَ يَوْماً إِلَىٰ الْبَيْتِ، أَوْ إِلَىٰ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: مَا أَعْظَمَكِ وَأَعْظَمَ حُرْمَتَكِ، وَالْمُؤْمِنُ أَعْظَمُ حُرْمَةً عِنْدَ اللهِ مِنْكِ. [ت٢٠٣٢]

• حسن صحيح.

١١٠٤ ـ (ت) إن ترك الإنسان ما لا يعنيه، يوفر له وقته، ويريح باله، ثم هو قبل ذلك من حسن إسلام الإنسان.

٣٨ ـ باب: خير الناس وشرهم

١١٠٧ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَقَفَ عَلَىٰ أُنَاسٍ جُلُوسٍ، فَقَالَ: (**أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِكُمْ مِنْ شَرِّكُمْ**)؟ قَالَ: فَسَكَتُوا، فَقَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: بَلَىٰ، يَا رَسُولَ اللهِ أَخْبِرْنَا بِخَيْرِنَا مِنْ شَرِّنَا، قَالَ: (**خَيْرُكُمْ مَنْ يُرْجَىٰ خَيْرُهُ وَيُؤْمَنُ شَرُّهُ، وَشَرُّكُمْ مَنْ لَا يُرْجَىٰ خَيْرُهُ، وَلَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ**). [ت٢٢٦٣]

• صحيح.

١١٠٨ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**إِنَّ مِنَ النَّاسِ مَفَاتِيحَ لِلْخَيْرِ مَغَالِيقَ لِلشَّرِّ، وَإِنَّ مِنَ النَّاسِ مَفَاتِيحَ لِلشَّرِّ مَغَالِيقَ لِلْخَيْرِ، فَطُوبَىٰ لِمَنْ جَعَلَ اللهُ مَفَاتِيحَ الْخَيْرِ عَلَىٰ يَدَيْهِ، وَوَيْلٌ لِمَنْ جَعَلَ اللهُ مَفَاتِيحَ الشَّرِّ عَلَىٰ يَدَيْهِ**). [جه٢٣٧]

• حسن.

٣٩ ـ باب: كظم الغيظ

قال تعالى: ﴿وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ﴾. [آل عمران: ١٣٤]

١١٠٩ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**مَا مِنْ جُرْعَةٍ أَعْظَمُ أَجْراً عِنْدَ اللهِ مِنْ جُرْعَةِ غَيْظٍ، كَظَمَهَا عَبْدٌ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهِ**). [جه٤١٨٩]

• صحيح.

٤٠ ـ باب: شكر المعروف ومكافأته

قال تعالى: ﴿وَمَن شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِۦ﴾. [النمل: ٤٠]

وقال تعالى: ﴿أَنِ ٱشْكُرْ لِي وَلِوَٰلِدَيْكَ﴾. [لقمان: ١٤]

١١١٠ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**لَا يَشْكُرُ اللهَ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ**). [د٤٨١١/ ت١٩٥٤]

• صحيح.

١١١١ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**مَنْ أُعْطِيَ عَطَاءً، فَوَجَدَ فَلْيَجْزِ بِهِ**[١]**، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُثْنِ بِهِ، فَمَنْ أَثْنَىٰ بِهِ فَقَدْ شَكَرَهُ، وَمَنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ**). [د٤٨١٣، ٤٨١٤/ ت٢٠٣٤]

• حسن.

١١١٢ ـ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ، فَقَالَ لِفَاعِلِهِ: جَزَاكَ اللهُ خَيْراً، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ**). [ت٢٠٣٥]

• صحيح.

٤١ ـ باب: في المشورة

قال تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾. [الشورى: ٣٨]

١١١٣ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ**). [د٥١٢٨/ ت٢٣٦٩/ جه٣٧٤٥]

• صحيح.

١١١١ ـ (١) (فليجز به): أي: فليفعل مقابله.

٤٢ ـ باب: كفارة المجلس

١١١٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ، فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ؛ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ). واللفظ للترمذي. [د٤٨٥٨/ ت٣٤٣٣]

● صحيح.

٤٣ ـ باب: المجالس أمانة

١١١٥ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ بِالْحَدِيثِ، ثُمَّ الْتَفَتَ(١) فَهِيَ أَمَانَةٌ). [د٤٨٦٨/ ت١٩٥٩]

● حسن.

٤٤ ـ باب: النهي عن التجسس

قال تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾. [الحجرات: ١٢]

١١١٦ ـ عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّكَ إِنِ اتَّبَعْتَ عَوْرَاتِ النَّاسِ أَفْسَدْتَهُمْ، أَوْ كِدْتَ أَنْ تُفْسِدَهُمْ).

فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ سَمِعَهَا مُعَاوِيَةُ مِنْ رَسُولِ اللهِ نَفَعَهُ اللهُ تَعَالَىٰ بِهَا. [د٤٨٨٨]

● صحيح.

١١١٥ ـ (١) (ثم التفت): ومعنىٰ التفت هنا، أنه يشير لمن يحدثه أنه يخاف أن يسمع حديثه أحد، وأنه خصه بحديثه، فالالتفات قائم مقام قوله: أكتم هٰذا عني، فهو أمانة عندك.

١١١٧ ـ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: أُتِيَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقِيلَ: هَذَا فُلَانٌ تَقْطُرُ لِحْيَتُهُ خَمْراً، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنَّا قَدْ نُهِينَا عَنِ التَّجَسُّسِ، وَلَكِنْ إِنْ يَظْهَرْ لَنَا شَيْءٌ نَأْخُذْ بِهِ. [د٤٨٩٠]

• صحيح الإسناد.

٤٥ ـ باب: الرجل يدفع عن عرض أخيه

١١١٨ ـ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ رَدَّ اللهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**). [ت١٩٣١]

• صحيح.

٤٦ ـ باب: ما جاء في المزاح

١١١٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّكَ تُدَاعِبُنَا، قَالَ: (**إِنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقّاً**). [ت١٩٩٠]

• صحيح.

١١٢٠ ـ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، احْمِلْنِي، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**إِنَّا حَامِلُوكَ عَلَى وَلَدِ نَاقَةٍ**)، قَالَ: وَمَا أَصْنَعُ بِوَلَدِ النَّاقَةِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**وَهَلْ تَلِدُ الْإِبِلَ إِلَّا النُّوقُ**). [د٤٩٩٨/ ت١٩٩١]

• صحيح.

١١٢١ ـ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنَّهُمْ كَانُوا يَسِيرُونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَانْطَلَقَ بَعْضُهُمْ إِلَى حَبْلٍ مَعَهُ فَأَخَذَهُ، فَفَزِعَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِماً**). [د٥٠٠٤]

• صحيح.

٤٧ ـ باب: الجلوس بين الظل والشمس

١١٢٢ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: (**إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الشَّمْسِ** ـ وَقَالَ مَخْلَدٌ: **فِي الْفَيْءِ** ـ **فَقَلَصَ عَنْهُ الظِّلُّ، وَصَارَ بَعْضُهُ فِي الشَّمْسِ، وَبَعْضُهُ فِي الظِّلِّ؛ فَلْيَقُمْ**). [د٤٨٢١]

• صحيح.

١١٢٣ ـ عَنْ بُرَيْدَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ أَنْ يُقْعَدَ بَيْنَ الظِّلِّ وَالشَّمْسِ. [جه٣٧٢٢]

• صحيح.

٤٨ ـ باب: آداب الجلوس مع الجماعة

١١٢٤ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ أَحَدُنَا حَيْثُ يَنْتَهِي. [د٤٨٢٥/ ت٢٧٢٥]

• صحيح.

١١٢٥ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: (**لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ؛ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا**).

[د٤٨٤٤، ٤٨٤٥/ ت٢٧٥٢]

☐ وفي رواية لأبي داود: (**لَا يُجْلَسْ بَيْنَ رَجُلَيْنِ؛ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا**).

• حسن صحيح.

٤٩ ـ باب: النوم علىٰ طهارة

١١٢٦ ـ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَبِيتُ عَلَىٰ ذِكْرٍ طَاهِراً، فَيَتَعَارُّ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَسْأَلُ اللهَ خَيْراً مِنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ). [د٥٠٤٢/ جه٣٨٨١]

• صحيح.

* * *

الفصل الثالث

البر والصلة

١ ـ باب: الأَرواح جنود مجندة

١١٢٧ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**الأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ**[١]**، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ**). [م٢٦٣٨]

□ وفي رواية: (**النَّاسُ مَعَادِنُ كَمَعَادِنِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلَامِ إِذَا فَقُهُوا. وَالأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ**).

٢ ـ باب: الناس كإبل لا راحلة فيها

١١٢٨ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**إِنَّمَا النَّاسُ كَالإِبِلِ الْمِائَةِ، لَا تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً**[١]). [خ٦٤٩٨/ م٢٥٤٧]

١١٢٧ ـ (١) (الأرواح جنود مجندة): قال الخطابي: يحتمل أن يكون إشارة إلىٰ معنىٰ التشاكل في الخير والشر، والصلاح والفساد، فإن الخير من الناس يحن إلىٰ شكله، والشرير ـ نظير ذٰلك ـ يميل إلىٰ نظيره. فتعارف الأرواح يقع بحسب الطباع التي جبلت عليها من خير وشر، فإذا اتفقت تعارفت، وإذا اختلفت تناكرت. ويحتمل: أن يراد الإخبار عن بدء الخلق في حال الغيب علىٰ ما جاء أن الأرواح خلقت قبل الأجسام، وكانت تلتقي، فلما حلت بالأجسام تعارفت بالأمر الأول، فصار تعارفها وتناكرها علىٰ ما سبق من العهد المتقدّم.

١١٢٨ ـ (١) (لا تكاد تجد فيها راحلة): الراحلة: هي النجيبة من الإبل للركوب وغيره، فهي كاملة الأوصاف فإذا كانت في إبل عرفت.

=

٣ ـ باب: حق المسلم علىٰ المسلم

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾. [الحجرات: ١٠]

١١٢٩ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: (المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كانَ في حاجَةِ أَخِيهِ كانَ اللهُ في حاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِم كُرْبَةً فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُباتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِماً سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). [خ٢٤٤٢/ م٢٥٨٠]

١١٣٠ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (حَقُّ المُسْلِمِ عَلَىٰ المُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةُ المَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الجَنَائِزِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ). [خ١٢٤٠/ م٢١٦٢]

□ وفي رواية لمسلم: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ سِتٌّ). قِيلَ: مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: (إِذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللهَ؛ فَشَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ).

□ وفي رواية لمسلم: (الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ. التَّقْوَىٰ هَاهُنَا) وَيُشِيرُ إِلَىٰ صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ. كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ). [م٢٥٦٤]

= ومعنىٰ الحديث: أن الرجل الجواد الذي يحمل أثقال الناس والحمالات عنهم ويكشف كربهم، عزيز الوجود كالراحلة في الإبل الكثيرة.

٤ ـ باب: تراحم المؤمنين وتعاونهم

قال تعالى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾.[التوبة: ٧١]

وقال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾. [المائدة: ٢]

١١٣١ ـ (ق) عَنْ أَبِي مُوسىٰ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كالْبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضاً**). وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ.

[خ٢٤٤٦ (٤٨١)/ م٢٥٨٥]

□ ولم يذكر مسلم تشبيك الأصابع.

١١٣٢ ـ (ق) عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**تَرَىٰ الْمُؤْمِنِينَ: فِي تَرَاحُمِهِمْ، وَتَوَادِّهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ، كَمَثَلِ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكىٰ عُضْواً، تَدَاعىٰ لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّىٰ**). [خ٦٠١١/ م٢٥٨٦]

٥ ـ باب: بر الوالدين

قال تعالى: ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾. [النساء: ٣٦]

١١٣٣ ـ عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَىٰ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (**مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا، ثُمَّ دَخَلَ النَّارَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ، فَأَبْعَدَهُ اللهُ وَأَسْحَقَهُ**). [حم١٩٠٢٧ ـ ١٩٠٢٩، ٢٠٣٢٨]

• إسناده صحيح.

٦ ـ باب: الوصية بالجار

قال تعالى: ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾. [النساء: ٣٦]

١١٣٤ ـ (ق) عَنْ عائِشَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**ما زَالَ يُوصِينِي جِبْرِيلُ بِالجَارِ، حَتَّىٰ ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ**). [خ٦٠١٤/ م٢٦٢٤]

١١٣٥ ـ (خ) عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (**وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ**)، قِيلَ: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: (**الَّذِي لَا يَأْمَنُ جارُهُ بَوَائِقَهُ**(١)). [خ٦٠١٦]

١١٣٦ ـ (خ) عَنْ عائِشَةَ رضي الله عنها: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ لِي جارَيْنِ، فَإِلَىٰ أَيِّهِمَا أُهْدِي؟ قَالَ: (**إِلَىٰ أَقْرَبِهِمَا مِنْك باباً**). [خ٢٢٥٩]

١١٣٧ ـ (م) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**يَا أَبَا ذَرٍّ، إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا، وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ**). [م٢٦٢٥ (١٤٢)]

٧ ـ باب: الإحسان إلىٰ اليتيم والأرملة والمسكين

قال تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ﴾. [الضحى: ٩]

وقال تعالى: ﴿قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾. [البقرة: ٢١٥]

١١٣٨ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**السَّاعِي عَلَىٰ الأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ، كالْمُجاهِدِ في سَبِيلِ اللهِ**)، وَأَحْسِبُهُ قَالَ ـ يَشُكُّ الْقَعْنَبِيُّ ـ: (**كالْقَائِمِ لَا يَفْتُرُ، وَكالصَّائِمِ لَا يُفْطِرُ**). [خ٦٠٠٧ (٥٣٥٣)/ م٢٩٨٢]

١١٣٩ ـ (خ) عَنْ سَهْلٍ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**أَنَا وَكافِلُ الْيَتِيمِ في الجَنَّةِ هكَذَا**). وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَىٰ، وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا شَيْئاً. [خ٥٣٠٤]

١١٣٥ ـ (١) (بوائقه): جمع بائقة، وهي: الغائلة والداهية والفتك.

٨ ـ باب: الضيافة

١١٤٠ ـ (ق) عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْعَدَوِيِّ قَالَ: سَمِعَتْ أُذُنَايَ، وَأَبْصَرَتْ عَيْنَايَ، حِينَ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: (**مَنْ كانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ؛ فَلْيُكْرِمْ جارَهُ، وَمَنْ كانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ؛ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جائِزَتَهُ**). قَالَ: وَما جائِزَتُهُ يا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: (**يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَالضِّيَافَةُ ثَلاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كانَ وَرَاءَ ذلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ، وَمَنْ كانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ؛ فَلْيَقُلْ خَيْراً، أَوْ لِيَصْمُتْ**). [خ٦٠١٩/ م: اللقطة ٤٨ (١٤)]

٩ ـ باب: استحباب المواساة بفضول المال

قال تعالى: ﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾. [الإنسان:٨]

١١٤١ ـ (م) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَىٰ رَاحِلَةٍ لَهُ. قَالَ: فَجَعَلَ يَصْرِفُ بَصَرَهُ يَمِيناً وَشِمَالاً. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ؛ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَىٰ مَنْ لَا ظَهْرَ لَهُ. وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ؛ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَىٰ مَنْ لَا زَادَ لَهُ**).

قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ، حَتَّىٰ رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ. [م١٧٢٨]

١٠ ـ باب: النهي عن الشح

قال تعالى: ﴿وَأَنفِقُوا۟ خَيْرًا لِّأَنفُسِكُمْ ۗ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾. [التغابن:١٦]

١١٤٢ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: (إِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ! فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالشُّحِّ: أَمَرَهُمْ بِالْبُخْلِ فَبَخِلُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا). [د١٦٩٨]

• صحيح.

١١ ـ باب: في الأصحاب

قال تعالى: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾. [الكهف: ٢٨]

١١٤٣ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِناً، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ[1]). [د٤٨٣٢/ ت٢٣٩٥/ مي٢١٠١]

• حسن.

١١٤٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (الرَّجُلُ عَلَىٰ دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ). [د٤٨٣٣/ ت٢٣٧٨]

• حسن.

* * *

١١٤٣ ـ (١) (إلَّا تقي): قال الخطابي: هٰذا إنما جاء في طعام الدعوة دون طعام الحاجة، والمعنىٰ: لا تؤالف من ليس من أهل التقوىٰ والورع، ولا تتخذه جليساً، تطاعمه وتنادمه.

الفصل الرَّابع

آداب اللسان وآفاته

١ ـ باب: حفظ اللسان

قال تعالى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾. [ق:١٨]

١١٤٥ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، مَا يَتَبَيَّنُ فِيهَا[1]، يَزِلُّ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ). [خ٦٤٧٧/ م٢٩٨٨]

□ وفي رواية لمسلم: (أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ).

١١٤٦ ـ (خ) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ يَضْمَنْ لِي ما بَيْنَ لَحْيَيْهِ، وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ، أَضْمَنْ لَهُ الجَنَّةَ). [خ٦٤٧٤]

١١٤٧ ـ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا النَّجَاةُ؟ قَالَ: (أَمْلِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَلْيَسَعْكَ بَيْتُكَ، وَابْكِ عَلَىٰ خَطِيئَتِكَ).

• صحيح. [ت٢٤٠٦]

١١٤٥ ـ (١) (ما يتبين فيها): معناه: لا يتدبرها ولا يتفكر في قبحها، ولا يخاف ما يترتب عليها، وهٰذا كالكلمة عند السلطان وغيره من الولاة، وكالكلمة التي يترتب عليها إضرار مسلم، وكالكلمة التي تعارض معنىٰ التوحيد.

(ت) الأحاديث الواردة في خطر اللسان كثيرة، ولعل هٰذا الحديث من أشدها، وكذٰلك حديث معاذ الذي سبق ذكره، فالنجاة في حفظ اللسان وفي تفحُّص الكلمة قبل أن تخرج من الفم.

٢ ـ باب: النهي عن الحديث بكل ما سمع

قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَـٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾. [الإسراء: ٣٦]

١١٤٨ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (كَفَىٰ بِالْمَرْءِ كَذِباً أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ). [م المقدمة ٥]

٣ ـ باب: التزام الصدق وترك الكذب

قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّـٰدِقِينَ﴾. [التوبة: ١١٩]

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِى ٱلْكَذِبَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾. [النحل: ١٠٥]

١١٤٩ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: (إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَىٰ الْبِرِّ(١)، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَىٰ الجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّىٰ يَكُونَ صِدِّيقاً. وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَىٰ الْفُجُورِ(٢)، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَىٰ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ، حَتَّىٰ يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كَذَّاباً). [خ٦٠٩٤/ م٢٦٠٧]

١١٥٠ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ قَالَ لِصَبِيٍّ: تَعَالَ هَاكَ، ثُمَّ لَمْ يُعْطِهِ فَهِيَ كَذْبَةٌ). [حم٩٨٣٦]

- إسناده صحيح علىٰ شرط الشيخين.

١١٤٩ ـ (١) (البر): اسم جامع لكل خير.
(٢) (الفجور): العصيان.

٤ ـ باب: ما يباح من الكذب

١١٥١ ـ (ق) عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ عُقْبَةَ: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، فَيَنْمِي**[1] **خَيْراً، أَوْ يَقُولُ خَيْراً**). [خ٢٦٩٢/ م٢٦٠٥]

□ وزاد في رواية لمسلم: وقالت: وَلَمْ أَسْمَعْ يُرَخَّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ كَذِبٌ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: الْحَرْبُ، وَالإِصْلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ، وَحَدِيثُ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا.

٥ ـ باب: الألد الخصم

قال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعۡجِبُكَ قَوۡلُهُۥ فِى ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيُشۡهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِى قَلۡبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلۡخِصَامِ﴾. [البقرة: ٢٠٤]

١١٥٢ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ ﵂، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: (**إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَىٰ اللهِ الأَلَدُّ**[1] **الخَصِمُ**). [خ٢٤٥٧/ م٢٦٦٨]

١١٥٣ ـ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﵁: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَىٰ أُمَّتِي كُلُّ مُنَافِقٍ عَلِيمِ اللِّسَانِ**). [حم١٤٣، ٣١٠]

• إسناده قوي.

٦ ـ باب: تحريم الغيبة والنميمة وقول الزور

قال تعالى: ﴿وَلَا يَغۡتَب بَّعۡضُكُم بَعۡضًاۚ﴾. [الحجرات: ١٢]

١١٥١ ـ (١) (فينمي): إذا بلغ الحديث على وجه الإصلاح.

١١٥٢ ـ (١) (الألد): المجادل.

وقال تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ۝١٠ هَمَّازٍ مَّشَّآءٍ بِنَمِيمٍ﴾. [القلم: ١٠، ١١]

وقال تعالى: ﴿وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ﴾. [الحج: ٣٠]

١١٥٤ ـ (ق) عَنْ هَمَّامٍ قالَ: كُنَّا مَعَ حُذَيْفَةَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ رَجُلاً يَرْفَعُ الحَدِيثَ إِلَىٰ عُثْمَانَ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (**لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَتَّاتٌ**[1]). [خ٦٠٥٦/ م١٠٥]

١١٥٥ ـ (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِه، فَلَيْسَ للهِ حَاجَةٌ في أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ**). [خ١٩٠٣]

١١٥٦ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**أَتَدْرُونَ مَا الْغِيْبَةُ**)؟ قَالُوا: اللهُ وَرَسُولهُ أَعْلَمُ. قَالَ: (**ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ**) قِيلَ: أَفرأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: (**إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ؛ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ. وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ؛ فَقَدْ بَهَتَّهُ**[1]). [م٢٥٨٩]

١١٥٧ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**لَمَّا عُرِجَ بِي مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ، يَخْمُشُونَ وُجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ، وَيَقَعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ**). [د٤٨٧٨، ٤٨٧٩]

• صحيح.

١١٥٨ ـ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

١١٥٤ ـ (١) (قتات): أي: نمام.

١١٥٦ ـ (١) (بهته): البهتان: هو الباطل.

(يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ قَلْبَهُ، لَا تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنِ اتَّبَعَ عَوْرَاتِهِمْ يَتَّبِعُ اللهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ يَتَّبِعِ اللهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ فِي بَيْتِهِ). [د٤٨٨٠]

• حسن صحيح.

٧ ـ باب: ما جاء في ذي الوجهين

قال تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا۟ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ قَالُوٓا۟ إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾. [البقرة: ١٤]

١١٥٩ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (تَجِدُ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللهِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هؤُلَاءِ بِوَجْهٍ، وَهؤُلاءِ بِوَجْهٍ). [خ٦٠٥٨ (٣٤٩٤)/ م: البر والصلة ٢٥٢٦ (٩٨)]

٨ ـ باب: المجاهرة بالمعاصي

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ﴾. [النور: ١٩]

١١٦٠ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (كُلُّ أُمَّتِي مُعَافىً إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنْ مِنَ الْمُجَاهَرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلاً، ثُمَّ يُصْبِحُ وَقَدْ سَتَرَهُ اللهُ، فَيَقُولُ: يَا فُلَانُ، عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللهِ عَنْهُ). [خ٦٠٦٩/ م٢٩٩٠]

٩ ـ باب: النهي عن السباب

قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾. [الأحزاب: ٥٨]

١١٦١ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ). [خ٤٨/ م٦٤]

١١٦٢ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (الْمُسْتَبَّانِ مَا قَالَا[١]، فَعَلَى الْبَادِئِ، مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ). [م٢٥٨٧]

١٠ ـ باب: النهي عن التحاسد والتدابر والظن

قال تعالى: ﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾. [الفلق: ٥]

وقال تعالى: ﴿إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ﴾. [الحجرات: ١٢]

١١٦٣ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ[١]، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا[٢]، وَلَا تَنَاجَشُوا[٣]، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَاناً). [خ٦٠٦٦ (٥١٤٣)/ م٢٥٦٣]

١١٦٤ ـ (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَاناً، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ). [خ٦٠٦٥/ م٢٥٥٩]

١١٦٥ ـ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (دَبَّ إِلَيْكُمْ

١١٦٢ ـ (١) (المستبان ما قالا): معناه: إن إثم السباب الواقع بين اثنين يقع على البادئ منهما، إلا إذا اعتدى الطرف الآخر.

١١٦٣ ـ (١) (إياكم والظن): المراد بالظن هنا: التهمة التي لا سبب لها.

(٢) (ولا تحسسوا ولا تجسسوا): معناهما: لا تبحثوا عن عيوب الناس، ولا تتبعوها.

(٣) (ولا تناجشوا): النجش، أن يزيد في السلعة وهو لا يريد شراءها إضراراً بغيره.

دَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ: الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ، هِيَ الْحَالِقَةُ، لَا أَقُولُ: تَحْلِقُ الشَّعَرَ وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّىٰ تَحَابُّوا، أَفَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِمَا يُثَبِّتُ ذَاكُمْ لَكُمْ، أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ). [ت٢٥١٠]

• حسن.

١١ ـ باب: من قال لأخيه يا كافر

١١٦٦ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا). [خ٦١٠٤/ م٦٠]

١١٦٧ ـ (خ) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلاً بِالْفُسُوقِ، وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكُفْرِ؛ إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذلِكَ). [خ٦٠٤٥ (٣٥٠٨)]

١٢ ـ باب: النهي عن اللعن

١١٦٨ ـ (م) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ اللَّعَّانِينَ لَا يَكُونُونَ شُهَدَاءَ، وَلَا شُفَعَاءَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ). [م٢٥٩٨]

١١٦٩ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَنْبَغِي لِصِدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَّاناً). [م٢٥٩٧]

١١٦٦ ـ (ت) فيه النهي عن هٰذا السلوك، لما يترتب عليه من خطر، فإذا قال الرجل لآخر: يا كافر، ولم يكن كافراً، فقد كفر القائل، وما حاجة الإنسان أن يعرض نفسه لمثل هٰذه المواقف؟!

١١٦٨ ـ (ت) المطلوب من المسلم أن يبتعد عن هٰذه الكلمة «اللعن» ولا يجريها علىٰ لسانه ولا يعوده عليها.

١١٧٠ ـ (م) وَعَنْهُ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، ادْعُ عَلَىٰ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: (**إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لَعَّاناً، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً**). [م٢٥٩٩]

١١٧١ ـ (م) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَامْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ عَلَىٰ نَاقَةٍ، فَضَجِرَتْ، فَلَعَنَتْهَا. فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: (**خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوهَا، فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ**).

قَالَ عِمْرَانُ: فَكَأَنِّي أَرَاهَا الآنَ تَمْشِي فِي النَّاسِ، مَا يَعْرِضُ لَهَا أَحَدٌ. [م٢٥٩٥]

١٣ ـ باب: ما جاء في المدح

١١٧٢ ـ (ق) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: أَثْنَىٰ رَجُلٌ عَلَىٰ رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: (**وَيْلَكَ! قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ**). مِرَاراً، ثُمَّ قالَ: (**مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحاً أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فُلَاناً، وَاللهُ حَسِيبُهُ، وَلَا أُزَكِّي عَلَىٰ اللهِ أَحَداً، أَحْسِبُهُ كَذَا وَكَذَا، إِنْ كانَ يَعْلَمُ ذلِكَ مِنْهُ**). [خ٢٦٦٢/ م٣٠٠٠]

١١٧٣ ـ (م) عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ: أَنَّ رَجُلاً جَعَلَ يَمْدَحُ عُثْمَانَ، فَعَمِدَ الْمِقْدَادُ، فَجَثَا عَلَىٰ رُكْبَتَيْهِ، وَكَانَ رَجُلاً ضَخْماً، فَجَعَلَ يَحْثُو فِي وَجْهِهِ الْحَصْبَاءَ. فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ، فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ**). [م٣٠٠٢]

١١٧٤ ـ (م) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ، وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: (**تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَىٰ الْمُؤْمِنِ**). [م٢٦٤٢]

١١٧٥ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: كَيْفَ لِي أَنْ أَعْلَمَ إِذَا أَحْسَنْتُ وَإِذَا أَسَأْتُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**إِذَا سَمِعْتَ جِيرَانَكَ يَقُولُونَ: أَنْ قَدْ أَحْسَنْتَ؛ فَقَدْ أَحْسَنْتَ، وَإِذَا سَمِعْتَهُمْ يَقُولُونَ: قَدْ أَسَأْتَ؛ فَقَدْ أَسَأْتَ**). [جه٤٢٢٣]

• صحيح.

١١٧٦ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنْ مَلَأَ اللهُ أُذُنَيْهِ مِنْ ثَنَاءِ النَّاسِ خَيْراً، وَهُوَ يَسْمَعُ، وَأَهْلُ النَّارِ مَنْ مَلَأَ أُذُنَيْهِ مِنْ ثَنَاءِ النَّاسِ شَرّاً وَهُوَ يَسْمَعُ**). [جه٤٢٢٤]

• حسن صحيح.

١٤ ـ باب: كتمان السر

قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ﴾. [المؤمنون: ٨]

١١٧٧ ـ (م) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ، فَأَسَرَّ إِلَيَّ حَدِيثاً، لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَداً مِنَ النَّاسِ. [م٣٤٢ و٢٤٢٩]

١٥ ـ باب: اشفعوا تؤجروا

قال تعالى: ﴿مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا﴾.

[النساء: ٨٥]

١١٧٨ ـ (ق) عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا جَاءَهُ السَّائِلُ، أَوْ طُلِبَتْ إِلَيْهِ حَاجَةٌ، قَالَ: (**اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا، وَيَقْضِي اللهُ عَلَىٰ لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ ما شَاءَ**). [خ١٤٣٢/ م٢٦٢٧]

١٦ ـ باب: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

قال تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾. [آل عمران: ١٠٤]

١١٧٩ ـ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَنَّهُ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّكُمْ تَقْرَؤُونَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ، فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَىٰ يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ**). [د٤٣٣٨/ ت٢١٦٨/ جه٤٠٠٥]

• صحيح.

١١٨٠ ـ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَاباً مِنْهُ، ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلَا يَسْتَجِيبُ لَكُمْ**). [ت٢١٦٩]

• حسن.

١١٨١ ـ عَنِ الْعُرْسِ بْنِ عَمِيرَةَ الْكِنْدِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**إِذَا عُمِلَتِ الْخَطِيئَةُ فِي الْأَرْضِ، كَانَ مَنْ شَهِدَهَا فَكَرِهَهَا** ـ وَقَالَ مَرَّةً: **أَنْكَرَهَا** ـ **كَانَ كَمَنْ غَابَ عَنْهَا، وَمَنْ غَابَ عَنْهَا فَرَضِيَهَا كَانَ كَمَنْ شَهِدَهَا**). [د٤٣٤٥، ٤٣٤٦]

• حسن.

١١٨٢ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَامَ خَطِيباً

فَكَانَ فِيمَا قَالَ: (أَلَا لَا يَمْنَعَنَّ رَجُلاً هَيْبَةُ النَّاسِ، أَنْ يَقُولَ بِحَقٍّ إِذَا عَلِمَهُ).

قَالَ: فَبَكَىٰ أَبُو سَعِيدٍ وَقَالَ: قَدْ وَاللهِ رَأَيْنَا أَشْيَاءَ، فَهِبْنَا. [جه٤٠٠٧]

● صحيح.

١٧ ـ باب: الحكاية علىٰ سبيل السخرية

قال تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾. [الهمزة: ١]

١١٨٣ ـ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: حَسْبُكَ مِنْ صَفِيَّةَ كَذَا وَكَذَا ـ تَعْنِي: قَصِيرَةً ـ فَقَالَ: (لَقَدْ قُلْتِ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمَزَجَتْهُ).

قَالَتْ: وَحَكَيْتُ لَهُ إِنْسَاناً، فَقَالَ: (مَا أُحِبُّ أَنِّي حَكَيْتُ إِنْسَاناً، وَأَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا). [د٤٨٧٥/ ت٢٥٠٢]

● صحيح.

* * *

الفصل الخامس

آداب السلام

قال تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾. [النساء: ٨٦]

١ ـ باب: (أفشوا السلام بينكم)

١١٨٤ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّىٰ تَحَابُّوا، أَوَ لَا أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ). [م٥٤]

٢ ـ باب: يسلم القليل على الكثير

١١٨٥ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَىٰ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَىٰ الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَىٰ الْكَثِيرِ). [خ٦٢٣٢ (٦٢٣١)/ م٢١٦٠]

□ وفي رواية للبخاري: (يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَىٰ الْكَبِيرِ، وَالْمَارُّ عَلَىٰ الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَىٰ الْكَثِيرِ). [خ٦٢٣١]

٣ ـ باب: السلام على من عرفت وغيره

١١٨٦ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: أَيُّ الإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: (تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَىٰ مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ). [خ١٢/ م٣٩]

٤ ـ باب: السلام على الصبيان

١١٨٧ ـ (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّهُ مَرَّ عَلَىٰ صِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُهُ. [خ٦٢٤٧/ م٢١٦٨]

٥ ـ باب: فضل السلام ومن بدأ به وتكراره

١١٨٨ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ أَوْلَىٰ النَّاسِ بِاللهِ مَنْ بَدَأَهُمْ بِالسَّلَامِ). [د٥١٩٧/ ت٢٦٩٤]

• صحيح.

١١٨٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِذَا انْتَهَىٰ أَحَدُكُمْ إِلَىٰ الْمَجْلِسِ؛ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ فَلْيُسَلِّمْ، فَلَيْسَتِ الْأُولَىٰ بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ). [د٥٢٠٨/ ت٢٧٠٦]

• حسن صحيح.

٦ ـ باب: السلام على النساء

١١٩٠ ـ عَنْ أَسْمَاءَ ابْنَةِ يَزِيدَ قالتْ: مَرَّ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي نِسْوَةٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا. [د٥٢٠٤/ جه٣٧٠١/ مي٢٦٧٩]

• صحيح.

٧ ـ باب: ما جاء في القيام

١١٩١ ـ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمْ يَكُنْ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. قَالَ: وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا، لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهِيَتِهِ لِذَلِكَ. [ت٢٧٥٤]

• صحيح.

٨ ـ باب: المصافحة

١١٩٢ ـ (خ) عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قُلْتُ لأنسٍ: أكانَتِ المُصَافَحَةُ في أصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. [خ٦٢٦٣]

١١٩٣ ـ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ، فَيَتَصَافَحَانِ؛ إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَفْتَرِقَا).

• صحيح. [د٥٢١٢/ ت٢٧٢٧/ جه٣٧٠٣]

٩ ـ باب: كيفية السلام علىٰ أهل الكتاب

١١٩٤ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمُ الْيَهُودُ، فَإِنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُمْ: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقُلْ: وَعَلَيْكَ). [خ٦٢٥٧/ م٢١٦٤]

* * *

الفصل السادس

ما جاء في الشعر والألفاظ واللهو

١ ـ باب: ما جاء في الشعر

قال تعالى: ﴿وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُۥنَ ﴿٢٢٤﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِى كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ﴿٢٢٥﴾ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴿٢٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱنتَصَرُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا۟ وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ أَىَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ﴾. [الشعراء: ٢٢٤ ـ ٢٢٧]

١١٩٥ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قالَهَا الشَّاعِرُ كَلِمَةُ لَبِيدٍ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللهَ بَاطِلُ. وَكَادَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ). [خ٦١٤٧ (٣٨٤١)/ م٢٢٥٦]

١١٩٦ ـ (خ) عَنِ ابنِ عمرَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: (لأَنْ يَمتلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحاً، خيرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يمتلِئَ شِعراً). [خ٦١٥٤]

١١٩٧ ـ (خ) عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً). [خ٦١٤٥]

١١٩٨ ـ (م) عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَدِفْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْماً، فَقَالَ: (هَلْ مَعَكَ مِنْ شِعْرِ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ شَيْئاً)؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: (هِيهِ) فَأَنْشَدْتُهُ بَيْتاً. فَقَالَ: (هِيهِ)، ثُمَّ أَنْشَدْتُهُ بَيْتاً. فَقَالَ: (هِيهِ) حَتَّىٰ أَنْشَدْتُهُ مِائَةَ بَيْتٍ. [م٢٢٥٥]

١١٩٩ ـ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ اللهَ عز وجل قَدْ أَنْزَلَ فِي الشِّعْرِ مَا أَنْزَلَ، فَقَالَ: (**إِنَّ الْمُؤْمِنَ يُجَاهِدُ بِسَيْفِهِ وَلِسَانِهِ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَكَأَنَّ مَا تَرْمُونَهُمْ بِهِ نَضْحُ النَّبْلِ**).

[حم٢٧١٧٤، ١٥٧٨٥، ١٥٧٨٦، ١٥٧٩٦]

• إسناده صحيح علىٰ شرط الشيخين.

٢ ـ باب: إن من البيان سحراً

١٢٠٠ ـ (خ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّهُ قَدِمَ رَجُلَانِ مِنَ المَشْرِقِ فَخَطَبَا، فَعَجِبَ النَّاسُ لِبَيَانِهِمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْراً**، أَوْ: **إِنَّ بَعْضَ الْبَيَانِ لَسِحْرٌ**). [خ٥٧٦٧ (٥١٤٦)]

٣ ـ باب: النهي عن سب الدهر

قال تعالى: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾. [الجاثية: ٢٤]

١٢٠١ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (قَالَ اللهُ عز وجل: **يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي الأَمْرُ، أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ**). [خ٤٨٢٦/ م٢٢٤٦]

٤ ـ باب: تحريم اللعب بالنرد

١٢٠٢ ـ (م) عَنْ بُرَيْدَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَنْ لَعِبَ **بِالنَّرْدَشِيرِ، فَكَأَنَّمَا صَبَغَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خِنْزِيرٍ وَدَمِهِ**). [م٢٢٦٠]

٥ ـ باب: ما جاء في الألفاظ

١٢٠٣ ـ (ق) عَنْ عائِشَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: (**لَا يَقُولَنَّ**

أَحَدُكُمْ: خَبُثَتْ نَفْسِي، وَلكِنْ لِيَقُلْ: لَقِسَتْ نَفْسِي[(١)]». [خ٦١٧٩/ م٢٢٥٠]

١٢٠٤ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: هَلَكَ النَّاسُ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ». [م٢٦٢٣]

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: لَا أَدْرِي، أَهْلَكَهُمْ بِالنَّصْبِ[(١)]، أَوْ أَهْلَكُهُمْ بِالرَّفْعِ[(٢)].

٦ ـ باب: التشدق في الكلام

١٢٠٥ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ يَبْغَضُ الْبَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ، كَمَا تَتَخَلَّلُ الْبَقَرَةُ». زاد أبو داود: «بِلِسَانِهَا». [د٥٠٠٥/ ت٢٨٥٣]

• صحيح.

٧ ـ باب: التفاخر بالأحساب

قال تعالى: ﴿إِذْ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ﴾. [الفتح: ٢٦]

١٢٠٦ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَفْتَخِرُوا بِآبَائِكُمُ الذِينَ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَمَا يُدَهْدِهُ الْجُعَلُ

١٢٠٣ ـ (١) (خبثت نفسي... لقست نفسي): قال أهل اللغة وغريب الحديث وغيرهم: لقست وخبثت بمعنىً واحد، وإنما كره معنى الخبث لبشاعة الاسم، وعلّمهم الأدب في الألفاظ، واستعمال حسنها، وهجران خبيثها. قالوا: ومعنى لقست: غثت. وقال ابن الأعرابي: معناه: ضاقت.

١٢٠٤ ـ (١) (أهلكَهم بالنصب): أي: كان سبب هلاكهم.

(٢) (أهلكُهم بالرفع): أي: أشدهم هلاكاً.

بِمَنْخَرَيْهِ، خَيْرٌ مِنْ آبَائِكُمُ الذِينَ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ). [حم٢٧٣٩]

• إسناده صحيح.

٨ ـ باب: ما جاء بشأن السيد

١٢٠٧ ـ عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَا تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ: سَيِّدٌ، فَإِنَّهُ إِنْ يَكُ سَيِّداً؛ فَقَدْ أَسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ ﷻ). [د٤٩٧٧]

• صحيح.





المقصدُ التاسعُ

السيرة النبوية الشريفة

الكِتَابُ الأَوَّل

إجمال السيرة النبوية

١ ـ باب: نسب النبي ﷺ

١٢٠٨ ـ (م) عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ اللهَ اصْطَفَىٰ كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَىٰ قُرَيْشاً مِنْ كِنَانَةَ، وَاصْطَفَىٰ مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ). [م٢٢٧٦]

٢ ـ باب: شق صدره ﷺ وهو صغير

١٢٠٩ ـ (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَتَاهُ جِبْرِيلُ ﷺ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ، فَأَخَذَهُ فَصَرَعَهُ، فَشَقَّ عَنْ قَلْبِهِ، فَاسْتَخْرَجَ الْقَلْبَ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عَلَقَةً، فَقَالَ: هَذَا حَظ الشَّيْطَانِ مِنْكَ. ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ لأَمَهُ(١)، ثُمَّ أَعَادَهُ فِي مَكَانِهِ. وَجَاءَ الْغِلْمَانُ يَسْعَوْنَ إِلَىٰ أُمِّهِ ـ يَعْنِي: ظِئْرَهُ(٢) ـ فَقَالُوا: إِنَّ مُحَمَّداً قَدْ قُتِلَ، فَاسْتَقْبَلُوهُ وَهُوَ مُنْتَقِعُ اللَّوْنِ(٣).

قَالَ أَنَسٌ: وَقَدْ كُنْتُ أَرَىٰ أَثَرَ ذلِكَ الْمِخْيَطِ فِي صَدْرِهِ.

[م: الإيمان ١٦٢ (٢٦١)]

١٢٠٩ ـ (١) (لأمه): أي: ضم بعضه إلىٰ بعض.
(٢) (ظئره): أي: مرضعته.
(٣) (منتقع اللون): أي: متغير اللون.

٣ ـ باب: رعي النبي ﷺ الغنم

١٢١٠ ـ (خ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: **(ما بَعَثَ اللهُ نَبِيّاً إِلَّا رَعىٰ الْغَنَمَ)**، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: وَأَنْتَ؟ فَقَالَ: **(نَعَمْ، كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَىٰ قَرَارِيطَ لأَهْلِ مَكَّةَ)**. [خ٢٢٦٢]

٤ ـ باب: مبشرات بالنبوة

١٢١١ ـ (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(إِنِّي لأَعْرِفُ حَجَراً بِمَكَّةَ، كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ، إِنِّي لأَعْرِفُهُ الآنَ)**. [م٢٢٧٧]

٥ ـ باب: مبعث النبي ﷺ

١٢١٢ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: بُعِثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لأَرْبَعِينَ سَنَةً، فَمَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحىٰ إِلَيْهِ، ثُمَّ أُمِرَ بِالْهِجْرَةِ فَهَاجَرَ عَشْرَ سِنِينَ، وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. [خ٣٩٠٢ (٣٨٥١)/ م٢٣٥١]

٦ ـ باب: بدء الوحي

قال تعالى: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۝١ خَلَقَ ٱلْإِنسَـٰنَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ﴾. **[العلق: ١ ـ ٣]**

١٢١٣ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصالِحَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَىٰ رُؤْيَا؛ إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الخَلَاءُ، وَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ، فَيَتَحَنَّثُ فِيهِ ـ وَهُوَ: التَّعَبُّدُ ـ اللَّيَالِيَ ذَوَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَىٰ أَهْلِهِ، وَيَتَزَوَّدُ لِذلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَىٰ خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا،

حَتَّىٰ جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ المَلَكُ فَقَالَ: اقْرَأْ، قَالَ: (مَا أَنَا بِقَارِئٍ). قَالَ: (**فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي**(١) **حَتَّىٰ بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ**(٢)**، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ، قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّىٰ بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ:** ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۝١ خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ ۝٣﴾ [العلق]).

فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَرْجُفُ فُؤَادُهُ، فَدَخَلَ عَلَىٰ خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ رضي الله عنها فَقَالَ: (**زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي**)(٣). فَزَمَّلُوهُ حَتَّىٰ ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ(٤)، فَقَالَ لِخَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ: (**لَقَدْ خَشِيتُ عَلَىٰ نَفْسِي**). فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: كَلَّا، وَاللهِ! مَا يُخْزِيكَ اللهُ أَبداً، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ(٥)، وَتَكْسِبُ المَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَىٰ نَوَائِبِ الْحَقِّ(٦).

فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّىٰ أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّىٰ، ابْنَ عَمِّ خَدِيجَةَ، وَكَانَ امْرَأً تَنَصَّرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعِبْرَانِيَّ، فَيَكْتُبُ مِنَ الإِنْجِيلِ بِالْعِبْرَانِيَّةِ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَكْتُبَ، وَكَانَ شَيْخاً كَبِيراً قَدْ عَمِيَ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: يَا ابْنَ عَمِّ! اسْمَعْ مِنِ ابْنِ أَخِيكَ.

١٢١٣ ـ (١) (فغطني): معناه: عصرني وضمني.
(٢) (الجهد): هو الغاية في المشقة.
(٣) (زملوني): أي: غطوني بالثياب ولفوني بها.
(٤) (الروع): الفزع.
(٥) (الكَلّ): الضعيف. المراد: المسكين واليتيم.
(٦) (نوائب الحق) النوائب: جمع نائبة، وهي الحادثة. والنائبة قد تكون في الخير، وقد تكون في الشر.

فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: يَا ابْنَ أَخِي! مَاذَا تَرَىٰ؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَبَرَ مَا رَأَىٰ، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: هَـٰذَا النَّامُوسُ(٧) الَّذِي نَزَّلَ اللهُ عَلَىٰ مُوسَىٰ، يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعاً!(٨)، لَيْتَنِي أَكُونُ حَيّاً إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(أَوَمُخْرِجِيَّ هُمْ)**. قَالَ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ؛ إِلَّا عُودِيَ، وَإِنْ يُدْرِكْنِي يَوْمُكَ أَنْصُرْكَ نَصْراً مُؤَزَّراً(٩). [خ٣/ م١٦٠]

١٢١٤ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ﵂: أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ ﵁ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(أَحْيَاناً يَأْتِينِي مِثْلَ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ، وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَيَّ، فَيُفْصَمُ(١) عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْهُ مَا قَالَ، وَأَحْيَاناً يَتَمَثَّلُ لِيَ الْمَلَكُ رَجُلاً، فَيُكَلِّمُنِي فَأَعِي مَا يَقُولُ)**.

قَالَتْ عَائِشَةُ ﵂: وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبَرْدِ، فَيَفْصِمُ عَنْهُ وَإِنَّ جَبِينَهُ لَيَتَفَصَّدُ عَرَقاً(٢). [خ٢/ م٢٣٣٣]

٧ ـ باب: قوله تعالىٰ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾

١٢١٥ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ

---

(٧) (الناموس): هو جبريل ﵇، والناموس في اللغة: صاحب السر.

(٨) (يا ليتني فيها جذعاً): الضمير يعود إلىٰ أيام النبوة ومدتها. وجذع: يعني الشاب القوي.

(٩) (مؤزراً): أي: قوياً بالغاً.

١٢١٤ ـ (١) (فيفصم): أي: يقلع وينجلي عنه.

(٢) (ليتفصد عرقاً) الفصد: هو قطع العرق لإسالة الدم. شبه جبينه بالعرق المفصود مبالغة في كثرة العرق.

أَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ۝٢١٤﴾ [الشعراء] قَالَ: (يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ ـ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا ـ اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ[(١)]، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئاً. يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئاً. يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ المُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئاً. وَيَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللهِ لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئاً. وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَلِينِي ما شِئْتِ مِنْ مالِي، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئاً). [خ٢٧٥٣/ م٢٠٦]

١٢١٦ ـ (ق) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ۝٢١٤﴾ وَرَهْطَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ[(١)]، خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّىٰ صَعِدَ الصَّفَا، فَهَتَفَ: (يَا صَبَاحَاهْ!)[(٢)]. فَقَالُوا: مَنْ هَذَا؟ فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ: (أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلاً تَخْرُجُ مِنْ سَفْحِ هَذَا الجَبَلِ، أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِيَّ)؟ قَالُوا: ما جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِباً، قالَ: (فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ). قالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبّاً لَكَ[(٣)]، ما جَمَعْتَنَا إِلَّا لِهذَا، ثُمَّ قَامَ، فَنَزَلَتْ: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ۝١﴾ [المسد] وَقَدْ تَبَّ. هكَذَا قَرَأَهَا الأَعْمَشُ يَوْمَئِذٍ. [خ٤٩٧١ (١٣٩٤)/ م٢٠٨]

٨ ـ باب: المسلمون الأوائل

١٢١٧ ـ (خ) عَنْ عمار قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَمَا مَعَهُ؛ إِلَّا خَمْسَةُ أَعْبُدٍ وَامْرَأَتَانِ، وَأَبُو بَكْرٍ. [خ٣٦٦٠]

١٢١٥ ـ (١) (اشتروا أنفسكم): أي: أنقذوا أنفسكم، كما في الرواية الثانية.

١٢١٦ ـ (١) قال الإمام النووي: الظاهر أن هذا كان قرآناً أنزل ثم نسخت تلاوته.

(٢) (يا صباحاه): كلمة كانوا يقولونها عند وقوع أمر عظيم ليجتمع الناس.

(٣) (تباً لك): أي: خسارة لك.

٩ ـ باب: ما لقي النبي ﷺ وأصحابه بمكة

١٢١٨ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عِنْدَ الْبَيْتِ، وَأَبُو جَهْلٍ وَأَصْحَابٌ لَهُ جُلُوسٌ، إِذْ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَيُّكُمْ يَجِيءُ بِسَلَىٰ[١] جَزُوْرِ بَنِي فُلَانٍ، فَيَضَعُهُ عَلَىٰ ظَهْرِ مُحَمَّدٍ إِذَا سَجَدَ؟ فَانْبَعَثَ أَشْقَىٰ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِهِ، فَنَظَرَ حَتَّىٰ إذا سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ، وَضَعَهُ عَلَىٰ ظَهْرِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، وَأَنَا أَنْظُرُ لَا أغني[٢] شَيْئاً، لَوْ كَانَ لِي مَنَعَةٌ[٣]، قَالَ: فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ، وَيُحِيلُ[٤] بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ سَاجِدٌ لَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ، حَتَّىٰ جَاءَتْهُ فَاطِمَةُ، فَطَرَحَتْ عَنْ ظَهْرِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ قَالَ: (**اللَّهُمَّ! عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ**). ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ إِذْ دَعَا عَلَيْهِمْ. قَالَ: وَكَانُوا يُرَوْنَ أَنَّ الدَّعْوَةَ فِي ذَلِكَ الْبَلَدِ مُسْتَجَابَةٌ، ثُمَّ سَمَّىٰ: (**اللَّهُمَّ! عَلَيْكَ بِأَبِي جَهْلٍ، وَعَلَيْكَ بِعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ، وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ**). وَعَدَّ السَّابِعَ فَلَمْ نَحْفَظْهُ، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَقَدْ رَأَيْتُ الَّذِينَ عَدَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَرْعَىٰ، فِي الْقَلِيْبِ[٥] قَلِيْبِ بَدْرٍ. [خ٢٤٠/ م١٧٩٤]

١٢١٨ ـ (١) (سلىٰ): هي اللفافة يكون فيها الولد في بطن الناقة وسائر الحيوان، وهي من الآدمية: المشيمة.

(٢) (لا أغني): أي: لا أغني في كف شرهم.

(٣) (لو كان لي منعة): تمنىٰ لو كانت له قوة أو عشيرة بمكة تمنع أذاهم.

(٤) (يحيل): رواية مسلم (يميل) ومعنىٰ يحيل: أن بعضهم ينسب فعل ذلك إلىٰ بعض بالإشارة تهكماً. أو يثب بعضهم علىٰ بعض من المرح والبطر، من حال: إذا وثب علىٰ ظهر دابته.

(٥) (القليب): هو البئر التي لم تطو.

□ ولفظ مسلم: وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَمِيلُ عَلَىٰ بَعْضٍ.. فَلَمَّا سَمِعُوا صَوْتَهُ، ذَهَبَ عَنْهُمُ الضَّحْكُ، وَخَافُوا دَعْوَتَهُ.

١٢١٩ ـ (خ) عَنْ خَبَّابِ بْنِ الأَرَتِّ قَالَ: شَكَوْنَا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، قُلْنَا لَهُ: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا؟ أَلَا تَدْعُو اللهَ لَنَا؟ قَالَ: **(كانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الأَرْضِ، فَيُجْعَلُ فِيهِ، فَيُجَاءُ بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَىٰ رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِاثْنَتَيْنِ، وَمَا يَصُدُّهُ ذٰلِكَ عَنْ دِينِهِ. وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الحَدِيدِ ما دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ، وَمَا يَصُدُّهُ ذٰلِكَ عَنْ دِينِهِ. وَاللهِ لَيُتِمَّنَّ هَذَا الأَمْرَ، حَتَّىٰ يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَىٰ حَضْرَمَوْتَ، لَا يَخَافُ إِلَّا اللهَ، أَوِ الذِّئْبَ عَلَىٰ غَنَمِهِ، وَلٰكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ)**. [خ٣٦١٢]

١٠ ـ باب: إسلام عمر بن الخطاب

١٢٢٠ ـ (خ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: لَمَّا أَسْلَمَ عُمَرُ، اجْتَمَعَ النَّاسُ عِنْدَ دَارِهِ، وَقَالُوا: صَبَأَ عُمَرُ[١] ـ وَأَنَا غُلَامٌ فَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِي ـ فَجَاءَ رَجُلٌ عَلَيْهِ قَبَاءٌ[٢] مِنْ دِيبَاجٍ، فقالَ: قَدْ صَبَأَ عُمَرُ، فَمَا ذَاكَ؟ فَأَنَا لَهُ جَارٌ[٣]، قَالَ: فَرَأَيْتُ النَّاسَ تَصَدَّعُوا عَنْهُ[٤]، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الْعَاصُ بْنُ وَائِلٍ. [خ٣٨٦٥ (٣٨٦٤)]

١٢٢١ ـ (خ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: ما زِلْنَا أَعِزَّةً مُنْذُ أَسْلَمَ عُمَرُ. [خ٣٦٨٤]

١٢٢٠ ـ (١) (صبأ عمر): أي: كفر، والصابئ: الخارج من دين إلىٰ آخر.
(٢) (قباء): قال القاضي عياض: ثوب ضيق من ثياب العجم.
(٣) (جار): أي: أجرته من أن يظلمه ظالم.
(٤) (تصدعوا عنه): أي: تفرقوا عنه.

١١ ـ باب: وفاة أَبي طالب

١٢٢٢ ـ (ق) عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ قالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبِ الْوَفَاةُ، جَاءَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلٍ وَعَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، فَقَالَ: (**أَيْ عَمِّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ**). فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟! فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْرِضُهَا عَلَيْهِ، وَيُعِيدَانِهِ بِتِلْكَ الْمَقَالَةِ، حَتَّىٰ قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ ما كَلَّمَهُمْ: عَلَىٰ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَبَىٰ أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا الله، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**وَاللهِ لأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ**). فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة:١١٣] وَأَنْزَلَ اللهُ فِي أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَآءُ﴾ [القصص:٥٦]. [خ٤٧٧٢ (١٣٦٠)/ م٢٤]

١٢ ـ باب: الذهاب إِلىٰ الطائف

١٢٢٣ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ ﵂ ـ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ـ: أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَلْ أَتَىٰ عَلَيْكَ يَوْمٌ كانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ؟ قالَ: (**لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكِ ما لَقِيتُ، وَكانَ أَشَدُّ ما لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَىٰ ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ بْنِ عَبْدِ كُلَالٍ، فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَىٰ مَا أَرَدْتُ، فَانْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَىٰ وَجْهِي، فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلا وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ**[(١)]**، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي، فَنَظَرْتُ فَإِذَا**

١٢٢٣ ـ (١) (قرن الثعالب): هو قرن المنازل ميقات أهل نجد.

فِيهَا جِبْرِيلُ، فَنَادَانِي فَقَالَ: إِنَّ اللهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ اللهُ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ، لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ، فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ: ذلِكَ فِيمَا شِئْتَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ أُطْبِقَ عَلَيْهِم الأَخْشَبَيْنِ؟[٢])، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللهَ وَحْدَهُ، لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً). [خ٣٢٣١/ م١٧٩٥]

١٣ ـ باب: الإسراء والمعراج

قال تعالى: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾. [الإسراء: ١]

وقال تعالى: ﴿وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ﴿١﴾ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ﴿٢﴾ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾ عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ ﴿٥﴾ ذُو مِرَّةٍ فَٱسْتَوَىٰ ﴿٦﴾ وَهُوَ بِٱلْأُفُقِ ٱلْأَعْلَىٰ ﴿٧﴾ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ﴿٨﴾ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ﴿٩﴾ فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ ﴿١٠﴾ مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ ﴿١١﴾ أَفَتُمَٰرُونَهُۥ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ ﴿١٢﴾ وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴿١٣﴾ عِندَ سِدْرَةِ ٱلْمُنتَهَىٰ ﴿١٤﴾ عِندَهَا جَنَّةُ ٱلْمَأْوَىٰٓ ﴿١٥﴾ إِذْ يَغْشَى ٱلسِّدْرَةَ مَا يَغْشَىٰ ﴿١٦﴾ مَا زَاغَ ٱلْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ ﴿١٧﴾ لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾. [النجم: ١ ـ ١٨]

١٢٢٤ ـ (ق) عَنْ أَنَس بن مالك، عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ ﵄: أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِيَ بِهِ: (**بَيْنَما أَنا في الحَطِيم**، ـ وَرُبَّمَا قالَ: **في الْحِجْرِ** ـ **مُضْطَجِعاً، إِذْ أَتَانِي آتٍ فَقَدَّ** ـ قالَ: وَسَمِعْتُهُ

---

(٢) (الأخشبين): هما جبلا مكة: أبو قبيس، والذي يقابله.

يَقُولُ: فَشَقَّ ـ ما بَيْنَ هذِهِ إلَىٰ هذِهِ ـ فَقُلْتُ لِلْجارُودِ وَهُوَ إلَىٰ جَنْبِي: ما يَعْنِي بِهِ؟ قالَ: مِنْ ثُغْرَةِ نَحْرِهِ إلَىٰ شِعْرَتِهِ، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: مِنْ قَصِّهِ إلَىٰ شِعْرَتِهِ ـ فَاسْتَخْرَجَ قَلْبِي، ثُمَّ أُتِيتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مَمْلُوءَةٍ إيمَاناً، فَغُسِلَ قَلْبِي، ثُمَّ حُشِيَ ثُمَّ أُعِيدَ، ثُمَّ أُتِيتُ بِدَابَّةٍ دُونَ البَغْلِ وَفَوْقَ الْحِمَارِ أَبْيَضَ ـ فَقَالَ لَهُ الجَارُودُ: هُوَ الْبُرَاقُ يَا أَبَا حَمْزَةَ؟ قالَ أَنَسٌ: نَعَمْ ـ يَضَعُ خَطْوَهُ عِنْدَ أَقْصىٰ طَرْفِهِ، فَحُمِلْتُ عَلَيْهِ.

فَانْطَلَقَ بِي جِبْرِيلُ حَتَّىٰ أَتَىٰ السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَاسْتَفْتَحَ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إلَيْهِ؟ قالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَباً بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جاءَ، فَفُتِحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإذَا فِيها آدَمُ، فَقَالَ: هَذَا أَبُوكَ آدَمُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ السَّلَامَ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَباً بِالِابْنِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ.

ثُمَّ صَعِدَ بي، حَتَّىٰ أَتَىٰ السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إلَيْهِ؟ قالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَباً بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جاءَ، فَفَتَحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إذَا يَحْيىٰ وَعِيسىٰ، وَهُمَا ابْنَا الخَالَةِ، قالَ: هذا يَحْيىٰ وَعِيسىٰ فَسَلِّمْ عَلَيْهِمَا، فَسَلَّمْتُ، فَرَدَّا، ثُمَّ قَالَا: مَرْحَباً بِالأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ.

ثُمَّ صَعِدَ بِي إلَىٰ السَّمَاءِ الثَّالِثَةَ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إلَيْهِ؟ قالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَباً بِهِ فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جاءَ، فَفُتِحَ. فَلَمَّا خَلَصْتُ إذَا يُوسُفُ، قالَ: هذَا يُوسُفُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَباً بِالأَخِ الصَّالِحِ وَالنبِيِّ الصَّالِحِ.

ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّىٰ أَتَىٰ السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: أَوَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَباً بِه، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جاءَ، فَفُتِحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِلَىٰ إِدْرِيسَ، قالَ: هَذَا إِدْرِيسُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قالَ: مَرْحَباً بِالأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ.

ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّىٰ أَتَىٰ السَّمَاءَ الخَامِسَةَ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَباً بِه، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جاءَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا هَارُونُ، قالَ: هَذَا هَارُونُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثمّ قالَ: مَرْحَباً بالأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ.

ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّىٰ أَتَىٰ السَّمَاءَ السَّادِسَةَ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قالَ: نَعَمْ، قالَ: مَرْحَباً بِه، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جاءَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا مُوسىٰ، قَالَ: هَذَا مُوسَىٰ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قالَ: مَرْحَباً بالأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، فَلَمَّا تَجَاوَزْتُ بَكىٰ، قِيلَ لَهُ: ما يُبْكِيكَ؟ قَالَ: أَبْكِي لأَنَّ غُلَاماً بُعِثَ بَعْدِي يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَكْثَرُ مِمَّنْ يَدْخُلُهَا مِنْ أُمَّتِي.

ثُمَّ صَعِدَ بِي إِلَىٰ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قالَ: نَعَمْ، قالَ: مَرْحباً بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جاءَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا إِبْرَاهِيمُ، قالَ: هَذَا أَبُوكَ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، قالَ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ السَّلَامَ، قالَ: مَرْحَباً بِالِابْنِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ.

ثُمَّ رُفِعَتْ لِي سِدْرَةُ الْمُنْتَهىٰ، فَإِذَا نَبِقُهَا مِثْلُ قِلَالِ هَجَرَ، وَإِذَا وَرَقُهَا مِثْلُ آذَانِ الْفِيَلَةِ، قالَ: هذِهِ سِدْرَةُ الْمُنْتَهىٰ، وَإِذَا أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ: نَهْرَانِ بَاطِنَانِ وَنَهْرَانِ ظَاهِرَانِ، فَقُلْتُ: ما هذَانِ يَا جِبْرِيلُ؟ قالَ: أَمَّا الْبَاطِنَانِ فَنَهَرَانِ في الجَنَّةِ، وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ: فَالنِّيلُ وَالْفُرَاتُ.

ثُمَّ رُفِعَ لِيَ الْبَيْتُ المَعْمُورُ، ثُمَّ أُتِيتُ بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ، وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، وَإِنَاءٍ مِنْ عَسَلٍ، فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ فَقَالَ: هِيَ الْفِطْرَةُ التي أَنْتَ عَلَيْهَا وَأُمَّتُكَ.

ثُمَّ فُرِضَتْ عَلَيَّ الصَّلَوَاتُ خَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ، فَمَرَرْتُ عَلَىٰ مُوسىٰ، فَقَالَ: بِمَ أُمِرْتَ؟ قالَ: أُمِرْتُ بِخَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: إن أُمَّتُكَ لَا تَسْتَطِيعُ خَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، وَإِنِّي وَاللهِ قَدْ جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ المُعَالَجَةِ، فَارْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لأُمَّتِكَ، فَرَجَعْتُ، فَوَضَعَ عَنِّي عَشْراً، فَرَجَعْتُ إِلَىٰ مُوسىٰ فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ، فَوَضَعَ عَنِّي عَشْراً، فَرَجَعْتُ إِلَىٰ مُوسىٰ فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ فَوَضَع عَنِّي عَشْراً، فَرَجَعْتُ إِلَىٰ مُوسىٰ فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ، فَأُمِرْتُ بِعَشْرِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ، فَأُمِرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ إِلَىٰ مُوسىٰ، فَقَالَ: بِمَا أُمِرْتَ؟ قُلْتُ: أُمِرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كلَّ يَوْمٍ، قالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ خَمْسَ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، وَإِنِّي قَدْ جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وَعالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ المُعَالَجَةِ، فَارْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التخْفِيفَ لأُمَّتِكَ، قَالَ: سَأَلْتُ رَبِّي حَتَّىٰ اسْتَحْيَيْتُ، وَلكِنْ أَرْضَىٰ وَأُسَلِّمُ. قالَ: فَلَمَّا جاوَزْتُ نَادَىٰ مُنَادٍ: أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي، وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي). [خ٣٨٨٧ (٣٢٠٧)/ م١٦٤]

١٢٢٥ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي الْحِجْرِ، وَقُرَيْشٌ تَسْأَلُنِي عَنْ مَسْرَايَ، فَسَأَلَتْنِي عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ لَمْ أُثْبِتْهَا[١]، فَكُرِبْتُ كُرْبَةً مَا كُرِبْتُ مِثْلَهُ قَطُّ[٢]. قَالَ: فَرَفَعَهُ اللهُ لِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، مَا يَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَنْبَأْتُهُمْ بِهِ. وَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الأَنْبِيَاءِ، فَإِذَا مُوسَىٰ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَإِذَا رَجُلٌ ضَرْبٌ جَعْدٌ[٣] كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ. وَإِذَا عِيسَىٰ ابْنُ مَرْيَمَ عليه السلام قَائِمٌ يُصَلِّي، أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهاً عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ. وَإِذَا إِبْرَاهِيمُ عليه السلام قَائِمٌ يُصَلِّي، أَشْبَهُ النَّاسِ بِهِ صَاحِبُكُمْ ـ يَعْنِي: نَفْسَهُ ـ فَحَانَتِ الصَّلَاةُ فَأَمَمْتُهُمْ، فَلَمَّا فَرَغْتُ مِنَ الصَّلَاةِ، قَالَ قَائِلٌ: يَا مُحَمَّدُ، هَذَا مَالِكٌ صَاحِبُ النَّارِ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ، فَبَدَأَنِي بِالسَّلَامِ). [م١٧٢]

١٤ ـ باب: بدء الهجرة إلىٰ المدينة

١٢٢٦ ـ (خ) عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، ثُمَّ قَدِمَ عَلَيْنَا عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ وَبِلَالٌ رضي الله عنهم. [خ٣٩٢٤]

□ وفي رواية: قَالَ: أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَكَانَا يُقْرِئُونَ[١] النَّاسَ، فَقَدِمَ بِلَالٌ وَسَعْدٌ وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ،

١٢٢٥ ـ (١) (لم أثبتها): أي: لم أحفظها ولم أضبطها لاشتغالي بما هو أهم.

(٢) (فكربت كربة ما كربت مثله قط): الضمير في «مثله» يعود علىٰ معنىٰ الكربة، وهو «الكرب». والكربة: الغم الذي يأخذ بالنفس.

(٣) (ضرب جعد) الضرب: قليل اللحم. و(جعد): صفة شعره.

١٢٢٦ ـ (١) (يقرئون): قال في «الفتح» في رواية الأصيلي وكريمة: فكانا يقرئان الناس. وهو أوجه، ويوجه الأول علىٰ أن أقل الجمع اثنان.

ثُمَّ قَدِمَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ فِي عِشْرِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ، فَمَا رَأَيْتُ أَهْلَ المَدِينَةِ فَرِحُوا بِشَيْءٍ فَرَحَهُمْ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ، حَتَّىٰ جَعَلَ الإِمَاءُ يَقُلْنَ: قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَمَا قَدِمَ حَتَّىٰ قَرَأْتُ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ۝١﴾ [الأعلىٰ] فِي سُوَرٍ مِنَ المُفَصَّلِ. [خ٣٩٢٥]

١٥ ـ باب: هجرة النبي ﷺ إلىٰ المدينة

قال تعالى: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا ۖ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلسُّفْلَىٰ ۗ وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِىَ ٱلْعُلْيَا ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾. [التوبة: ٤٠]

١٢٢٧ ـ (خ) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ـ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ـ قَالَتْ: لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ قَطُّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ، وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ طَرَفَيِ النَّهَارِ، بُكْرَةً وَعَشِيَّةً، فَلَمَّا ابْتُلِيَ المُسْلِمُونَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِراً نَحْوَ أَرْضِ الحَبَشَةِ، حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ بَرْكَ الْغِمَادِ(١) لَقِيَهُ ابْنُ الدَّغِنَةِ، وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجَنِي قَوْمِي، فَأُرِيدُ أَنْ أَسِيحَ فِي الأَرْضِ وَأَعْبُدَ رَبِّي.

قَالَ ابْنُ الدَّغِنَةِ: فَإِنَّ مِثْلَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ وَلَا يُخْرَجُ، إِنَّكَ تَكْسِبُ المَعْدُومَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَىٰ نَوَائِبِ الْحَقِّ، فَأَنَا لَكَ جَارٌ، ارْجِعْ وَاعْبُدْ رَبَّكَ بِبَلَدِكَ. فَرَجَعَ وَارْتَحَلَ مَعَهُ ابْنُ الدَّغِنَةِ.

١٢٢٧ ـ (١) (برك الغماد): موضع علىٰ خمس ليال من مكة إلىٰ جهة اليمن.

فَطَافَ ابْنُ الدَّغِنَةِ عَشِيَّةً فِي أَشْرَافِ قُرَيْشٍ، فَقَالَ لَهُمْ: إن أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ مِثْلُهُ وَلَا يُخْرَجُ، أَتُخْرِجُونَ رَجُلاً يَكْسِبُ المَعْدُومَ، وَيَصِلُ الرَّحِمَ، وَيَحْمِلُ الكَلَّ، وَيَقْرِي الضَّيْفَ، وَيُعِينُ عَلَىٰ نَوَائِبِ الْحَقِّ؟! فَلَمْ تُكَذِّبْ قُرَيْشٌ بِجِوَارِ ابْنِ الدَّغِنَةِ، وَقَالُوا لابْنِ الدَّغِنَةِ: مُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ في دَارِهِ، فَلْيُصَلِّ فِيهَا، وَلْيَقْرَأْ ما شَاءَ، وَلَا يُؤْذِينَا بِذلِكَ، وَلَا يَسْتَعْلِنْ بِهِ، فَإِنَّا نَخْشَىٰ أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا. فَقَالَ ذلِكَ ابْنُ الدَّغِنَةِ لأَبِي بَكْرٍ، فَلَبِثَ أَبُو بَكْرٍ بِذلِكَ يَعْبُدُ رَبَّهُ في دَارِهِ، وَلَا يَسْتَعْلِنُ بِصَلَاتِهِ وَلَا يَقْرَأُ في غَيْرِ دَارِهِ.

ثُمَّ بَدَا لأَبِي بَكْرٍ، فابْتَنَىٰ مَسْجِداً بِفِنَاءِ دَارِهِ، وَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ، وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَيَتَقَذَّفُ[٢] عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ، وَهُمْ يَعْجَبُونَ مِنْهُ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلاً بَكَّاءً، لَا يَمْلِكُ عَيْنَيْهِ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ، وَأَفْزَعَ ذلِكَ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَرْسَلُوا إِلَىٰ ابْنِ الدَّغِنَةِ فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: إِنَّا كُنَّا أَجَرْنَا أَبَا بَكْرٍ بِجِوَارِكَ، عَلَىٰ أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ في دَارِهِ، فَقَدْ جاوَزَ ذلِكَ، فَابْتَنَىٰ مَسْجِداً بِفِنَاءِ دَارِهِ، فَأَعْلَنَ بِالصَّلَاةِ وَالْقِرَاءَةِ فِيهِ، وَإِنَّا قَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا، فَانْهَهُ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَىٰ أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ في دَارِهِ فَعَلَ، وَإِنْ أَبَىٰ؛ إِلَّا أَنْ يُعْلِنَ بِذلِكَ، فَسَلْهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْكَ ذِمَّتَكَ، فَإِنَّا قَدْ كَرِهْنَا أَنْ نُخْفِرَكَ[٣]، وَلَسْنَا مُقِرِّينَ لأَبِي بَكْرٍ الِاسْتِعْلَانَ.

قَالَتْ عائِشَةُ: فَأَتَىٰ ابْنُ الدَّغِنَةِ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتَ

---

(٢) (فيتقذف): أي: يتدافعون، فيقذف بعضهم بعضاً.

(٣) (نخفرك): أي: نغدر بك.

الَّذِي عاقَدْتُ لَكَ عَلَيْهِ، فَإِمَّا أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَىٰ ذٰلِكَ، وَإِمَّا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيَّ ذِمَّتِي، فَإِنِّي لَا أُحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ الْعَرَبُ أَنِّي أُخْفِرْتُ فِي رَجُلٍ عَقَدْتُ لَهُ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَإِنِّي أَرُدُّ إِلَيْكَ جِوَارَكَ، وَأَرْضَىٰ بِجِوَارِ اللهِ ﷻ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْمُسْلِمِينَ: (**إِنِّي أُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ، ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ**) ـ وَهُمَا الحَرَّتَانِ[٤] ـ فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قِبَلَ المَدِينَةِ، وَرَجَعَ عامَّةُ مَنْ كانَ هَاجَرَ بِأَرْضِ الحَبَشَةِ إِلَىٰ المَدِينَةِ، وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ قِبَلَ المَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**عَلَىٰ رِسْلِكَ**[٥]**، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِي**). فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَهَلْ تَرْجُو ذٰلِكَ بِأَبِي أَنْتَ؟ قَالَ: (**نَعَمْ**). فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِيَصْحَبَهُ، وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ كانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمُرِ ـ وَهُوَ الخَبَطُ[٦] ـ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ.

قَالَتْ عائِشَةُ: فَبَيْنَما نَحْنُ يَوْماً جُلُوسٌ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ[٧]، قَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ: هَذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مُتَقَنِّعاً[٨]، فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فِدَاءٌ لَهُ أَبِي وَأُمِّي، وَاللهِ ما جاءَ بِهِ فِي هَـٰذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا أَمْرٌ.

---

(٤) (وهما الحرتان): هٰذا مدرج في الخبر وهو من تفسير الزهري. و(الحرة): أرض حجارتها سود.

(٥) (علىٰ رسلك): أي: علىٰ مهلك.

(٦) (وهو الخبط): هٰذا التفسير من الزهري.

(٧) (في نحر الظهيرة): أي: أول الزوال، وهو أشد ما يكون في حرارة النهار.

(٨) (متقنعاً): أي: مغطياً رأسه.

قالَتْ: فَجاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنَ، فَأُذِنَ لَهُ فَدَخَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لأَبِي بَكْرٍ: **(أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ)**. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ، بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ: **(فَإِنِّي قَدْ أُذِنَ لِي فِي الخُرُوجِ)**. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: الصَّحَابَةَ(٩) بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(نَعَمْ)**. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَخُذْ ـ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ ـ إِحْدَىٰ رَاحِلَتَيَّ هَاتَيْنِ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(بِالثَّمَنِ)**.

قالَتْ عائِشَةُ: فَجَهَّزْنَاهُمَا أَحَثَّ الْجَهَازِ(١٠)، وَصَنَعْنَا لَهُمَا سُفْرَةً فِي جِرَابٍ(١١)، فَقَطَعَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قِطْعَةً مِنْ نِطَاقِهَا(١٢)، فَرَبَطَتْ بِهِ عَلَىٰ فَمِ الْجِرَابِ، فَبِذَلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتَ النِّطَاقَيْنِ. قَالَتْ: ثُمَّ لَحِقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ بِغَارٍ فِي جَبَلِ ثَوْرٍ، فَكَمَنَا فِيهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، يَبِيتُ عِنْدَهُمَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَهْوَ غُلَامٌ شَابٌّ، ثَقِفٌ(١٣) لَقِنٌ(١٤)، فَيَدَّلِجُ(١٥) مِنْ عِنْدِهِما بِسَحَرٍ، فَيُصْبِحُ مَعَ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ كَبَائِتٍ، فَلَا يَسْمَعُ أَمْراً يُكْتَادَانِ بِهِ(١٦) إِلَّا وَعَاهُ، حَتَّىٰ يَأْتِيَهُمَا بِخَبَرِ ذٰلِكَ حِينَ يَخْتَلِطُ الظَّلَامُ، وَيَرْعَىٰ عَلَيْهِمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ ـ مَوْلَىٰ أَبِي بَكْرٍ ـ مِنْحَةً مِنْ غَنَمٍ، فَيُرِيحُهَا عَلَيْهِمَا حِينَ تَذْهَبُ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ، فَيَبِيتَانِ فِي

---

(٩) (الصحابة): بالنصب؛ أي: أريد المصاحبة.
(١٠) (أحث الجهاز) من الحث: وهو الإسراع. و(الجهاز): هو ما يحتاج إليه في السفر.
(١١) (سفرة في جراب): أي: زاداً في جراب.
(١٢) (نطاقها) النطاق: ما يشد به الوسط.
(١٣) (ثقف): هو الحاذق.
(١٤) (لقن): هو السريع الفهم.
(١٥) (فيدلج): أي: يخرج بسحر إلىٰ مكة.
(١٦) (يكتادان به): هو من الكيد.

رِسْلٍ[(١٧)]، وَهْوَ لَبَنُ مِنْحَتِهِمَا وَرَضِيفِهِمَا[(١٨)]، حَتَّىٰ يَنْعِقَ[(١٩)] بِهَا عامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ بِغَلَسٍ، يَفْعَلُ ذلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ تِلْكَ اللَّيَالِي الثَّلاثِ.

وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلاً مِنْ بَنِي الدِّيلِ، وَهْوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ بْنِ عَدِيٍّ، هَادِياً خِرِّيتاً ـ وَالْخِرِّيتُ: المَاهِرُ بِالْهِدَايَةِ[(٢٠)] ـ قَدْ غَمَسَ حِلْفاً[(٢١)] فِي آلِ الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ السَّهْمِيِّ، وَهْوَ عَلَىٰ دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ، فَأَمِنَاهُ فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاحِلَتَيْهِمَا، وَوَاعَدَاهُ غارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلاثِ لَيَالٍ، فَأَتَاهُمَا بِرَاحِلَتَيْهِمَا صُبْحَ ثَلاثٍ، وَانْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ، وَالدَّلِيلُ، فَأَخَذَ بِهِمْ طَرِيقَ السَّوَاحِلِ. [خ٣٩٠٥ (٤٧٦)]

١٢٢٨ ـ (خ) عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ جُعْشُمٍ قَالَ: جاءَنَا رُسُلُ كُفَّارِ قُرَيْشٍ، يَجْعَلُونَ فِي رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، دِيَةَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، لِمَنْ قَتَلَهُ أَوْ أَسَرَهُ، فَبَيْنَمَا أَنَا جالِسٌ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ قَوْمِي بَنِي مُدْلِجٍ، إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، حَتَّىٰ قامَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ جُلُوسٌ، فَقَالَ: يَا سُرَاقَةُ، إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ آنِفاً أَسْوِدَةً[(١)] بِالسَّاحِلِ، أُرَاهَا مُحَمَّداً وَأَصْحَابَهُ، قالَ سُرَاقَةُ: فَعَرَفْتُ أَنَّهُمْ هُمْ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِهِمْ، وَلكِنَّكَ رَأَيْتَ فُلَاناً وَفُلَاناً، انْطَلَقُوا بِأَعْيُنِنَا[(٢)]، ثُمَّ لَبِثْتُ فِي الْمَجْلِسِ

---

(١٧) (رسل): اللبن الطري.
(١٨) (ورضيفهما): اللبن المرضوف؛ أي: التي وضعت فيه الحجارة المحماة بالشمس أو النار لينعقد، وتزول رخاوته.
(١٩) (ينعق): أي: يصيح بغنمه. والنعيق: صوت الراعي إذا زجر الغنم.
(٢٠) (والخريت: الماهر بالهداية): هٰذا مدرج في الخبر من كلام الزهري.
(٢١) (قد غمس حلفاً): أي: كان حليفاً.
١٢٢٨ ـ (١) (أسودة): أي: أشخاصاً.
(٢) (بأعيننا): أي: في نظرنا معاينة.

سَاعَةً، ثُمَّ قُمْتُ فَدَخَلْتُ، فَأَمَرْتُ جارِيَتِي أَنْ تَخْرُجَ بِفَرَسِي ـ وَهْيَ مِنْ وَرَاءِ أَكَمَةٍ ـ فَتَحْبِسَهَا عَلَيَّ، وَأَخَذْتُ رُمْحِي.

فَخَرَجْتُ بِهِ مِنْ ظَهْرِ الْبَيْتِ، فَخَطَطْتُ بِزُجِّهِ الأَرْضَ[٣]، وَخَفَضْتُ عَالِيَهُ[٤]، حَتَّىٰ أَتَيْتُ فَرَسِي فَرَكِبْتُهَا، فَرَفَعْتُهَا[٥] تُقَرِّبُ بِي[٦]، حَتَّىٰ دَنَوْتُ مِنْهُمْ.

فَعَثَرَتْ بِي فَرَسِي، فَخَرَرْتُ عَنْهَا، فَقُمْتُ فَأَهْوَيْتُ يَدِي إِلَىٰ كِنَانَتِي، فَاسْتَخْرَجْتُ مِنْهَا الأَزْلَامَ[٧]، فَاسْتَقْسَمْتُ بِهَا: أَضُرُّهُمْ أَمْ لَا، فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ[٨]، فَرَكِبْتُ فَرَسِي، وَعَصَيْتُ الأَزْلَامَ، تُقَرِّبُ بِي حَتَّىٰ إِذَا سَمِعْتُ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهْوَ لَا يَلْتَفِتُ، وَأَبُو بَكْرٍ يُكْثِرُ الالْتِفَاتَ، سَاخَتْ يَدَا فَرَسِي فِي الأَرْضِ، حَتَّىٰ بَلَغَتَا الرُّكْبَتَيْنِ، فَخَرَرْتُ عَنْهَا، ثُمَّ زَجَرْتُهَا فَنَهَضَتْ، فَلَمْ تَكَدْ تُخْرِجُ يَدَيْهَا. فَلَمَّا اسْتَوَتْ قَائِمَةً، إِذَا لأَثَرِ يَدَيْهَا عُثَانٌ[٩] سَاطِعٌ فِي السَّمَاءِ مِثْلُ الدُّخَانِ، فَاسْتَقْسَمْتُ بِالأَزْلَامِ، فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ.

فَنَادَيْتُهُمْ بِالأَمَانِ فَوَقَفُوا، فَرَكِبْتُ فَرَسِي حَتَّىٰ جِئْتُهُمْ، وَوَقَعَ فِي نَفْسِي حِينَ لَقِيتُ ما لَقِيتُ مِنَ الحَبْسِ عَنْهُمْ، أَنْ سَيَظْهَرُ أَمْرُ

---

(٣) (بزجه الأرض): الزج: الحديدة التي في أسفل الرمح.

(٤) (وخفضت عاليه): أي: أمسكه بيده وجرَّ زجه علىٰ الأرض فخطها به، لئلا يظهر بريقه لمن بعد منه.

(٥) (فرفعتها): أي: أسرعت بها السير.

(٦) (تقرب بي) التقريب: السير دون العدو، وفوق العادة.

(٧) (الأزلام): هي القداح، وهي السهام التي لا ريش لها ولا نصل.

(٨) (فخرج الذي أكره): أي: لا يضرهم.

(٩) (عثان): الدخان من غير نار.

رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ: إِنْ قَوْمَكَ قَدْ جَعَلُوا فِيكَ الدِّيَةَ، وَأَخْبَرْتُهُمْ أَخْبَارَ ما يُرِيدُ النَّاسُ بِهِمْ، وَعَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الزَّادَ وَالمَتَاعَ، فَلَمْ يَرْزَآنِي[١٠] وَلَمْ يَسْأَلَانِي، إِلَّا أَنْ قَالَ: (**أَخْفِ عَنَّا**). فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابَ أَمْنٍ[١١]، فَأَمَرَ عامِرَ بْنَ فُهَيْرَةَ فَكَتَبَ فِي رُقْعَةٍ مِنْ أَدِيمٍ، ثُمَّ مَضَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

قال ابن شهاب: فأخبرني عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَقِيَ الزُّبَيْرَ فِي رَكْبٍ مِنَ المُسْلِمِينَ، كانُوا تِجَاراً قافِلِينَ مِنَ الشَّامِ، فَكَسَا الزُّبَيْرُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ ثِيَابَ بَيَاضٍ.

وَسَمِعَ المُسْلِمُونَ بِالمَدِينَةِ بِمَخْرَجِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ، فَكَانُوا يَغْدُونَ كُلَّ غَدَاةٍ إِلَىٰ الحَرَّةِ، فَيَنْتَظِرُونَهُ حَتَّىٰ يَرُدَّهُمْ حَرُّ الظَّهِيرَةِ، فَانْقَلَبُوا يَوْماً بَعْدَ ما أَطَالُوا انْتِظَارَهُمْ، فَلَمَّا أَوَوْا إِلَىٰ بُيُوتِهِمْ، أَوْفَىٰ رَجُلٌ مِنْ يَهُودَ عَلَىٰ أُطُمٍ[١٢] مِنْ آطَامِهِمْ، لأَمْرٍ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَبَصُرَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ مُبَيَّضِينَ[١٣] يَزُولُ بِهِمُ السَّرَابُ[١٤]، فَلَمْ يَمْلِكِ الْيَهُودِيُّ أَنْ قَالَ بِأَعْلَىٰ صَوْتِهِ: يَا مَعَاشِرَ الْعَرَبِ، هَذَا جَدُّكُمُ[١٥] الَّذِي تَنْتَظِرُونَ، فَثَارَ المُسْلِمُونَ إِلَىٰ السِّلَاحِ، فَتَلَقَّوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ بِظَهْرِ الحَرَّةِ، فَعَدَلَ بِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ، حَتَّىٰ نَزَلَ بِهِمْ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، وَذَلِكَ يَوْمَ الإِثْنَيْنِ مِنْ شَهْرِ رَبِيعٍ الأَوَّلِ.

---

(١٠) (فلم يرزآني): أي: لم ينقصا مما معي شيئاً.
(١١) (كتاب أمن): أي: كتاب موادعة.
(١٢) (أطم): هو الحصن.
(١٣) (مبيضين): أي: عليهم الثياب البيض.
(١٤) (يزول بهم السراب): أي: يزول السراب عن النظر بسبب عروضهم له.
(١٥) (جدكم): أي: حظكم وصاحب دولتكم.

فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ لِلنَّاسِ[١٦]، وَجَلَسَ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَامِتاً، فَطَفِقَ مَنْ جاءَ مِنَ الأَنْصَارِ ـ مِمَّنْ لَمْ يَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ـ يُحَيِّي أَبَا بَكْرٍ، حَتَّىٰ أَصَابَتِ الشَّمْسُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّىٰ ظَلَّلَ عَلَيْهِ بِرِدَائِهِ، فَعَرَفَ النَّاسُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ. فَلَبِثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، وَأُسِّسَ الْمَسْجِدُ الَّذِي أُسِّسَ عَلَىٰ التَّقْوَىٰ[١٧]، وَصَلَّىٰ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ، فَسَارَ يَمْشِي مَعَهُ النَّاسُ حَتَّىٰ بَرَكَتْ عِنْدَ مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، وَهُوَ يُصَلِّي فِيهِ يَوْمَئِذ رِجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ مِرْبَداً[١٨] لِلتَّمْرِ، لِسُهَيْلٍ وَسَهْلٍ غُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي حَجْرِ أَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ بَرَكَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ: (**هَذَا إِنْ شَاءَ اللهُ الْمَنْزِلُ**).

ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ الْغُلَامَيْنِ فَسَاوَمَهُمَا بِالْمِرْبَدِ لِيَتَّخِذَهُ مَسْجِداً، فَقَالَا: لَا، بَلْ نَهَبُهُ لَكَ يَا رَسُولَ اللهِ! فَأَبَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُمَا هِبَةً حَتَّىٰ ابْتَاعَهُ مِنْهُمَا، ثُمَّ بَنَاهُ مَسْجِداً، وَطَفِقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَنْقُلُ مَعَهُمُ اللَّبِنَ فِي بُنْيَانِهِ وَيَقُولُ، وَهُوَ يَنْقُلُ اللَّبِنَ:

هذا الحِمالُ لا حِمَالُ خيبرْ هَـٰذَا أَبَـرُّ رَبَّـنَـا وأَطْـهَـرْ

ويقول:

اللَّهُمَّ! إِنَّ الأَجْرَ أَجْرُ الآخِرَهْ فَـارْحَـمِ الأَنْـصَـارَ وَالْـمُـهَـاجِـرَهْ

فَتَمَثَّلَ بِشِعْرِ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يُسَمَّ لِي.

---

(١٦) (فقام أبو بكر للناس): أي: يتلقاهم.
(١٧) (المسجد الذي أسس علىٰ التقوىٰ): أي: مسجد قباء.
(١٨) (مربداً): الموضع الذي يجفف فيه التمر.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَلَمْ يَبْلُغْنَا فِي الأَحَادِيثِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَمَثَّلَ بِبَيْتِ شِعْرٍ تَامٍّ غَيْرِ هذه الأبيات. [خ٣٩٠٦]

١٦ ـ باب: في بيت أبي أيوب

١٢٢٩ ـ (م) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَزَلَ عَلَيْهِ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي السُّفْلِ، وَأَبُو أَيُّوبَ فِي الْعُلْوِ. قَالَ: فَانْتَبَهَ أَبُو أَيُّوبَ لَيْلَةً فَقَالَ: نَمْشِي فَوْقَ رَأْسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ! فَتَنَحَّوْا، فَبَاتُوا فِي جَانِبٍ. ثُمَّ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**السُّفْلُ أَرْفَقُ**)، فَقَالَ: لَا أَعْلُو سَقِيفَةً أَنْتَ تَحْتَهَا، فَتَحَوَّلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْعُلْوِ، وَأَبُو أَيُّوبَ فِي السُّفْلِ. فَكَانَ يَصْنَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَاماً، فَإِذَا جِيءَ بِهِ إِلَيْهِ، سَأَلَ عَنْ مَوْضِعِ أَصَابِعِهِ، فَيَتَتَبَّعُ مَوْضِعَ أَصَابِعِهِ. فَصَنَعَ لَهُ طَعَاماً فِيهِ ثُومٌ، فَلَمَّا رُدَّ إِلَيْهِ، سَأَلَ عَنْ مَوْضِعِ أَصَابِعِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقِيلَ لَهُ: لَمْ يَأْكُلْ! فَفَزِعَ، وَصَعِدَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَحَرَامٌ هُوَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**لَا، وَلَـكِنِّي أَكْرَهُهُ**) قَالَ: فَإِنِّي أَكْرَهُ مَا تَكْرَهُ ـ أَوْ مَا كَرِهْتَ ـ قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُؤْتَى[1]. [م٢٠٥٣]

١٧ ـ باب: أول مولود في الإسلام

١٢٣٠ ـ (ق) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ﵄: أَنَّهَا حَمَلَتْ بِعَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ، قالَتْ: فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُتِمٌّ[1]، فَأَتَيْتُ المَدِينَةَ فَنَزَلْتُ قُبَاءَ، فَوَلَدْتُ بِقُبَاءٍ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَغَهَا، ثُمَّ تَفَلَ فِي فِيهِ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ

١٢٢٩ ـ (١) (يؤتى): أي: تأتيه الملائكة والوحي.

١٢٣٠ ـ (١) (وأنا متم): أي: مقاربة للولادة.

جَوْفَهُ رِيقُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ حَنَّكَهُ بِالتَّمْرَةِ، ثُمَّ دَعَا لَهُ وَبَرَّكَ عَلَيْهِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ في الإِسْلَامِ، فَفَرِحُوا بِهِ فَرَحاً شَدِيداً؛ لِأَنَّهُمْ قِيلَ لَهُمْ: إِنَّ الْيَهُودَ قَدْ سَحَرَتْكُمْ فَلَا يُولَدُ لَكُمْ. [خ٥٤٦٩ (٣٩٠٩)/ م٢١٤٦]

١٨ ـ باب: التأريخ بالهجرة

١٢٣١ ـ (خ) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: ما عَدُّوا مِنْ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا مِنْ وَفَاتِهِ، ما عَدُّوا إِلَّا مِنْ مَقْدَمِهِ المَدِينَةَ. [خ٣٩٣٤]



الكِتَابُ الثَّانِي

الشمائل الشريفة

الفصل الأوَل

أَسماؤه ﷺ وكمال خلقته

١ ـ باب: أَسماؤه ﷺ

١٢٣٢ ـ (ق) عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لِي خَمْسَةُ أَسْمَاءٍ: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَأَنَا المَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللهُ بِيَ الْكُفْرَ، وَأَنَا الحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَىٰ قَدَمِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ). [خ٣٥٣٢/ م٢٣٥٤]

٢ ـ باب: صفات جسمه ﷺ

١٢٣٣ ـ (ق) عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مَرْبُوعاً(١)، بَعِيدَ مَا بَيْنَ المَنْكِبَيْنِ، لَهُ شَعَرٌ يَبْلُغُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ، رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ، لَمْ أَرَ شَيْئاً قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ. [خ٣٥٥١/ م٢٣٣٧]

□ وفي رواية لهما: قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهاً، وَأَحْسَنَهُ خَلْقاً، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ، وَلَا بِالْقَصِيرِ. [خ٣٥٤٩]

١٢٣٣ ـ (١) (مربوعاً): أي: ليس بالطويل ولا بالقصير.

٣ ـ باب: صفة شعر النبي ﷺ

١٢٣٤ ـ (ق) عَنْ قتادةَ قالَ: سألتُ أنَسَ بْنَ مالك عن شعر رَسُول اللهِ ﷺ فقَالَ: كانَ شَعْرُ رَسُول اللهِ ﷺ رَجِلاً، لَيْسَ بالسَّبْطِ ولا الجَعْدِ، بين أُذنيه وعاتِقِهِ. [خ٥٩٠٥ (٥٩٠٣)/ م٢٣٣٨]

١٢٣٥ ـ (ق) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قالَ: سَأَلْتُ أنَساً: أَخَضَبَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قالَ: لَمْ يَبْلُغِ الشَّيْبَ إِلَّا قَلِيلاً. [٥٨٩٤ (٣٥٥٠)/ م٢٣٤١]

٤ ـ باب: طيب رائحته ﷺ

١٢٣٦ ـ (ق) عَنْ أَنَسٍ ﷺ قالَ: ما مَسِسْتُ حَرِيراً وَلَا دِيبَاجاً[١] أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا شَمِمْتُ رِيحاً قَطُّ، أَوْ عَرْفاً[٢] قَطُّ أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ أَوْ عَرْفِ النَّبِيِّ ﷺ. [خ٣٥٦١ (١١٤١)/ م٢٣٣٠]

١٢٣٧ ـ (ق) عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ كَانَتْ تَبْسُطُ لِلنَّبِيِّ ﷺ نِطْعاً، فَيَقِيلُ عِنْدَهَا عَلَىٰ ذٰلِكَ النِّطْعِ[١]، قَالَ: فَإِذَا نَامَ النَّبِيُّ ﷺ أَخَذَتْ مِنْ عَرَقِهِ وَشَعرِهِ، فَجَمَعَتْهُ في قارُورَةٍ، ثُمَّ جَمَعَتْهُ في سُكٍّ[٢]. قالَ: فَلَمَّا حَضَرَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ الْوَفَاةُ، أَوْصىٰ إِلَيَّ أَنْ يُجْعَلَ فِي حَنُوطِهِ مِنْ ذٰلِكَ السُّكِّ، قالَ: فَجُعِلَ في حَنُوطِهِ.
[خ٦٢٨١/ م٢٣٣١، ٢٣٣٢]

١٢٣٦ ـ (١) (ديباجاً): الديباج: نوع من الحرير.
(٢) (عرفاً): العرف: الريح الطيب. ولفظ مسلم: «ما شممت عنبراً».

١٢٣٧ ـ (١) (النطع): بساط من جلد.
(٢) (سك): هو طيب مركب.

٥ ـ باب: مشيه ﷺ

١٢٣٨ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَشَىٰ، مَشَىٰ أَصْحَابُهُ أَمَامَهُ، وَتَرَكُوا ظَهْرَهُ لِلْمَلَائِكَةِ. [جه٢٤٦]

● صحيح.

❊ ❊ ❊

الفصل الثاني

عظيم أخلاقه ﷺ

١ ـ باب: حسن خلقه ﷺ

قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾. [القلم: ٤]

١٢٣٩ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قالَ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فاحِشاً وَلَا مُتَفَحِّشاً(١)، وَكَانَ يَقُولُ: **(إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقاً)**. [خ٣٥٥٩/ م٢٣٢١]

١٢٤٠ ـ (ق) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا قالَ لِي: أُفٍّ، وَلَا: لِمَ صَنَعْتَ؟ وَلَا: أَلَا صَنَعْتَ؟ [خ٦٠٣٨ (٢٧٦٨)/ م٢٣٠٩]

١٢٤١ ـ (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقاً. [م٢٣١٠]

٢ ـ باب: حياؤه ﷺ

١٢٤٢ ـ (ق) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قالَ: كانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ(١) في خِدْرِهَا(٢)، فَإِذَا رَأَىٰ شَيْئاً يَكْرَهُهُ عَرَفْنَاهُ في وَجْهِهِ. [خ٦١٠٢ (٣٥٦٢)/ م٢٣٢٠].

١٢٣٩ ـ (١) (فاحشاً ولا متفحشاً): الفاحش: البذيء. والمتفحش: الذي يتكلف الفحش ويتعمده لفساد حاله.

١٢٤٢ ـ (١) (العذراء): البكر.

(٢) (خدرها): الخدر: ستر يجعل للبكر في جانب من البيت.

٣ ـ باب: ما انتقم ﷺ لنفسه

١٢٤٣ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ؛ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا ما لَمْ يَكنْ إِثماً، فَإِنْ كانَ إِثْماً كانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِنَفْسِهِ؛ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللهِ، فَيَنْتَقِمَ للهِ بِهَا. [خ٣٥٦٠/ م٢٣٢٧]

١٢٤٤ ـ (م) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَيْئاً قَطُّ بِيَدِهِ، وَلَا امْرَأَةً، وَلَا خَادِماً؛ إِلَّا أَنْ يُجاهِدَ فِي سَبِيلِ اللهِ. وَمَا نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ، فَيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ؛ إِلَّا أَنْ يُنْتَهَكَ شَيْءٌ مِنْ مَحَارِمِ اللهِ، فَيَنْتَقِمَ للهِ عز وجل. [م٢٣٢٨]

٤ ـ باب: حلمه ﷺ

قال تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ﴾. [آل عمران: ١٥٩]

١٢٤٥ ـ (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رضي الله عنه قالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الحَاشِيَةِ، فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَذَبَهُ جَذْبَةً شَدِيدَةً، حَتَّىٰ نَظَرْتُ إِلَىٰ صَفْحَةِ عاتِقِ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ أَثَّرَتْ بِهِ حاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَذْبَتِهِ، ثُمَّ قالَ: مُرْ لِي مِنْ مالِ اللهِ الَّذِي عِنْدَكَ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَضَحِكَ، ثمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ. [خ٣١٤٩/ م١٠٥٧]

٥ ـ باب: كرمه ﷺ

١٢٤٦ ـ (ق) عَنْ جابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: ما سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قَطُّ فَقَالَ: لَا. [خ٦٠٣٤/ م٢٣١١]

١٢٤٧ ـ (م) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ الإِسْلَامِ شَيْئاً إِلَّا أَعْطَاهُ. قَالَ: فَجَاءَه رَجُلٌ فَأَعْطَاهُ غَنماً بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَرَجَعَ إِلَىٰ قَوْمِهِ، فَقَالَ: يَا قَوْمِ! أَسْلِمُوا، فَإِنَّ مُحَمَّداً يُعْطِي عَطَاءً لَا يَخْشَىٰ الْفَاقَةَ. [م٢٣١٢]

٦ ـ باب: شجاعته ﷺ

١٢٤٨ ـ (ق) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَجْوَدَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ، قَالَ: وَقَدْ فَزِعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ لَيْلَةً، سَمِعُوا صَوْتاً، قَالَ: فَتَلَقَّاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرْيٍ، وَهُوَ مُتَقَلِّدٌ سَيْفَهُ، فَقَالَ: **(لَمْ تُرَاعُوا لَمْ تُرَاعُوا)**. ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(وَجَدْتُهُ بَحْراً)**. يعني: الْفَرَسَ. [خ٣٠٤٠ (٢٦٢٧)/ م٢٣٠٧]

٧ ـ باب: تواضعه ﷺ ورحمته

قال تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ﴾. [آل عمران: ١٥٩]

وقال تعالى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾. [التوبة: ١٢٨]

١٢٤٩ ـ (م) عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ امْرَأَةً كَانَ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، فَقَالَ: **(يَا أُمَّ فُلَانٍ! انْظُرِي أَيَّ السِّكَكِ شِئْتِ، حَتَّىٰ أَقْضِيَ لَكِ حَاجَتَكِ)** فَخَلَا مَعَهَا فِي بَعْضِ الطُّرُقِ، حَتَّىٰ فَرَغَتْ مِنْ حَاجَتِهَا. [م٢٣٢٦]

١٢٥٠ ـ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، فَكَلَّمَهُ، فَجَعَلَ تُرْعَدُ فَرَائِصُهُ، فَقَالَ لَهُ: **(هَوِّنْ عَلَيْكَ، فَإِنِّي لَسْتُ بِمَلِكٍ، إِنَّمَا أَنَا ابْنُ امْرَأَةٍ تَأْكُلُ الْقَدِيدَ)**. [جه٣٣١٢]

• صحيح.

٨ ـ باب: طريقته ﷺ في الكلام

١٢٥١ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يُحَدِّثُ حَدِيثاً لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لأَحْصَاهُ(١). [خ٣٥٦٧/ م٢٤٩٣م/ زهد ٧١]

١٢٥٢ ـ (خ) عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلاثاً، حَتَّىٰ تُفْهَمَ عَنْهُ، وَإِذَا أَتَىٰ عَلَىٰ قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثاً. [خ٩٥ (٩٤)]

٩ ـ باب: ضحكه ﷺ

١٢٥٣ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: ما رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُسْتَجْمِعاً(١) قَطُّ ضَاحِكاً، حَتَّىٰ أَرَىٰ مِنْهُ لَهَوَاتِهِ(٢)، إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ. [خ٦٠٩٢ (٤٨٢٨)/ م٨٩٩]

١٢٥٤ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَداً أَكْثَرَ تَبَسُّماً مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. [ت٣٦٤١]

• صحيح.

١٠ ـ باب: من سبَّه النبي ﷺ

١٢٥٥ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ

١٢٥١ ـ (١) (لو عده العاد لأحصاه): أي: لو عدَّ كلماته أو مفرداته لأطاق ذلك، والمراد بذلك: المبالغة في التفهيم.

١٢٥٣ ـ (١) (مستجمعاً): هو المجد في الشيء القاصد له.

(٢) (لهواته): اللهوات: جمع لهاة، وهي اللحمة الحمراء المعلقة في أعلى الحنك. قاله الأصمعي.

يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ! فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَبَبْتُهُ، فَاجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ قُرْبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**». [خ٦٣٦١/ م٢٦٠١]

١١ ـ باب: كان ﷺ يقيد من نفسه

١٢٥٦ ـ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ ـ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ـ قَالَ: بَيْنَمَا هُوَ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ، وَكَانَ فِيهِ مِزَاحٌ، بَيْنَا يُضْحِكُهُمْ، فَطَعَنَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي خَاصِرَتِهِ بِعُودٍ، فَقَالَ: أَصْبِرْنِي[1] فَقَالَ: «**اصْطَبِرْ**»، قَالَ: إِنَّ عَلَيْكَ قَمِيصاً، وَلَيْسَ عَلَيَّ قَمِيصٌ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ قَمِيصِهِ، فَاحْتَضَنَهُ وَجَعَلَ يُقَبِّلُ كَشْحَهُ[2]، قَالَ: إِنَّمَا أَرَدْتُ هَذَا يَا رَسُولَ اللهِ. [د٥٢٢٤]

● إسناده صحيح.

* * *

١٢٥٦ ـ (١) (أصبرني): أي: مكنّي من نفسك لأستوفي حقي للقصاص منك.

(٢) (كشحه): الكشح: هو ما بين الخاصرة إلى الضلع الخلفي.

الفصل الثالث

طرف من معيشته ﷺ

١ ـ باب: قوله ﷺ: (ما لي وللدنيا)

١٢٥٧ ـ (خ) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: أَتَىٰ النَّبِيُّ ﷺ بَيْتَ فَاطِمَةَ فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا، وَجَاءَ عَلِيٌّ فَذَكَرَتْ لَهُ ذلِكَ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ قالَ: (**إِنِّي رَأَيْتُ عَلَىٰ بَابِهَا سِتْراً مَوْشِيّاً**)، فَقَالَ: (**ما لِي وَلِلدُّنْيَا**). فَأَتَاهَا عَلِيٌّ فَذَكَرَ ذلِكَ لَهَا، فَقَالَتْ: لِيَأْمُرْنِي فِيهِ بِمَا شَاءَ، قَالَ: (**تُرْسِلُ بِهِ إِلَىٰ فُلَانٍ، أَهْلِ بَيْتٍ بِهِمْ حَاجَةٌ**). [خ٢٦١٣]

١٢٥٨ ـ عَنْ عَبْدِ اللهِ بن مَسْعُودٍ قَالَ: نَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ حَصِيرٍ، فَقَامَ وَقَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوْ اتَّخَذْنَا لَكَ وِطَاءً، فَقَالَ: (**مَا لِي وَمَا لِلدُّنْيَا، مَا أَنَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا كَرَاكِبٍ اسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ، ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا**). [ت٢٣٧٧/ جه٤١٠٩]

• صحيح.

٢ ـ باب: ما كان يأكل ﷺ

١٢٥٩ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: مَا أَكَلَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ أَكْلَتَيْنِ في يَوْمٍ؛ إِلَّا إِحْدَاهُمَا تَمْرٌ. [خ٦٤٥٥/ م٢٩٧١]

١٢٦٠ ـ (ق) وَعَنْهَا رضي الله عنها قَالَتْ: ما شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ، مُنْذُ قَدِمَ المَدِينَةَ، مِنْ طَعَامِ الْبُرِّ ثَلَاثَ لَيَالٍ تِبَاعاً، حَتَّىٰ قُبِضَ. [خ٥٤١٦/ م٢٩٧٠]

١٢٦١ ـ (ق) وَعَنْهَا رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ: ابْنَ أُخْتِي، إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَىٰ الْهِلَالِ، ثُمَّ الْهِلَالِ، ثَلَاثَةَ أَهِلَّةٍ فِي شَهْرَيْنِ، وَمَا أُوقِدَتْ فِي أَبْيَاتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَارٌ. فَقُلْتُ: يَا خَالَةُ، ما كَانَ يُعِيشُكُمْ؟ قَالَتِ: الأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالمَاءُ؛ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الأَنْصَارِ، كَانَتْ لَهُمْ مَنَائِحُ[1]، وَكَانُوا يَمْنَحُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ مِنْ أَلْبَانِهِمْ فَيَسْقِينَا. [خ٢٥٦٧/ م٢٩٧٢]

١٢٦٢ ـ (خ) وَعَنْهَا رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: ما شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ مَأْدُومٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، حَتَّىٰ لَحِقَ بِاللهِ. [خ٦٦٨٧ (٥٤٢٣)]

١٢٦٣ ـ (خ) عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: كُنَّا نَأْتِي أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَخَبَّازُهُ قَائِمٌ، قالَ: كُلُوا، فَمَا أَعْلَمُ النَّبِيَّ ﷺ رَأَىٰ رَغِيفاً مُرَقَّقاً حَتَّىٰ لَحِقَ بِاللهِ، وَلَا رَأَىٰ شَاةً سَمِيطاً[1] بِعَيْنِهِ قَطُّ. [خ٥٤٢١ (٥٣٨٥)]

١٢٦٤ ـ (خ) عَنْ أَبِي حازِمٍ قالَ: سَأَلْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ فَقُلْتُ: هَلْ أَكَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّقِيَّ؟[1] فَقَالَ سَهْلٌ: ما رَأَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّقِيَّ، مِنْ حِينَ ابْتَعَثَهُ اللهُ حَتَّىٰ قَبَضَهُ اللهُ. قالَ: فَقُلْتُ: هَلْ كَانَتْ لَكُمْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَنَاخِلُ؟ قَالَ: ما رَأَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُنْخُلاً، مِنْ حِينَ ابْتَعَثَهُ اللهُ حَتَّىٰ قَبَضَهُ. قالَ: قُلْتُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَأْكُلُونَ الشَّعِيرَ غَيْرَ مَنْخُولٍ؟ قالَ: كُنَّا نَطْحَنُهُ وَنَنْفُخُهُ، فَيَطِيرُ ما طَارَ،

١٢٦١ ـ (١) (منائح): جمع منيحة، وأصلها: عطية الناقة أو الشاة. والمراد هنا: أنهم يهدون رسول الله ﷺ اللبن.

١٢٦٣ ـ (١) (شاة سميطاً): المسموط: الذي أزيل شعره بالماء المسخن وشوي بجلده، أو يطبخ، وإنما يصنع ذٰلك في الصغير السن الطري، وهو من فعل المترفين.

١٢٦٤ ـ (١) (النقي): أي: خبز الدقيق الحُوَّارَى، وهو النظيف الأبيض.

وَمَا بَقِيَ ثَرَّيْنَاهُ(٢) فَأَكَلْنَاهُ. [خ٥٤١٣ (٥٤١٠)]

١٢٦٥ ـ (خ) عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: ما عَلِمْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عَلَىٰ سُكُرُجَةٍ(١) قَطُّ، وَلَا خُبِزَ لَهُ مُرَقَّقٌ قَطُّ، وَلَا أَكَلَ عَلَىٰ خِوَانٍ(٢) قَطُّ. قِيلَ لِقَتَادَةَ: فَعَلَىٰ ما كَانُوا يَأْكُلُونَ؟ قَالَ: عَلَىٰ السُّفَرِ(٣). [خ٥٣٨٦]

٣ ـ باب: فراشه ﷺ

١٢٦٦ ـ (ق) عَنْ عائِشَةَ قَالَتْ: كانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ أَدَمٍ(١)، وَحَشْوُهُ مِنْ لِيفٍ. [خ٦٤٥٦/ م٢٠٨٢]

□ وفي رواية لمسلم: قَالَتْ: كَانَ وَسَادَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، الَّتِي يَتَّكِئُ عَلَيْهَا، مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ.

٤ ـ باب: أحب الشراب إليه ﷺ

١٢٦٧ ـ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ أَحَبُّ الشَّرَابِ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْحُلْوَ الْبَارِدَ. [ت١٨٩٥]

• صحيح.

---

(٢) (ثريناه): أي: بللناه بالماء.

١٢٦٥ ـ (١) (سكرجة): هي صحاف صغار يؤكل فيها.

(٢) (الخوان): هو المائدة إذا لم يكن عليها طعام، وإلا فهي مائدة، وقيل: هو ما يوضع عليه الطعام ليؤكل، والمراد هنا ـ والله أعلم ـ: المكان المعد لذلك المرتفع، بدليل تتمة الحديث.

(٣) (السفر): جمع سفرة، وهي ما يبسط عليه الأكل، وتكون على الأرض؛ لأن طعام المسافر إنما يوضع على الأرض.

١٢٦٦ ـ (١) (أدم): هو الجلد المدبوغ.

الفصل الرابع

تركته ﷺ وميراثه

١ ـ باب: ما تركه ﷺ

١٢٦٨ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمَا فِي بَيْتِي مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ؛ إِلَّا شَطْرَ شَعِيرٍ(١) فِي رَفٍّ لِي، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّىٰ طَالَ عَلَيَّ، فَكِلْتُهُ فَفَنِيَ(٢). [خ٣٠٩٧/ م٢٩٧٣]

١٢٦٩ ـ (خ) عَنْ عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ ـ خَتَنِ(١) رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَخِي جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الحَارِثِ ـ، قَالَ: ما تَرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ دِرْهَماً، وَلَا دِيناراً، وَلَا عَبْداً، وَلَا أَمَةً، وَلَا شَيْئاً؛ إِلَّا بَغْلَتَهُ البَيْضَاءَ، وَسِلَاحَهُ، وَأَرْضاً جَعَلَهَا صَدَقَةً. [خ٢٧٣٩]

٢ ـ باب: قدح النبي ﷺ

١٢٧٠ ـ (خ) عَنْ عاصِمٍ الأَحْوَلِ قَالَ: رَأَيْتُ قَدَحَ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ، وَكَانَ قَدِ انْصَدَعَ(١) فَسَلْسَلَهُ بِفِضَّةٍ(٢)، قالَ: وَهُوَ

١٢٦٨ ـ (١) (شطر شعير): المراد بالشطر هنا: البعض، والشطر يطلق علىٰ النصف، ويقال: أرادت نصف وسق.

(٢) (فكلته ففني): قال ابن حجر: الذي يظهر أنه كان من الخصوصية لعائشة ببركة النبي ﷺ، وقد وقع مثل ذٰلك في حديث جابر. [وانظر: ١٢٨١، ١٢٨٢].

١٢٦٩ ـ (١) (ختن رسول الله): الختن: أبو الزوجة وأخوها، والأختان من قبل المرأة، والأحماء من قبل الرجل، والصهر يجمعهما.

١٢٧٠ ـ (١) (انصدع): انشق.

(٢) (فسلسله بفضة): أي: فوصل بعضه ببعض بسلسلة من فضة.

قَدَحٌ جَيِّدٌ عَرِيضٌ(٣) مِنْ نُضَارٍ(٤).

قالَ: قالَ أَنَسٌ: لَقَدْ سَقَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ في هَذَا الْقَدَحِ أَكْثَرَ مِنْ كَذَا وَكَذَا.

قَالَ: وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: إِنَّهُ كانَ فِيهِ حَلْقَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، فَأَرَادَ أَنَسٌ أَنْ يَجْعَلَ مَكَانَهَا حَلْقَةً مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ، فَقَالَ لَهُ أَبُو طَلْحَةَ: لَا تُغَيِّرَنَّ شَيْئاً صَنَعَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَتَرَكَهُ. [خ٥٦٣٨ (٣١٠٩)]

٣ ـ باب: في الكساء والنعل

١٢٧١ ـ (ق) عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عائِشَةُ كِسَاءً وَإِزَاراً غَلِيظاً، فَقَالَتْ: قُبِضَ رُوحُ النَّبِيِّ ﷺ في هذَيْنِ. [خ٥٨١٨ (٣١٠٨)/ م٢٠٨٠]

١٢٧٢ ـ (خ) عَنْ عِيسَىٰ بْنِ طَهْمَانَ قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسٌ نَعْلَيْنِ جَرْدَاوَيْنِ(١) لَهُمَا قِبَالَانِ(٢). فَحَدَّثَنِي ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ بَعْدُ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّهُمَا نَعْلَا النَّبِيِّ ﷺ. [خ٣١٠٧]

٤ ـ باب: قوله ﷺ: (لا نورث)

١٢٧٣ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **(لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِيناراً، ما تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُؤْنَةِ عامِلِي، فَهْوَ صَدَقَةٌ)**. [خ٦٧٢٩ (٢٧٧٦)/ م١٧٦٠]

---

(٣) (عريض): أي: ليس بمتطاول، بل يكون طوله أقصر من عمقه.

(٤) (من نضار): النضار: الخالص من العود ومن كل شيء، ويقال: أصله من شجرة النبع، وقيل من الأثل، ولونه يميل إلى الصفرة.

١٢٧٢ ـ (١) (جرداوين): أي: لا شعر عليهما.

(٢) (قبالان): القبال: الزمام أو السير الذي يعقد فيه الشسع الذي يكون بين إصبعي الرِّجل.

١٢٧٤ ـ (ق) عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، أَرَدْنَ أَنْ يَبْعَثْنَ عُثْمَانَ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ يَسْأَلْنَهُ مِيرَاثَهُنَّ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَلَيْسَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ؟!)**. [خ٦٧٣٠ (٤٠٣٤)/ م١٧٥٨]

٥ ـ باب: قرابته ﷺ

١٢٧٥ ـ (خ) عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قالَ: مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَعْطَيْتَ بَنِي المُطَّلِبِ وَتَرَكْتَنَا، وَنَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(إِنَّمَا بَنُو المُطَّلِبِ وَبَنُو هَاشِمٍ شَيْءٌ وَاحِدٌ)**. [خ٣١٤٠]

* * *

الفصل الخامس

في بركة النبي ﷺ

١٢٧٦ ـ (خ) عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَوْهَبٍ قالَ: أَرْسَلَنِي أَهْلِي إِلَىٰ أُمِّ سَلَمَةَ بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ ـ وَقَبَضَ إِسْرَائِيلُ ثَلَاثَ أَصَابِعَ ـ مِنْ قُصَّةٍ(١)، فِيهَا شَعْرٌ مِنْ شَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ إِذَا أَصَابَ الإِنْسَانَ عَيْنٌ أَوْ شَيْءٌ بَعَثَ إِلَيْهَا مِخْضَبَهُ(٢)، فَاطَّلَعْتُ فِي الجُلْجُلِ، فَرَأَيْتُ شَعْرَاتٍ حُمْراً. [خ٥٨٩٦]

□ وفي رواية: قَالَ: دَخَلْتُ عَلَىٰ أُمِّ سَلَمَةَ، فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا شَعْراً مِنْ شَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ مَخْضُوباً. [خ٥٨٩٧]

١٢٧٧ ـ (م) عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَىٰ بِالصِّبْيَانِ، فَيُبَرِّكُ عَلَيْهِمْ(١)، وَيُحَنِّكُهُمْ. [م٢١٤٧]

١٢٧٨ ـ (م) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا صَلَّىٰ الْغَدَاةَ جَاءَ خَدَمُ الْمَدِينَةِ بِآنِيَتِهِمْ فِيهَا الْمَاءُ، فَمَا يُؤْتَىٰ بِإِنَاءٍ إِلَّا غَمَسَ يَدَهُ فِيهَا، فَرُبَّمَا جَاؤُوهُ فِي الْغَدَاةِ الْبَارِدَةِ فَيَغْمِسُ يَدَهُ فِيهَا. [م٢٣٢٤]

١٢٧٩ ـ (ق) عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي قُبَّةٍ

١٢٧٦ ـ وفي رواية معلقة: أن أم سلمة أرته شعر النبي ﷺ أحمر. [خ٥٨٩٨]
(١): نص الحميدي في «جمعه» برقم (٣٤٥٣) قال: أرسلني أهلي إلىٰ أم سلمة بقدح من ماء، فجاءت بجلجل من فضة فيه شعر النبي ﷺ.
(٢): الذي في الحميدي: بعث إليها بإناء، فخضخضت له، فشرب منه.
١٢٧٧ ـ(١) (فيبرك عليهم): أي: يدعو لهم.

حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ، وَرَأَيْتُ بِلَالاً أَخَذَ وَضُوءَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَبْتَدِرُونَ ذَاكَ الوَضُوءَ، فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئاً تَمَسَّحَ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ شَيْئاً أَخَذَ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِهِ. [خ٣٧٦ (١٨٧)/ م٥٠٣]

١٢٨٠ ـ (خ) عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ: حَدَّثَنَا شَبِيبُ بْنُ غَرْقَدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الحَيَّ يُحَدِّثُونَ، عَنْ عُرْوَةَ[1]: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهُ دِيناراً يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شَاةً، فَاشْتَرَىٰ لَهُ بِهِ شَاتَيْنِ، فَبَاعَ إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ، وَجَاءَهُ بِدِينَارٍ وَشَاةٍ، فَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ فِي بَيْعِهِ، وَكَانَ لَوِ اشْتَرَىٰ التُّرَابَ لَرَبِحَ فِيهِ. [خ٣٦٤٢]

١٢٨١ ـ (م) عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ أُمَّ مَالِكٍ كَانَتْ تُهْدِي لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي عُكَّةٍ لَهَا سَمْناً، فَيَأْتِيهَا بَنُوهَا فَيَسْأَلُونَ الأُدْمَ، وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ شَيْءٌ، فَتَعْمِدُ إِلَىٰ الَّذِي كَانَتْ تُهْدِي فِيهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَتَجِدُ فِيهِ سَمْناً، فَمَا زَالَ يُقِيمُ لَهَا أُدْمَ بَيْتِهَا حَتَّىٰ عَصَرَتْهُ، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: (**عَصَرْتِيهَا**)؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: (**لَوْ تَرَكْتِيهَا مَا زَالَ قَائِماً**). [م٢٢٨٠]

١٢٨٢ ـ (م) وَعَنْهُ: أَنَّ رَجُلاً أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَطْعِمُهُ، فَأَطْعَمَهُ شَطْرَ وَسْقِ شَعِيرٍ، فَمَا زَالَ الرَّجُلُ يَأْكُلُ مِنْهُ وَامْرَأَتُهُ وَضَيْفُهُمَا، حَتَّىٰ كَالَهُ، فَأَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: (**لَوْ لَمْ تَكِلْهُ لأَكَلْتُمْ مِنْهُ، وَلَقَامَ لَكُمْ**). [م٢٢٨١]

* * *

١٢٨٠ ـ (١) (عروة): هو عروة البارقي، صحابي.

الفصل السادس

الخصائص

١ ـ باب: تفضيله ﷺ على جميع الخلائق

قال تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾. [الأحزاب: ٤٠]

وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾. [الأحزاب: ٥٦]

وقال تعالى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾. [التوبة: ١٢٨]

١٢٨٣ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ). [م٢٢٧٨].

١٢٨٤ ـ (خ) وَعَنْهُ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ، قَرْناً فَقَرْناً، حَتَّىٰ كُنْتُ مِنَ الْقَرْنِ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ). [خ٣٥٥٧]

١٢٨٥ ـ (ق) وَعَنْهُ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلَ الأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي، كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَىٰ بَيْتاً، فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ؛ إِلَّا مَوْضِعَ لَبِنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ، وَيَعْجَبُونَ لَهُ وَيَقُولُونَ: هَلَّا وُضِعَتْ هذِهِ اللَّبِنَةُ؟ قَالَ: فَأَنَا اللَّبِنَةُ، وَأَنَا خَاتِمُ النَّبِيِّينَ). [خ٣٥٣٥/ م٢٢٨٦]

٢ ـ باب: إثبات خاتم النبوة

١٢٨٦ ـ (ق) عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعٌ، فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَنَظَرْتُ إِلَىٰ خَاتَمِ النُّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، مِثْلَ زِرِّ الحَجَلَةِ[١]. [خ١٩٠/ م٢٣٤٥]

٣ ـ باب: إسلام شيطان النبي ﷺ

١٢٨٧ ـ (م) عَنْ عَائِشَةَ ـ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ـ:أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا لَيْلاً. قَالَتْ: فَغِرْتُ عَلَيْهِ، فَجَاءَ فَرَأَىٰ مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ: **(مَا لَكِ يَا عَائِشَةُ أَغِرْتِ؟)** فَقُلْتُ: وَمَا لِي لَا يَغَارُ مِثْلِي عَلَىٰ مِثْلِكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(أَقَدْ جَاءَكِ شَيْطَانُكِ)**؟ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ أَوَ مَعِيَ شَيْطَانٌ؟ قَالَ: **(نَعَمْ)** قُلْتُ: وَمَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ؟ قَالَ: **(نَعَمْ)** قُلْتُ: وَمَعَكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: **(نَعَمْ، وَلَكِنْ رَبِّي أَعَانَنِي عَلَيْهِ حَتَّىٰ أَسْلَمَ)**. [م٢٨١٥]

٤ ـ باب: النبي ﷺ أمان لأصحابه

١٢٨٨ ـ (م) عَنْ أَبِي موسىٰ الأشعري قَالَ: صَلَّيْنَا الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثمَّ قُلْنَا: لَوْ جَلَسْنَا حَتَّىٰ نُصَلِّيَ مَعَهُ الْعِشَاءَ، قَالَ: فَجَلَسْنَا، فَخَرَجَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: **(مَا زِلْتُمْ هاهُنَا)**؟ قلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ،

١٢٨٦ ـ (١) (زر الحجلة): الحجلة: واحدة الحجال، وهي بيت كالقبة لها أزرار كبار وعرىٰ.

صَلَّيْنَا مَعَكَ الْمَغْرِبَ ثُمَّ قُلْنَا: نَجْلِسُ حَتَّىٰ نُصَلِّيَ مَعَكَ الْعِشَاءَ. قَالَ: (أَحْسَنْتُمْ أَوْ أَصَبْتُمْ) قَالَ: فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَىٰ السَّمَاءِ، وَكَانَ كَثِيراً مِمَّا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَىٰ السَّمَاءِ، فَقَالَ: (النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ[1]، فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَىٰ السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ. وَأَنَا أَمَنَةٌ لأَصْحَابِي[2]، فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَىٰ أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ. وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَىٰ أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ[3]). [م٢٥٣١]

٥ ـ باب: خصائص متنوعة

١٢٨٩ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (فُضِّلْتُ عَلَىٰ الأَنْبِيَاءِ بِسِتٍّ: أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ، وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ طَهُوراً وَمَسْجِداً، وَأُرْسِلْتُ إِلَىٰ الْخَلْقِ كَافَّةً، وَخُتِمَ بِيَ النَّبِيُّونَ). لفظ مسلم. [خ٢٩٧٧/ م٥٢٣]

* * *

١٢٨٨ ـ (١) (أمنة للسماء): المراد: أن النجوم ما دامت باقية، فالسماء باقية، فإذا انكدرت النجوم في القيامة، وهنت السماء، وانفطرت.
(٢) (أمنة لأصحابي): أي: من الفتن والحروب.
(٣) (أتىٰ أمتي ما يوعدون): معناه: ظهور البدع والفتن في الدين.

الفصل السابع

المعجزات

١ ـ باب: نبع الماء من بين أصابعه ﷺ وتكثيره

١٢٩٠ ـ (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، فَالْتَمَسَ النَّاسُ الْوَضُوءَ[١] فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِوَضُوءٍ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي ذَلِكَ الإِنَاءِ يَدَهُ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا مِنْهُ. قَالَ: فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ، حَتَّىٰ تَوَضَّؤُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ. [خ١٦٩/ م٢٢٧٩]

١٢٩١ ـ (خ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قالَ: كُنَّا نَعُدُّ الآيَاتِ[١] بَرَكَةً، وَأَنْتُمْ تَعُدُّونَهَا تَخْوِيفاً[٢]، كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ في سَفَرٍ، فَقَلَّ المَاءُ، فَقَالَ: (**اطْلُبُوا فَضْلَةً مِنْ مَاءٍ**). فَجَاؤُوا بِإِنَاءٍ فِيهِ ماءٌ قَلِيلٌ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ في الإِنَاءِ، ثُمَّ قَالَ: (**حَيَّ عَلَىٰ الطَّهُورِ المُبَارَكِ، وَالْبَرَكَةُ مِنَ اللهِ**). فَلَقَدْ رَأَيْتُ المَاءَ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهْوَ يُؤْكَلُ. [خ٣٥٧٩]

١٢٩٠ ـ (١) (الوَضوء): بفتح الواو: الماء الذي يتوضأ به.

١٢٩١ ـ (١) (الآيات): الأمور الخارقة للعادة.

(٢) (بركة وأنتم تعدونها تخويفاً): الذي يظهر أنه أنكر عليهم أن يعدوا جميع الخوارق تخويفاً، والحقيقة أن بعضها بركة، مثل شبع الخلق الكثير من الطعام القليل، وبعضها تخويف من الله ككسوف الشمس.

٢ ـ باب: تكثير الطعام

١٢٩٢ ـ (ق) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ﵄ قالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثِينَ وَمِائَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ**)؟ فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوُهُ، فَعُجِنَ، ثُمَّ جاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ، مُشْعَانٌّ[1] طَوِيلٌ، بِغَنَمٍ يَسُوقُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**بَيْعاً أَمْ عَطِيَّةً**، أَوْ قالَ: **أَمْ هِبَةً**). قالَ: لَا، بَلْ بَيْعٌ، فَاشْتَرَىٰ مِنْهُ شَاةً، فَصُنِعَتْ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِسَوَادِ الْبَطْنِ أَنْ يُشْوَىٰ. وَايْمُ اللهِ، مَا فِي الثَّلَاثِينَ وَالْمِائَةِ إِلَّا قَدْ حَزَّ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ حُزَّةً مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا، إِنْ كانَ شَاهِداً أَعْطَاهَا إِيَّاهُ، وَإِنْ كانَ غائِباً خَبَأَ لَهُ، فَجَعَلَ مِنْهَا قَصْعَتَيْنِ، فَأَكَلُوا أَجْمَعُونَ وَشَبِعْنَا، فَفَضَلَتِ الْقَصْعَتَانِ، فَحَمَلْنَاهُ عَلَىٰ الْبَعِيرِ، أَوْ كما قالَ. [خ٢٦١٨ (٢٢١٦)/ م٢٠٥٦]

١٢٩٣ ـ (م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ـ شَكَّ الأَعْمَشُ ـ قَالَ: لَمَّا كَانَ غَزْوَةُ تَبُوكَ، أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةٌ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوْ أَذِنْتَ لَنَا فَنَحَرْنَا نَوَاضِحَنَا فَأَكَلْنَا وَادَّهَنَّا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**افْعَلُوا**). قَالَ: فَجَاءَ عُمَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنْ فَعَلْتَ قَلَّ الظَّهْرُ، وَلكِنِ ادْعُهُمْ بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ، ثُمَّ ادْعُ اللهَ لَهُمْ عَلَيْهَا بِالْبَرَكَةِ، لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَجْعَلَ فِي ذٰلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**نَعَمْ**).

قَالَ: فَدَعَا بِنِطَعٍ فَبَسَطَهُ، ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ، قَالَ: فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِكَفِّ ذُرَةٍ، قَالَ: وَيَجِيءُ الآخَرُ بِكَفِّ تَمْرٍ، قَالَ: وَيَجِيءُ

١٢٩٢ ـ (١) (مشعان): أي: منتفش الشعر ومتفرقه.

الآخَرُ بَكِسْرَةٍ، حَتَّىٰ اجْتَمَعَ عَلَىٰ النِّطَعِ مِنْ ذلِكَ شَيْءٌ يَسِيرٌ، قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْهِ بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ قَالَ: (**خُذُوا فِي أَوْعَيَتِكُمْ**) قَالَ: فَأَخَذُوا فِي أَوْعِيَتِهِمْ، حَتَّىٰ مَا تَرَكُوا فِي الْعَسْكَرِ وِعَاءً إِلَّا مَلَؤُوهُ. قَالَ: فَأَكَلُوا حَتَّىٰ شَبِعُوا، وَفَضَلَتْ فَضْلَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، لَا يَلْقَىٰ اللهَ بِهِمَا عَبْدٌ، غَيْرَ شَاكٍّ، فَيُحْجَبَ عَنِ الْجَنَّةِ**). [م٢٧]

٣ ـ باب: الإخبار عن المستقبل

١٢٩٤ ـ (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يَدَّعِي الإِسْلَامَ: (**هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ**). فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالُ قَاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالاً شَدِيداً، فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، الَّذِي قُلْتَ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَإِنَّهُ قَدْ قَاتَلَ الْيَوْمَ قِتَالاً شَدِيداً وَقَدْ مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**إِلَىٰ النَّارِ**). قَالَ: فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يَرْتَابَ، فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَىٰ ذلِكَ إِذْ قِيلَ: إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ، وَلكِنَّ بِهِ جِرَاحاً شَدِيداً، فَلَمَّا كانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَصْبِرْ عَلَىٰ الْجِرَاحِ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذلِكَ فَقَالَ: (**اللهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنِّي عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ**). ثُمَّ أَمَرَ بِلَالاً فَنَادَىٰ بِالنَّاسِ: (**إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَإِنَّ اللهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ**). [خ٣٠٦٢/ م١١١]

١٢٩٥ ـ (ق) وَعَنْهُ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**هَلَكَ كِسْرَىٰ، ثُمَّ لَا يَكُونُ كِسْرَىٰ بَعْدَهُ، وَقَيْصَرٌ لَيَهْلِكَنَّ ثُمَّ لَا يَكُونُ قَيْصَرٌ بَعْدَهُ، وَلَتُقْسَمَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللهِ**). [خ٣٠٢٧/ م٢٩١٨]

١٢٩٦ ـ (خ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قالَ: انْطَلَقَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ مُعْتَمِراً، قَالَ: فَنزَلَ عَلَىٰ أُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ أَبِي صَفْوَانَ، وَكَانَ أُمَيَّةُ إِذَا انْطَلَقَ إِلَىٰ الشَّامِ فَمَرَّ بِالمَدِينَةِ نَزَلَ عَلَىٰ سَعْدٍ، فَقَالَ أُمَيَّةُ لِسَعْدٍ: انْتَظِرْ حَتَّىٰ إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ وَغَفَلَ النَّاسُ انْطَلَقْتَ فَطُفْتَ. فَبَيْنَا سَعْدٌ يَطُوفُ إِذَا أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا الَّذِي يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ؟ فَقَالَ سَعْدٌ: أَنَا سَعْدٌ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: تَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ آمِناً، وَقَدْ آوَيْتُمْ مُحَمَّداً وَأَصْحَابَهُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَتَلاحَيَا(١) بَيْنَهُمَا، فَقَالَ أُمَيَّةُ لِسَعْدٍ: لَا تَرْفَعْ صَوْتَكَ عَلَىٰ أَبِي الحَكَمِ(٢)، فَإِنَّهُ سَيِّدُ أَهْلِ الْوَادِي. ثُمَّ قَالَ سَعْدٌ: وَاللهِ لَئِنْ مَنَعْتَنِي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ لأَقْطَعَنَّ مَتْجَرَكَ بِالشَّامِ.

قالَ: فَجَعَلَ أُمَيَّةُ يَقُولُ لِسَعْدٍ: لَا تَرْفَعْ صَوْتَكَ، وَجَعَلَ يُمْسِكُهُ، فَغَضِبَ سَعْدٌ فَقَالَ: دَعْنَا عَنْكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ مُحَمَّداً ﷺ يَزْعَمُ(٣) أَنَّهُ قَاتِلُكَ، قالَ: إِيَّايَ؟ قالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَاللهِ ما يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ إِذَا حَدَّثَ. فَرَجَعَ إِلَىٰ امْرَأَتِهِ، فَقَالَ: أَمَا تَعْلَمِينَ ما قالَ لِي أَخِي الْيَثْرِبِيُّ؟ قالَتْ: وَمَا قالَ؟ قالَ: زَعَمَ أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّداً يَزْعُمُ أَنَّهُ قاتِلِي، قَالَتْ: فَوَاللهِ ما يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ. قَالَ: فَلَمَّا خَرَجُوا إِلَىٰ بَدْرٍ، وَجَاءَ الصَّرِيخُ(٤)، قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: أَمَا ذَكَرْتَ ما قَالَ لَكَ أَخُوكَ الْيَثْرِبِيُّ؟ قَالَ: فَأَرَادَ أَنْ لَا يَخْرُجَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ: إِنَّكَ مِنْ أَشْرَافِ الْوَادِي فَسِرْ يَوْماً أَوْ يَوْمَيْنِ، فَسَارَ مَعَهُمْ، فَقَتَلَهُ اللهُ. [خ٣٦٣٢]

١٢٩٦ ـ (١) (فتلاحيا): أي: تنازعا.
(٢) (أبي الحكم): هو أبو جهل.
(٣) (يزعم): أي: يقول في لغة أهل الحجاز.
(٤) (الصريخ): هو النداء للخروج إلىٰ الحرب.

٤ ـ باب: حنين الجذع

١٢٩٧ ـ (خ) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ: أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ، قَالَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَلَا أَجْعَلُ لَكَ شَيْئاً تَقْعُدُ عَلَيْهِ، فَإِنَّ لِي غُلَاماً نَجَّاراً. قَالَ: (**إِنْ شِئْتِ**). قَالَ: فَعَمِلَتْ لَهُ الْمِنْبَرَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الجُمُعَةِ، قَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ الْمِنْبَرِ الَّذِي صُنِعَ، فَصَاحَتِ النَّخْلَةُ الَّتِي كَانَ يَخْطُبُ عِنْدَهَا، حَتَّىٰ كَادَتْ أَنْ تَنْشَقَّ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّىٰ أَخَذَهَا فَضَمَّهَا إِلَيْهِ، فَجَعَلَتْ تَئِنُّ أَنِينَ الصَّبِيِّ الَّذِي يُسَكَّتُ، حَتَّىٰ اسْتَقَرَّتْ، قَالَ: (**بَكَتْ عَلَىٰ مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ**). [خ٢٠٩٥ (٤٤٩)]

٥ ـ باب: انشقاق القمر

١٢٩٨ ـ (ق) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً، فَأَرَاهُمُ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ. [خ٣٦٣٧/ م٢٨٠٢]

١٢٩٩ ـ (م) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِلْقَتَيْنِ، فَسَتَرَ الْجَبَلُ فِلْقَةً، وَكَانَتْ فِلْقَةٌ فَوْقَ الْجَبَلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**اللَّهُمَّ! اشْهَدْ**). [م٢٨٠١]

☐ وفي رواية: فقال: (**اشْهَدُوا، اشْهَدُوا**).

٦ ـ باب: مرتد لفظته الأرض

١٣٠٠ ـ (ق) عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ نَصْرَانِيّاً فَأَسْلَمَ، وَقَرَأَ الْبَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، فَكَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَعَادَ نَصْرَانِيّاً، فَكَانَ يَقُولُ: ما يَدْرِي مُحَمَّدٌ إلا ما كَتَبْتُ لَهُ، فَأَمَاتَهُ اللهُ فَدَفَنُوهُ، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الأَرْضُ، فَقَالُوا: هَذَا فِعْلُ محمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ لَمَّا

هَرَبَ مِنْهُمْ، نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا فَأَلْقَوْهُ، فَحَفَرُوا لَهُ فَأَعْمَقُوا، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الأَرْضُ، فَقَالُوا: هَذَا فِعْلُ محمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ، نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ فَأَلْقَوْهُ، فَحَفَرُوا لَهُ وَأَعْمَقُوا لَهُ فِي الأَرْضِ ما اسْتَطَاعُوا، فَأَصْبَحَ قَدْ لَفَظَتْهُ الأَرْضُ، فَعَلِمُوا: أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ، فَأَلْقَوْهُ. [خ٣٦١٧/ م٢٧٨١]



تمَّ الكتاب

والحمد لله رب العالمين

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

الكِتَابُ السَّابع

صلاة الجمعة والعيدين

والكسوف والاستسقاء

الكِتَابُ الثَّامِنْ

قصر الصلاة وجمعها وأَحكام السفر

الموضوع	الصفحة

المقصِدُ الرّابعُ

أَحْكَامُ الأُسْرَة

الكِتَابُ الأوّل

النكاح

الكِتَابُ الثّاني

الطلاق وأحكام مفارقة الزوجة